

الفصل التمهيدي

يتكون الفصل التمهيدي من الاطار العام للدراسة والذي يحتوي على المقدمة، أهمية الدراسة، مشكلة الدراسة، أهداف الدراسة، فرضيات الدراسة، منهج الدراسة، مصادر الدراسة، الحدود الزمانية والمكانية للدراسة وهيكل الدراسة. والدراسات السابقة.

أولاً: الاطار العام للدراسة

يشتمل الاطار العام للدراسة على الآتي:

المقدمة:

أصبح بناء النماذج لمختلف الظواهر الاقتصادية والاجتماعية نهجاً مهماً يركز عليه المخططون والتنفيذيون في رسم السياسات واتخاذ القرارات. وتختلف النماذج التي يتم تطويرها باختلاف الظواهر المدروسة والعوامل المؤثرة فيها. تجيء هذه الدراسة في ذات السياق الرامي لبناء نموذج للاستثمار في القطاع المصرفي في السودان بتطبيق طرق الاقتصاد القياسي على المتوافر من بيانات حديثة عن مختلف المتغيرات ذات الصلة. إن موضوع الاستثمار من الموضوعات التي تحتل مكاناً بارزاً وأساسياً في أدبيات الدراسات الاقتصادية والمالية. ويعزى ذلك إلى أن الاستثمار يترتب عليه إضافة حقيقية في التكوين الرأسمالي الذي يشكل ركيزة أساسية لتحقيق مستويات مناسبة من النمو في الناتج المحلي الإجمالي.

يعد القطاع المصرفي اليوم دعامة أساسية لبناء أي اقتصاد حر يقوي من دعائم أي دولة ويدفع بها نحو عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لا سيما إذا كانت الأسس في بناء هذا القطاع قوية وممتينة وقائمة على التخطيط العلمي وزاخرة بالكفاءة والخبرة والثقة خاصة إذا استطاع هذا القطاع أن يساهم في خطط التنمية والاستثمار على صعيد البناء والنمو الاقتصادي للدول والمجتمعات.

إن المصارف والاستثمار صنوان متلازمان لصنع عملية النمو والتنمية على أساس مستدام، خصوصاً وأن القطاع المصرفي يشكل القناة التمويلية الأولى والرئيسية للأنشطة الاستثمارية لما يقوم به من تأثير إيجابي على التنمية الاقتصادية من خلال تعبئة المدخرات الكافية والتوزيع الكفء لهذه المدخرات على الإستثمارات المختلفة. يقوم المصرف الإسلامي باستثمار أموال المودعين بنفسه أو عن طريق المتعاملين معه بتمويله لعملياتهم الاستثمارية. فإذا قام المصرف بتوظيف الأموال بنفسه عن طريق إنشاء شركات أو مؤسسات تجارية أو صناعية أو زراعية يكون المصرف مسئولاً مسئولية كاملة عن إدارتها وتمويلها، ويسمى الاستثمار في هذه الحالة استثماراً مباشراً. أما في حالة قيام المصرف بتمويل مشروعات المتعاملين في هذه الحالة يسمى ذلك استثماراً غير مباشراً وهذا ما سوف يتم تناوله في هذه الدراسة.

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في الآتي:

أولاً: الأهمية العملية

تعددت النماذج التي تم تطويرها بالاعتماد على سلاسل زمنية لعوامل مختلفة ولا يشكل ذلك تكراراً بقدرما يعتبر إضافة وتحديث أملكه التغيرات المستمرة والمتسارعة في المتغيرات المؤثرة في الاستثمار. فضلاً عن التطور المستمر في الطرق الاحصائية ذات الصلة والتي بتطبيقها تؤدي لنتائج أفضل. بذلك فإن هذه الدراسة يعتبر في غاية الأهمية بالنسبة لجميع المتعاملين مع القطاع المصرفي ومتخذي القرار سواء على المستوى الجزئي (المصارف) أو المستوى الكلي (الدولة)، حيث أنه يساعدهم في عملية التخطيط ورسم السياسات واتخاذ القرار.

الأهمية العلمية:

تأتي الأهمية العلمية لهذه الدراسة من حيث تناولها للموضوع في صورة كلية باعتبار القطاع المصرفي أحد الركيزتين الأساسيتين التي يتكون منهما الاقتصاد ويمثل الاطار الذي تعمل فيه السياسات النقدية للدولة والتي من خلالها تصل لأهدافها الكلية. كذلك قلة الأدبيات التي تناولت موضوع التمويل من نواحي قياسية إذ أن معظم الدراسات تناولت موضوع التمويل من نواحي نظرية، تطبيقية وفقهية وعليه نأمل أن يسد هذا البحث الثغرة والفجوة المعرفية في هذا المجال.

مشكلة الدراسة:

بالرغم من تطور القطاع المصرفي منذ نشأته إلى الآن إلا أن استثمارات تتميز بصغر الحجم مقارنة بالموارد المالية المتاحة للمصارف، بالإضافة إلى أن المصارف تتجه إلى الاستثمارات قصيرة الأجل ذات العائد الآمن والخالٍ من المخاطر رغم من قلة العائد، كما أنها لا تتجه إلى الاستثمارات طويلة الأجل والتي تتميز بالمخاطر العالية والتي غالباً ما ترتبط بالمشاريع التنموية. وعليه يمكن صياغة مشكلة البحث بالتساؤلات الآتية:

- هل تؤثر السياسات النقدية والتمويلية لبنك السودان المركزي على الاستثمار في القطاع المصرفي؟
- هل يؤثر حجم الودائع المصرفية على الاستثمار في القطاع المصرفي؟
- ما هو أثر الناتج المحلي الإجمالي على الاستثمار في القطاع المصرفي؟
- ما هو أثر تكلفة التمويل على الاستثمار في القطاع المصرفي؟

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة الى تحقيق الدراسة التالية:

- 1- اختبار أثر السياسات النقدية والتمويلية لبنك السودان المركزي على الاستثمار في القطاع المصرفي.
- 2- بيان أثر العلاقة بين حجم الودائع المصرفية والاستثمار في القطاع المصرفي
- 3- توضيح أثر الناتج المحلي الإجمالي على الاستثمار في القطاع المصرفي.
- 4- معرفة العلاقة بين تكلفة التمويل والاستثمار في القطاع المصرفي.

5- الاستفادة من النماذج الرياضية والقياسية في بناء نموذج قياسي للاستثمار يتواءم مع واقع القطاع المصرفي في السودان ليساهم في رسم السياسات واتخاذ القرار .

فروض الدراسة:

تختبر الدراسة الفرضيات التالية:

- 1- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التحرير المصرفي و الاستثمار في القطاع المصرفي .
- 2- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الودائع المصرفية و الاستثمار في القطاع المصرفي .
- 3- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الناتج المحلي الإجمالي و الاستثمار في القطاع المصرفي .
- 4- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تكلفة التمويل و الاستثمار في القطاع المصرفي .

منهج الدراسة:

يستخدم الدارس المناهج التالية في الدراسة:

- المنهج الوصفي التحليلي والمنهج التاريخي .
- منهج الاقتصاد القياسي .

مصادر الدراسة:

يعتمد البحث في مصادر معلوماته على المصادر الثانوية من كتب ومراجع والنشرات الاقتصادية والدوريات الصادرة من مصرف السودان المركزي والجهاز المركزي للإحصاء .

الحدود الزمانية والمكانية:

الحدود المكانية: الفترة من 1970-2010م

الحدود المكانية : القطاع المصرفي في السودان .

هيكل الدراسة:

ولتحقيق الأهداف للدراسة احتوى هيكل الدراسة على الآتي:

تشتمل هذه الدراسة على الإطار العام للدراسة خمسة فصول دراسية. يتكون الإطار العام للدراسة من المقدمة والتي تحتوي على تمهيد، أهمية الدراسة، مشكلة الدراسة، أهداف الدراسة ، فرضيات الدراسة، المنهجية، مصادر المعلومات، الحدود الزمانية والمكانية للدراسة، هيكل البحث والدراسات السابقة.

يشتمل الفصل الأول ثلاثة مباحث ،المبحث الأول يتناول مفهوم الاستثمار وأنواعه وأهدافه ومجالاته ونظرياته، المبحث الثاني يتناول محددات الاستثمار في القطاع المصرفي والمبحث الثالث يناقش أدوات الاستثمار في القطاع المصرفي .

الفصل الثاني يتناول مكونات القطاع المصرفي ويضم ثلاثة مباحث، الأول نشأة وتطور القطاع المصرفي، أهدافه ووظائفه ومكوناته.المبحث الثاني يناقش مصادر الموارد القطاع المصرفي، المبحث الثالث الودائع المصرفية.

الفصل الثالث يتناول منهجية بناء النماذج القياسية، المبحث الأول مفهوم وتعريف ومكونات النموذج، المبحث الثاني مراحل بناء النموذج القياسي والمبحث الثالث تحليل السلاسل الزمنية. الفصل الرابع يتناول واقع الاستثمار في القطاع المصرفي في السودان يحتوى على ثلاثة مباحث، المبحث الأول تطور العمل المصرفي في السودان، المبحث الثاني موارد القطاع المصرفي في السودان، المبحث الثالث تحليل الاستثمار خلال فترة الدراسة من حيث مجالات التوظيف وأدوات التوظيف. الفصل الخامس يشتمل على ثلاثة مباحث، المبحث الأول، توصيف النموذج، المبحث الثاني تقدير النموذج، المبحث الثالث تقييم النموذج. الخاتمة وتحتوي على النتائج والتوصيات.

ثانياً: الدراسات السابقة

أولاً: الدراسات الأجنبية:

1/ دراسة Kashif Imran and other's (2012)¹

هدفت هذه الدراسة التطبيقية إلى تحديد العوامل التي تفسر الإئتمان المصرفي الموجه للقطاع الخاص في باكستان. تم استخدام معدل النمو في الإئتمان المصرفي الموجه للقطاع الخاص كمتغير تابع والمتغيرات المستقلة المطلوبة الخارجية، الودائع المحلية، معدل عرض النقود، عرض النقود كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي، الناتج المحلي الإجمالي، التضخم، سعر الصرف ومعدل سوق المال كمتغيرات تفسيرية. استخدمت الدراسة منهج الانحدار الذاتي ذو الفجوات الموزعة في التحليل. من نتائج الدراسة أن الموجودات الخارجية، الودائع المحلية، النمو الاقتصادي وسعر الصرف ذات أثر إحصائي على التمويل المصرفي الموجه للقطاع الخاص في باكستان خاصة في المدى الطويل بينما التضخم معدل سوق المال لا تؤثران على الإئتمان المصرفي الموجه للقطاع الخاص، علاوة على ذلك فإن الودائع المحلية على لا تؤثر على الإئتمان في المدى القصير ويعزى ذلك إلى أن المصارف لا تعطى قروضاً بمجرد استلامها المبالغ المودعة لديها وكذلك اعتبارات السلامة المالية والسيولة تلعب دوراً هاماً وحيوياً في تحديد القروض. كذلك النشاط الاقتصادي يعمل كمحفز للمصارف لزيادة التمويل الموجه للقطاع الخاص. العلاقة في المدى الطويل تكون مستقرة وأي اختلال في المدى القصير سيتم تصحيحه على مدى فترة من الوقت بسرعة 53% في السنة.

استخدمت الدراسة النموذج التالي:

$$PC_t = \beta_0 + \beta_1 FL_t + \beta_2 DD_t + \beta_3 CPI + \beta_4 GDP_t + \beta_5 ER_t + \beta_5 MMR_t + \beta_7 M_t^2 + \mu_t.$$

حيث :

PC_t : الائتمان الموجه للقطاع الخاص، FL_t : الأصول الخارجية، DD_t : الودائع المحلية،

¹Kashif Imran, Mohammed Nishat (2013), Determinants of bank credit in Pakistan: A supply side approach. Economic Modeling Volume 35, Pages 384–390

CPI_t : الرقم القياسي لأسعار المستهلك، GDP_t : الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي، ER_t : سعر الصرف
 MMR_t : معدل السوق النقدي، $M2_t$: درجة التعمق النقدي، μ_t : حد الخطأ العشوائي

2/ دراسة Shelly Huzaynah and other's¹(2011)

هدفت الدراسة إلى دراسة أهم العوامل المؤثرة في الطلب على الإئتمان المصرفي في المصارف التجارية في اندونيسيا للفترة من 2001 إلى 2010م. يمثل الإئتمان المصرفي المتغير التابع بينما المتغيرات المستقلة تتمثل في سعر الفائدة ، التضخم، معدل تكلفة التشغيل و معدل كفاية رأس المال. استخدمت الدراسة نموذج الانحدار المتعدد لتحليل البيانات. من نتائج الدراسة أن أهم العوامل المؤثرة على الإئتمان المصرفي هو معدل كفاية رأس المال بينما العوامل الأخرى معدل الفائدة والتضخم ومعدل تكلفة التشغيل لا تأثير لها على الطلب على الإئتمان في اندونيسيا.

استخدمت الدراسة النموذج التالي:

$$Y_t = \beta_0 + \beta_1 X_{1t} + \beta_2 X_{2t} + \beta_3 X_{3t} + \beta_4 X_{4t} + \mu_t..$$

Y_t : الطلب على القروض المصرفية

X_{1t} : سعر الفائدة

X_{2t} : التضخم

X_{3t} : CAR

X_{4t} : OCR

3/ دراسة Katja.G.T and other's²(2007)

هدفت هذه الدراسة إلى تقدير دالة الطلب على الإئتمان المصرفي في كرواتيا. استخدمت الدراسة طريقة المربعات الصغرى العادية في التحليل. من نتائج الدراسة أن أهم العوامل المؤثرة في تقدير الطلب على الإئتمان هما الناتج المحلي الحقيقي وسعر الفائدة الحقيقي أما التضخم وسعر الصرف الاسمي كان تأثيرهما محدوداً. أوصت الدراسة بدراسة العلاقة بين الناتج المحلي الإجمالي والطلب على الإئتمان في الأجل الطويل. وكذلك دراسة العوامل المؤثرة في عرض الائتمان.

استخدمت الدراسة النموذج التالي:

$$\Delta \log Loans = \beta_0 + \beta_1 \Delta \log Y_t + \beta_2 \Delta ir + \mu_t)..$$

$\Delta \log Loans$: القروض الموجهة للقطاع الخاص

$\Delta \log Y_t$: الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي

Δir : سعر الفائدة

4/ دراسة A. Calza and other's¹(2001)

¹ Huzaynah, Shelly Rukmi Wulandari, Pandam Yartiwulandari, Dini ,(16-May-2011) Credit Demand Factors on Commercial Banks in Indonesia on The Period 2001 – 2010, BKCU Kalimantan-Gunadarma University <http://hdl.handle.net/123456789/2505>

² Katja Gattin-Turkalj, Igor Ljubaj, Ana Martinis, Marko Mrkalj (2007). Estimating Credit Demand in Croatia, Croatian National Bank , Research and Statistics Area. Research Department . www.hnb.hr/index.htm

هدفت هذه الدراسة إلى دراسة محددات الإئتمان الموجه للقطاع الخاص في دول الاتحاد الأوربي . استخدمت الدراسة منهج التكامل المشترك لجوهانوسن وتمثل القروض الموجهة للقطاع الخاص المتغير التابع وسعر الفائدة في الأجل القصير والأجل الطويل والنتاج المحلي الإجمالي المتغيرات المستقلة. من نتائج الدراسة وجود علاقة إيجابية بين الإئتمان الحقيقي والنتاج المحلي الإجمالي وتوجد علاقة سالبة بين الإئتمان الحقيقي وسعر الفائدة في المدى القصير والمدى الطويل.أوصت الدراسة بإضافة متغيرات مثل أسعار الأصول وأرباح الشركات وثروات الأسر .

استخدمت الدراسة النموذج التالي:

$$Loans = \beta_0 + \beta_1 GDP + \beta_2 ST + \beta_3 LT + \mu_t \dots$$

Loans: القروض الموجه للقطاع الخاص GDP: الناتج المحلي الإجمالي
ST: سعر الفائدة في الأجل القصير LT: سعر الفائدة في الأجل الطويل

ثانياً: الدراسات العربية:

1/ دراسة عبد العزيز ميلودي (2007):²

هدفت الدراسة إلى التعريف ببعض أنشطة المصرف الإسلامي والأدوات المالية المستعملة من طرفه ومحاولة توضيح مراحل عملية القرار الاستثماري لدى هذه المصارف، وكذلك محاولة بناء نموذج قياسي للعمليات المالية التي يقوم بها المصرف الإسلامي. تم طرح مشكلة البحث في عدد من التساؤلات منها: ما هي محددات تمويل الاستثمار لدى بنك البركة الجزائري؟ وما هو النموذج الأفضل لضبط سياسة تمويل الاستثمارات في بنك البركة؟ استندت الدراسة على الفرضيات التالية: أن للاستثمار محددات وضوابط للقيام به. يمكن صياغة نموذج قياسي يسمح بضبط سياسة تمويل الاستثمارات. إن الاستثمار في البنوك الإسلامية أكثر جاذبية منه في البنوك التقليدية. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي ومنهج الاقتصاد القياسي. توصلت الدراسة إلى أن أهم المحددات التي تدخل في قرارات المصرف بتمويل المشروع هي ديون المصرف تجاه العملاء، حقوق المصرف على المؤسسات المالية، الإيرادات الكلية وهي تتماشى مع النظرية الاقتصادية. أوصت الدراسة بتشجيع الدولة للاستثمارات الاقتصادية وللمصارف العمومية على فتح حسابات خاصة بالمعاملات الإسلامية وتقديم التسهيلات اللازمة لهذه المصارف من خلال سن القوانين والقضاء على بيروقراطية الإدارة وسؤ التسيير.

استخدمت الدراسة النموذج التالي:

$$I = \beta_0 + \beta_1 CIF + \beta_2 CT + \beta_3 DC + \beta_4 DIF + \beta_5 NCI + \beta_6 INF + \beta_7 M + \beta_8 RE + \varepsilon_t.$$

حيث:

¹ A. Calza ,C.Garner and J.sousa (2001). Modeling the Demand for Loans to the Private Sector in the Euro aea. European Central Bank Working Paper No. 55.

² عبدالعزيز ميلودي ، محددات تمويل الاستثمار في المصارف الإسلامية (دراسة قياسية لحالة بنك البركة الجزائري) ، رسالة ماجستير منشورة ، جامعة الجزائر ، الجزائر ، 2007م.

ا: حجم الاستثمارات التي قام بها البنك	CIF: حقوق البنك على المؤسسات المالية
CT: التكاليف الكلية للبنك	DC: ديون البنك اتجاه العملاء
DIF: ديون البنك اتجاه المؤسسات المالية	NCI: عدد عملاء البنك
INF: معدل التضخم	M: الكتلة النقدية RE: الإيرادات الكلية

ثالثاً: الدراسات المحلية:

1/ دراسة عمر كباشي ابراهيم (2013م):¹

هدفت هذه الدراسة إلى بيان واقع إستثمارات القطاع الخاص في السودان في الفترة (1970-2009م)، من خلال التعرف علي أهم محددات الاستثمار الخاص.

أظهرت النتائج أن كل المتغيرات التفسيرية التي يتضمنها النموذج والمتمثلة في الدخل القومي، والاستثمار العام، والائتمان المصرفي الموجه للقطاع الخاص، والاستثمار الخاص للسنة السابقة جميعها ذات أهمية اقتصادية مما ينعكس على قدرة النموذج في تفسيره للتغيرات التي تحدث في الاستثمار الخاص.

أوصت الدراسة بضرورة التركيز علي زيادة الاهتمام بالاستثمار عموماً وبالأستثمار الخاص خاصة وتفعيل دوره في زيادة الطاقة الإنتاجية وتنويع القاعدة الاقتصادية لإنتاج سلع وخدمات تستطيع المنافسة في الأسواق المحلية والخارجية. وضبط الائتمان المصرفي الموجه للقطاع الخاص وتوجيهه نحو القطاعات الاقتصادية المختلفة بما يناسب أولويات واحتياجات كل قطاع للاستثمار. كذلك ضرورة إستقرار السياسات الاقتصادية الكلية للمحافظة على الإستقرار .

استخدمت الدراسة النموذج التالي:

$$I_{Pt} = a_0 + \beta_1 Y_t + B_2 BC_t + \beta_3 I_{Pt-1} + \beta_4 I_{Gt} + \mu_1 \dots$$

$$Y_t = a_1 + \beta_5 I_{Pt} - \beta_6 INF_t + \beta_7 Y_{t-1} + \beta_8 I_{Gt} + \mu_2 \dots$$

$$BC_t = a_2 + \beta_9 BC_{t-1} - \beta_{10} INF_t + \beta_{11} Y_t + \beta_{12} DBT_t + \mu_3 \dots$$

حيث:-

I_{Pt} : الاستثمار الخاص. Y_t : الدخل القومي. BC_t : الائتمان المصرفي الموجه للقطاع الخاص

Y_{t-1} : الدخل القومي للسنة السابقة. I_{Pt-1} : الاستثمار الخاص للسنة السابقة.

BC_{t-1} : الائتمان المصرفي الموجه للقطاع الخاص للسنة السابقة. DBT_t : الدين الخارجي.

I_{Gt} : استثمارات القطاع العام. inf_t : معدلات التضخم.

U_1, U_2, U_3 = المتغيرات العشوائية (حدود الخطأ)

2/ دراسة ابو القاسم عبدالله محمد شرف الدين (2008):¹

¹ عمر كباشي ابراهيم، سلوك الاستثمار في القطاع الخاص في السودان (1970-2009م)، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2013م

هدفت الدراسة الى تحديد أهم العوامل الكمية وغير الكمية لتداول العملة خارج الجهاز المصرفي ومعرفة أثرها على الاقتصاد.

من أهم نتائج الدراسة أيضاً ضعف القطاع المصرفي في السودان ، إذ بلغ متوسط مساهمة التمويل المصرفي في الناتج المحلي الإجمالي 4.9% وهي نسبة ضعيفة، كما يعتبر السودان ثاني دولة من بين الدول العربية من حيث كبر نسبة العملة المقدرة خارج القطاع المصرفي إلى عرض النقود بمعناه الواسع خلال فترة الدراسة.

أيضاً توصلت الدراسة إلى أن العملة خارج القطاع المصرفي في السودان تؤثر على التمويل المصرفي تأثيراً مباشراً من خلال إضعاف التمويل الممنوح ، فانعكس ذلك على بطريقة غير مباشرة على الناتج المحلي الإجمالي. استخدمت الدراسة نموذج المعادلات الآتية، تمثل معادلة الائتمان المصرفي أحد المعادلات المكونة للنموذج :

$$COT = \beta_0 + \beta_1 CD_{t-1} + \beta_2 NBR + \beta_3 RGDP + \beta_4 BF + \beta_5 E + \beta_6 RM_2 + \mu_t \dots (3-40)$$

$$RM_2 = \beta_0 + \beta_1 COT + \beta_2 RGDP + \beta_3 E + \beta_4 LR + \mu_t \dots (3-41)$$

$$BF_t = \beta_0 + \beta_1 COT_t + \beta_2 NPL_t + \beta_3 LR + \beta_4 RGDP + \beta_5 CF + \mu_t \dots (3-42)$$

$$RGDP = \beta_0 + \beta_1 BF + \beta_2 E + \beta_3 DF + \mu_t \dots (3-43)$$

حيث:-

CD_{t-1}: العائد على الودائع للعام السابق

COT: العملة خارج الجهاز المصرفي

RGDP: الناتج الإجمالي الحقيقي

NBR: الانتشار المصرفي

E: سعر الصرف

BF: التمويل المصرفي الموجه للقطاع الخاص

LR: نسبة الاحتياطي النقدي القانوني

NPL: التعثر المصرفي

RM₂: عرض النقود

CF: تكلفة التمويل (نسبة هوامش المربحات)

DF_t: التمويل بالعجز

3/دراسة عبدالغفار مضوي على (2008م)²:

تمثلت مشكلة الدراسة في تأثير التمويل بالمربحة على الربحية في المصارف السودانية والتي تمثلت في إحجام المصارف عن تقديم التمويل بها نسبة للتعثر في السداد والتزوير في المستندات ومع ذلك هنالك نسبة عالية في التمويل بها في السنوات الأخيرة. هدفت الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها معرفة أثر التمويل

¹ ابو القاسم عبدالله محمد شرف الدين، تقدير العملة خارج الجهاز المصرفي في السودان في الفترة من (1990- 2005)، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا 2008م.

² عبد الغفار مضوي على الشيخ ، أثر التمويل بالمربحة على الربحية في المصارف السودانية - دراسة حالة بنك امدرمان الوطني في الفترة من 2000 إلى 2004م. رسالة ماجستير غير منشور، كلية الدراسات العليا. جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا 2008.

بالمرابحة على الربحية في المصارف ومعرفة أثر التمويل بالمرابحة على السيولة في المصارف في المدى الطويل. أتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي ومنهج دراسة الحالة في دراسته. من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة هي أن التمويل بالمرابحة يؤدي إلى زيادة الأرباح في المصارف السودانية، صيغة المرابحة أكثر الصيغ المصرفية استخداماً لسهولة تطبيقها وأن التمويل بالمرابحة يساعد في توفير السيولة اللازمة للعميل بالرغم من المخاطر التي تصاحبها.

من خلال نتائج البحث توصلت الدراسة إلى عدة توصيات والتي من أهمها ضرورة استخدام صيغة المرابحة في عمليات التمويل ، وضع ضوابط وسياسات مثل الضمانات الكافية التي تمكن من احتواء المخالفات التي تحدث في تنفيذ صيغة التمويل بالمرابحة، ضرورة توفير ضمانات كافية في حالة تنفيذ عقد المرابحة مما يساعد في ضمان ربحية البنوك من العقد وضرورة تدخل البنك لحسم مسألة الخلاف في إلزامية الوعد بالنسبة للأمر بالشراء بما يحقق المصلحة العامة ، وذلك حتى تتوحد المعاملات في كافة المصارف.

4/دراسة إبراهيم أحمد عبد المطلب (2007م)¹ :

تكمن مشكلة الدراسة في ضعف الودائع بالمصارف مما أدى لضعف التمويل من تلك المصارف، وهذا بدوره أدى لتعطيل المشروعات الإقتصادية والإجتماعية والتنمية المختلفة بالبلاد حيث تمت صياغة مجموعة من الاسئلة وهي ما هي أسباب ضعف الودائع بالمصارف، وما هي الوسائل الكفيلة بتنميتها حتى تتمكن المصارف من تقديم التمويل للمشاريع المختلفة؟ لماذا لم تتمكن المصارف التجارية من منح التمويل طويل الأجل؟ من أهداف هذه الدراسة دراسة الودائع بالمصارف وأثرها على حجم ونوع التمويل المصرفي، وتحديد الوسائل الكفيلة بتنمية الودائع وزيادة موارد المصارف حتى تستطيع القيام بالدور المنوط بها ف يتقديم التمويل.

من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة إرتفاع حجم التمويل المتعثر بالمصارف السودانية بنسب تفوق المعدلات المتفق عليها عالمياً، وتعتبر صيغة التمويل بالمرابحة من أكثر الصيغ استخداماً بصورة مستمرة أو نسبة دائمة في التمويل الممنوح من المصارف السودانية، وفي نفس الوقت من أكثر صيغ التمويل تعثراً.

أوصت الدراسة بالعمل على تفادي التعثر وذلك باعداد الدراسات الاقتصادية للعملية موضوع التمويل قبل التصديق ، تفعيل ادارات التحصيل والمتابعة اليومية لتحصي التمويل المتعثر وتحقيق النسبة المحددة للتمويل بالمرابحة، ابتكار صيغ أخرى للتمويل ورفع الهوامش على صيغة المرابحة حتى لا تصبح مغرية للعملاء وإرتفاع تكلفة التمويل عن طريقها.

5/ دراسة نادية زكي عثمان عامر (2007)²:

¹ إبراهيم أحمد عبد المطلب، أثر سياسة استقطاب الودائع على نوع وحجم التمويل، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا 2007م.

² نادية زكي عثمان عامر ، (قياس وتقويم صيغتي المشاركة والمرابحة في التمويل المصرفي - دراسة تطبيقية على المصارف السودانية في الفترة من 2000-2005م)، رسالة ماجستير غير منشور ،كلية الدراسات العليا.جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا 2007.

هدفت الدراسة إلى إبراز دور المصارف التجارية السودانية في إنعاش عملية التجارة الداخلية والخارجية بالتركيز على صيغتي المشاركة والمرابحة وذلك في دراسة تطبيقية على المصارف السودانية للفترة من (2000 إلى 2005م) لمعرفة كفاءتها وربحيتها ومواءمتها للمصرف والمستثمر محولاً إزالة العقبات التي تقف في طريق نجاح التمويل بالمشاركة. مشكلة الدراسة هي تركيز المصارف السودانية في التمويل على صيغة المرابحة اعتقاداً منها بقلة العائد في التمويل بالمشاركة وارتفاع نسبة المخاطرة فيها. مما يحفز للبحث والتمحيص في الصيغتين وصولاً لأنجح الصيغ وأكثرها ملائمة للمصرف والمستثمر. تتلخص فرضيات الدراسة في أن صيغة المرابحة أكثر الصيغ استخداماً وربحية وفي أن المشاركة يمكن أن تمثل البديل الشرعي للتمويل بالربا. اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التاريخي والميداني التطبيقي على عينة من المصارف السودانية.

من أهم نتائج الدراسة أن حجم التمويل المصرفي في ازدياد وأن أكثر الصيغ المستخدمة في التمويل المصرفي صيغة المرابحة وتفضلها المصارف لسهولة التطبيق والمتابعة وقلة المخاطر. من أهم التوصيات التي خرجت بها الدراسة تأهيل إدارات الاستثمار حتى تكون قادرة على الدراسة الجيدة للمشاريع وتلافي المخاطر كما أوصت الدراسة بتشجيع التمويل بالمشاركة لأنه أكثر ربحية ومواءمة للمصرف والمستثمر ولأهمية الموضوع أوصى الباحث بالمزيد من الدراسات الإضافية والمستقبلية.

6/دراسة صابر مصطفى رحمه (2006):¹

هدفت الدراسة الى معرفة المعوقات التي أدت إلى ضعف استخدام صيغ التمويل الاسلامية في المصارف الاسلامية في المصارف السودانية والاثار المترتبة على ذلك. المشكلة التي تناولتها الدراسة هي أن التمويل المصرفي في السودان مبني على صيغ التمويل الإسلامية وتبرز مجموعة من العقبات والمخاطر التي تكتنف العمل المصرفي مثل المخاطر والمعوقات الناشئة من نوعية العملاء وطبيعة النشاط الإقتصادي موضوع التمويل. تمت هذه الدراسة باستخدام المنهج الوصفي التحليلي. توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج نذكر منها أن التمويل بصيغة المشاركة يحتوي على مخاطر متعددة منها ما هو متعلق بالعميل ومنها ما هو متعلق بنوع النشاط الإقتصادي ومنها ما هو متعلق بالظروف العامة وأخيراً منها ما هو متعلق بالعمل والمال، مخاطر بيع المرابحة تتمثل في (المرابحة الصورية) أي التي لا تطابق فيها الخطوات الأساسية ولم تراعى فيها الضوابط الشرعية والمحاسبية المعروفة، صيغة المرابحة هي الصيغة الوحيدة التي كانت نسبة ربحيتها أعلى من نسبة مخاطرها في جميع فترات البحث وأن التمويل بالمشاركة يواجه مشكلتين أساسيتين هما مشكلة التعثر المصرفي ومشكلة تقليل المخاطر المحتملة.أوصت الدراسة بأن تقوم البنوك الإسلامية بالاستقصاء عن العملاء الذين يتقدمون بطلبات التمويل بمختلف صيغ التمويل الإسلامية من حيث سلوك هؤلاء العملاء ورؤوس أموالهم والضمانات المقدمة من جانبهم، أن يكون بكل قسم استثمار بأي مصرف موظف أو أكثر من ذوي الدراية والمعرفة لما يوكل إليه أو إليهم من مهام وعلى درجة عالية من التأهيل العلمي والعملية لتنفيذ ومتابعة وجمع المعلومات الكافية واللازمة من

¹ صابر مصطفى أحمد رحمة، تطبيق التمويل بالصيغ الإسلامية في المصارف السودانية المشاكل والحلول - دراسة حالة مصرف المزارع التجاري والبنك الإسلامي السوداني:رسالة ماجستير غير منشور، كلية الدراسات العليا.جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا 2006.

الناحية العلمية والفنية بكل عملية تمويلية، ضرورة إلتزام المصارف بالسياسة الإئتمانية للبنك المركزي خصوصاً فيما يتعلق بحجم الممنوح للقطاعات ذات الأولوية، ضرورة إبتعاد المصارف عن المراهبات الصورية، الإستعانة بخبراء في دراسات الجدوى قبل الدخول في عمليات التمويل عن طريق صيغ التمويل الإسلامية وأن التمويل بصيغة السلم يجب أن كون نسبة التمويل العيني فيه أكبر من نسبة التمويل النقدي حتى لا يتم إستغلال التمويل المقدم إلى المسلم إليه في غير الأغراض التي من أجلها منح التمويل.

17/ دراسة أحمد جعفر بتيك (2005م)

المشكلة التي تناولتها هذه الدراسة هي التطبيقات الغير شرعية وغير مصرفية للصيغ الشرعية للإستثمار وقلة التدريب والتاهيل الشرعي للمصرفيين ، مع عدم فاعلية الرقابة الشرعية ، مما يحتم البحث والتقييم حتى لا تستفحل المشكلة.هدفت الدراسة إلى الوصول إلى الأسباب الشرعية والمصرفية الناتجة عن التطبيق بالمصارف الاسلامية بالسودان ليسهل الحل والتقويم،التركيز على دور الموظف الرسالي والمصرفي الفقيه، المنفعل بأهداف ومرامي الاقتصاد الاسلامي وذلك من خلال التاكيد على آليات لتفعيل دور هيئات الرقابة الشرعية والفتوى بالبنك المركزي والبنوك التجارية لتلعب دورها الحقيقي والهام.

افتترضت الدراسة عدة فرضيات لحل مشكلة الدراسة منها :المصارف الإسلامية السودانية لم تراعي في بعض تطبيقاتها النواحي الشرعية والمصرفية لصيغ التمويل الإسلامية، قصور المراقبة والمواقع التدريبية في المساعدة لخلق كوادر مصرفية وشرعية تقود وتؤثر بصورة فعالة في الأداء بالمصارف الإسلامية، هيئات الرقابة الشرعية بالبنك المركزي والمصارف التجارية تحتاج إلى مساحات أوسع للحركة والتأثير بغرض التقييم والمراجعة بصورة أفضل مما هي عليه الان.

توصلت الدراسة الى العديد من النتائج نذكر منها الآتي : إن ركيزة المصارف الإسلامية هي الكادر البشري فهو الأساس والمحرك لدولاب العمل والمنزل الفكرة إلى الواقع العملي، فقلة الخبرات المصرفية المؤمنة بالفكرة والمنتشبة بالعلم المصرفي والشرعي في آن واحد.أوجدت المؤثرات السالبة في التجربة المصرفية السودانية بل خلقت بعضاً من التشوهات في التجربة نتيجة للفهم الغير متكامل ،تأرجح السياسات الاقتصادية وتضارب الخطط للبرامج الاستراتيجية أثر على الأداء الاستثماري ومن ثم على المصارف والمؤسسات المالية وبعضها تحتاج إلى مقومات لتستعيد ثقة المستثمرين والمودعين لانعاش الاقتصاد السوداني وإعادة الحياة إلى مفاصله،المصارف الإسلامية بطبيعتها استثمارية تنموية تركز على قاعدة الغنم بالغرم، ومع ذلك نجدها لا تهتم بدراسات الجدوى المتكاملة والجادة والتي تشمل العميل ومركزه المالي وسمعته وخبرته بالسوق وسوق السلعة، مع عدم وجود آلية فعالة لدراسة وتقييم وجمع المعلومات والاحصاءات لمناسبة لمعرفة الأسواق والسلع والخدمات التي يمكن أن تقلل الخسائر وتزيد الأرباح.

أوصت الدراسة بأهمية التركيز على الخبرات المصرفية التي تتمتع بالعلم الشرعي والمصرفي ومنحها كافة الامتيازات المادية والمعنوية،وخلق البيئة المناسبة لها لتدريب أجيال لتقود العمل المصرفي الإسلامي بالسودان وخارجه، التمسك بمنشورات البنك المركزي في عدم التعامل مع الهيئات الحكومية وأعضاء مجالس الإدارات إلا

بعد التصديق وإتباع الأسس المصرفية المتبعة في منح التمويل دراسة وضماناً حتى تقلل من الخسائر الناتجة، من الأهمية بمكان دعم وتنشيط إدارات التخطيط والبحوث والتسويق بالمصارف الإسلامية للاهتمام والتركيز على دراسات الجدوى والسوق وبنوك المعلومات وتشجيع الشركات الخدمية التي تهتم بهذه الإحصاءات والمعلومات الهامة لتحسين المصارف والمخاطر التي تتعلق بالسوق.

8/ دراسة عبدالله الحسن محمد وآخرون (2004م)¹:

هدفت الدراسة إلى تقييم أدوات السياسة النقدية في السودان خلال الفترة 1980 - 2002م. استخدمت هذه الدراسة نموذج الأنداد الخطي المتعدد لقياس أثر أدوات السياسة النقدية (نسبة الإحتياطي النقدي القانوني، هوامش أرباح المربحات، عرض النقود) كمتغيرات مستقلة على عرض التمويل (الموارد المتاحة للتمويل) كمتغير تابع مرة والطلب على التمويل (حجم التمويل الممنوح) مرة أخرى كمتغير تابع في معادلتين منفصلتين باستخدام بيانات ربع سنوية شملت الفترة من 1996 - 2002م. أوضحت نتائج تحليل المعادلة الأولى والتي تمثل العلاقة بين المتغيرات المستقلة وعرض التمويل إلى وجود علاقة عكسية بين كل من نسبة الإحتياطي القانوني وعرض التمويل وهي مطابقة للنظرية الإقتصادية أي أن زيادة هذه النسبة تؤدي إلى خفض الموارد المتاحة للتمويل. وتوجد علاقة طردية بين كل من هوامش أرباح المربحات وعرض التمويل وهذا مخالف من الناحية النظرية فالمنطق أن تزداد الموارد المتاحة بزيادة العائد من هوامش المربحات. أما علاقة القاعدة النقدية بالموارد المتاحة للتمويل كانت عكسية إذ أن الزيادة في القاعدة النقدية تتناسب عكسياً مع الموارد المتاحة للتمويل وتأثيرها على الموارد يأتي من استخدام بنك السودان لأدوات معينة للتأثير عليها كهدف وسيط يؤثر بموجبه على عرض النقود. أوضحت نتائج تحليل المعادلة الثانية إلى اتجاه العلاقة العكسية بين المتغيرات المستقلة والطلب على التمويل كمتغير تابع حسب التوقع. وضح من التحليل أعلاه أن الأدوات التي إستخدمها بنك السودان لإدارة السياسة النقدية والتمويلية كان لها أثر على المتغيرات التابعة وأسهمت في تحقيق الأهداف الإقتصادية. توصلت الدراسة إلى نتائج أهمها ضرورة التنسيق والتكامل بين الأدوات في عملها ولا بد من إزالة التباين، أوصت الدراسة بضرورة اختيار حزمة من الأدوات بمقادير ونسب تساعد على تحقيق أهداف السياسة النقدية والتمويلية. استخدمت الدراسة النموذجين التاليين:

$$LF = \beta_0 + \beta_1 RR + \beta_2 MR + \beta_3 MB + \mu_t \dots$$

$$CR = \beta_0 + \beta_1 RR + \beta_2 MR + \beta_3 MB + \mu_t \dots$$

حيث:

LF: الموارد المتاحة للبنوك التجارية (عرض التمويل)

RR: نسبة الإحتياطي النقدي القانوني

MR: هوامش أرباح المربحات

¹ عبدالله الحسن محمد وآخرون، تقييم أدوات السياسة النقدية والتمويلية في السودان خلال الفترة 1980 - 2002م، الإدارة العامة للبحوث والإحصاء، سلسلة الدراسات والبحوث إصدار رقم 4 سبتمبر 2004م، بنك السودان المركزي.

MB: متغير القاعدة النقدية

CR: رصيد التمويل الممنوح من قبل المصارف التجارية (الطلب على التمويل)

9/دراسة منال حبيب الله (2000)¹

يدور محور الدراسة حول مشكلة الدراسة الارتباط الخطي المتعدد بالتطبيق على دالة الطلب على التمويل المصرفي ، محددات الدالة هي (نسبة هامش الرباحة - نسبة المشاركة - معدل التضخم - العجز الكلي للقطاع الحكومي)، وتم اختبار المشكلة باجراء الانحدار لكل متغير مستقل مع المتغير التابع في اربعة نماذج قياسية. من نتائج الدراسة أن المتغير هامش الرباحة هو اكثر متغير مؤثر في الدالة، وأن متغير العجز الكلي هو متغير فائض، وان معدل التضخم متغير مؤثر يجب أن يبقى في الدالة لتفسير التغيرات في دالة الطلب بالرغم من انه يخالف منطوق النظرية الاقتصادية من حيث اشارته.أوصت الدراسة بالاهتمام بالدراسات القياسية لأنها تمثل محوراً هاماً في دراسة الوضع الحالي وتقييم التجارب والتنبؤ بالنتائج المستقبلية.استخدام جميع صيغ التمويل الاسلامية لتطوير العمل المصرفي.

10 /دراسة عصام الليثي (1998م)²

تطرق دكتور عصام الليثي إلى ظاهرة الطاقة التمويلية العاطلة بالمصارف في السودان والتي ينحصر في مفهومها إلى وجود مصارف تحتفظ بأرصدة نقدية أو مالية تعتبر في حكم العاطلة Idle Funds بحيث تزيد هذه الأرصدة عن متطلبات السيولة والإحتياجات الفعلية منها . وكشف عن التناقض ما بين وجود ندرة في الموارد المالية المتاحة في السودان، في حين أن هناك جانباً لا يستهان به من هذه الموارد يبقى عاطلاً دون إستغلال .تم تناول هذا الموضوع في إطار وصفي تحليلي دون اللجوء إلى صياغة نموذج لهذه الظاهرة.

التعليق على النماذج السابقة :

يُلاحظ على النماذج السابقة أن كل دراسة قد إحتوت على متغيرات تفسيرية تختلف عن الأخرى مما يدل على أن متغير التمويل المصرفي له علاقة متشابكة مع كثير من المتغيرات. ولكن هناك متغيرات اتفقت عليها معظم الدراسات وهي متغيرات الناتج المحلي الإجمالي ، التضخم، سعر الفائدة (تكلفة التمويل) والودائع المحلية. كل دراسة صممت في بيئة اقتصادية مختلفة.كما يلاحظ ان الدراسات التي اشتملت على نموذج المعادلات الآتية لم يكن التمويل المصرفي هدفها الرئيسي وإنما أتى كمتغير مفسر (مستقل) في صياغ النموذج. وستعمل هذه الدراسة على صياغة نموذج للاستثمار في القطاع المصرفي باستخدام نموذج تصحيح الخطأ.

الفرق بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة:

استفادت الدراسة من الدراسات السابقة في بناء النموذج والاطلاع على طرق القياس والتحليل.

¹ منال عبد اللطيف ، دالة الطلب على التمويل المصرفي ،رسالة ماجستير غير منشورة ،جامعة امدرمان الاسلامية- السودان 2000.

² عصام محمد على الليثي، السيولة الفائضة بالمصارف السودانية وكيفية إستغلالها، المعهد العالي للدراسات المصرفية والمالية ،المنتدى المصرفي الولائي الأول ،ابريل 2002.

اختلفت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في الأتي:

- معظم الدراسات تناولت موضوع الاستثمار في القطاع المصرفي من نواحي نظرية وتطبيقية وفقهية.
- المتغير التابع في هذه الدراسة هو التمويل المصرفي الموجه للمؤسسات والأفراد والحكومة بينما في الدراسات السابقة التمويل الموجه للقطاع الخاص فقط.
- كذلك تميزت هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بإضافة متغير صوري (التحرير المصرفي) يقيس أثر السياسات النقدية والتمويلية بشقيها النوع والكمي التي يصدرها البنك المركزي على التمويل المصرفي.
- استخدمت الدراسة اختبار دائرة الوحدة لمعرفة ملائمة نموذج VAR واستقراره.
- قامت الدراسة بتحليل العلاقات الحركية (الصدمات) بين متغيرات النموذج باستخدام تجزئة التباين ودوال نبضات الاستجابة.

الفجوة البحثية:

نلاحظ من خلال الاطلاع والبحث في الدراسات السابقة وكانت في مجملها 15 دراسة علمية وهي عبارة عن عدد (5) أبحاث لدرجة الماجستير عدد (4) أبحاث رسالة دكتوراه و(6) أبحاث منشورة في دوريات. نلاحظ ان الدراسات التي تناولت موضوع الإستثمار في القطاع المصرفي ومحدداته بصورة مباشرة هي دراسات أجنبية، أما الدراسات المحلية في مجملها تناولت الموضوع من جوانب تطبيقية لصيغ التمويل الاسلامية مستخدمة المنهج الوصفي، ولا توجد دراسات على حسب اطلاع الباحث تناولت الموضوع بصورة كلية ومباشرة من خلال المنهج الكمي القياسي.

الفصل الأول

الإطار النظري للاستثمار في القطاع المصرفي

يتم تناول هذا الفصل في ثلاث مباحث المبحث الأول مفهوم الاستثمار وأنواعه ونظرياته، المبحث الثاني محددات الاستثمار في القطاع المصرفي والمبحث الثالث أدوات الاستثمار في القطاع المصرفي.

1-1 المبحث الأول: مفهوم الاستثمار وأنواعه ونظرياته

1-1-1 مفهوم الاستثمار :

أولاً : مفهوم الاستثمار في اللغة:

مصدر لفعل استثمر يستثمر استثماراً، وهو مشتق من ثمر، والثاء والميم والراء أصل واحد يدل على شيء يتولد من شيء، ثم يحمل على غيره استعارة¹، وهو له عدة معان منها:

أ. حمل الشجر، وواحدة ثمرة، والجمع ثمار وثمرات، وجمع الجمع ثمر²، وقد قال الله سبحانه وتعالى: (وَأْتَلَّ مِنْ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ)³

ب. النماء والزيادة والكثرة، يقال: ثمر ماله، أي: نماءه، وأثمر الرجل، أي: كثر ماله، وثمر الله مالك: أي كثره⁴.

ثانياً: مفهوم الاستثمار في الاقتصاد:

عرف الاقتصاديون الاستثمار بعدة تعريفات، منها:

"التنازل عن السيولة التي يمتلكها الفرد في لحظة معينة ولفترة معينة من الزمن، قد تطول أو تقصر وربطها بأصل أو أكثر من الأصول التي يحتفظ بها لتلك الفترة الزمنية بقصد الحصول على تدفقات مالية مستقبلية"⁵. كما عرف "توظيف للنقود لأي أجل في أي أصل أو حق ملكية أو ممتلكات أو مشاركات محتفظ بها للمحافظة على المال أو تنميته، سواء بأرباح دورية أو بزيادات في قيمة الأموال في نهاية المدة أو بمنافع غير مادية"⁶. كما عرف "الحصول على حقوق ترتبط بأصول مادية أو معنوية (غير مادية) بغية الحصول على دخل عاجل أو أجل كما يتراءى للمستثمر، أو يتلاءم مع حاجته أو رغبته"⁷. "مجموع التوظيفات التي من شأنها زيادة الدخل وتحقيق الإضافة الفعلية إلى رأس المال الأصلي من خلال امتلاك الأصول التي تولد العوائد، نتيجة تضحية الفرد بمنفعة حالية للحصول عليها مستقبلاً بشكل أكبر من خلال الحصول على تدفقات مالية

¹ أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة ج1، تحقيق عبدالسلام هرون، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع: القاهرة 1979م - 1399هـ) ص388.

² أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب ج2 (دار صادر: بيروت بدون تاريخ نشر) ص126.

³ سورة البقرة الآية 22.

⁴ مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي الشيرازي، القاموس المحيط، (الهيئة المصرية العامة للكتاب: القاهرة 1301هـ) ص359.

⁵ رمضان، زياد، مبادئ الاستثمار (الحقيقي والمالي) ط1، (عمان: دار وائل 1998م)، ص13.

⁶ سيد الهواري، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية-الاستثمار، (مصر: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية 1982م)، ج6/ ص16.

⁷ محمد سامي محمد، مبادئ الاستثمار، (المطبعة السلفية: 1996م)، ص17.

مستقبلية"¹. وعند الكينزين: "هو جزء من الطلب، وهو الأسلوب الوحيد الذي يعمل علي رفع مستوى الطاقة الإنتاجية للاقتصاد القومي من خلال تأثيره في الطلب الفعال، وبذلك يعد من المحددات الأساسية للدخل القومي، وأداء بيد الدولة تستطيع من خلالها التأثير في المستوى العام للنشاط الاقتصادي"².

1-1-2: أنواع الاستثمار:

يمكن تقسيم الاستثمار الى نوعين رئيسيين هما: الاستثمار الحقيقي (المادي) والاستثمار المالي³.
أ- **الاستثمار الحقيقي**: يعتبر الاستثمار حقيقيا" إذا تم توظيف الأموال في أصول حقيقية، ويعرف الاصل الحقيقي بأنه كل اصل له قيمة اقتصادية، ويترتب على استخدامه منفعة اقتصادية إضافية تظهر على شكل خدمة تزيد من ثروة المستثمر ومن ثروة المجتمع، وذلك بما تخلفه من قيمة مضافة، والاستثمارات الحقيقية تشمل جميع أنواع الاستثمارات ما عدا الاستثمار في الأوراق المالية، ومن أمثلة ذلك المشاريع الاقتصادية العقارات، الذهب، السلع والخدمات... الخ، حيث أن الاستثمار في هذا المجال يؤدي إلى زيادة الدخل القومي مباشرة ويسهم في تكوين رأس المال في الدولة لذلك يطلق على الاستثمارات الحقيقية مصطلح استثمارات الأعمال أو المشروعات، ونجد أن عامل الأمان متوفر بدرجة كبيرة وهي ميزة نسبية للاستثمار الحقيقي، إلا أن المستثمر في هذا المجال يمكن أن يواجه مشاكل أخرى أهمها:

- أن الأصول التي تتم فيها عملية الاستثمار ضعيفة السيولة.
- وجود نفقات غير مباشرة مرتفعة نسبيا: تكاليف الصفقات المالية، النقل، التخزين... الخ.
- إختلاف درجة المخاطرة في الإستثمار الحقيقي من أصل لآخر مع الإشارة هنا إلى أن الأصول غير متجانسة مما يزيد في صعوبة التقييم.

ب- **الاستثمار المالي**: يشمل الاستثمار في سوق الأوراق المالية ويتمثل في حيازة المستثمر لأصل مالي غير حقيقي، يتخذ شكل حصة في رأس مال شركة (سهم أو سند) ويمثل هذا الأصل المالي حقا" ماليا" يكون لصاحبه الحق في المطالبة بالأرباح أو الفوائد بشكل قانوني وهذا الحق يتمثل في الحصول على جزء من عائد الأصول الحقيقية للشركة المصدرة للورقة المالية .

أما عملية تداول الأوراق المالية في السوق الثانوي عموماً " لا تنشأ عنها أي منفعة اقتصادية إضافية للنتاج القومي، رغم التغيير الحادث في أسعار هذه الأوراق، إلا إذا كان إصدار هذه الأسهم يهدف لتمويل عملية توسع لصالح مؤسسة معينة أو خلق مشروع جديد محتمل، فهنا تمثل مساهمة في خلق قيمة إضافية، وكما هو الحال في الأصول الحقيقية يوجد للأصول المالية مزايا وعيوب لعل أهمها المخاطرة التي تصاحب الاستثمار فيها. لكن المزايا هنا تفوق العيوب إلى حد كبير، وهذا ماجعل الأسواق المالية أكثر مجالات الاستثمار استقطاباً" لأموال

¹ صيام، أحمد زكريا، ميادئ الاستثمار ط1، (دار المناهج: عمان 1997م)، ص19.

² المحجوب رفعت، الطلب الفعال، (دار النهضة العربية للنشر. القاهرة، جمهورية مصر 1971م)، ص124.

³ عبد المعطي رضا ارشيد وآخرون، الاستثمار والتمويل بين النظرية والتطبيق، (دار الزهران للنشر، الاردن، 1999م)، ص34.

المستثمرين افراداً" ومؤسسات، وانما تمثل عملية تبادل ملكية الاسهم وتداولها بين الافراد، ومن ثم لا تدخل في حسابات الناتج المحلي الإجمالي¹

3-1-1 : أهداف الاستثمار

لقد تطورت أهداف الاستثمار نتيجة لتطور الفكر المالي إذ أصبح الهدف الأساسي من الاستثمار في هذا العصر تعظيم ثروة المستثمر وبيع ضمن ذلك تحقيق الأرباح الذي يعد هدف تقليدي للمستثمر، أي تحقيق أكبر عائد بأقل درجة من المخاطر. وقد يهدف الاستثمار إلى إنعاش الإقتصاد وزيادة الرفاهية الاقتصادية وتوظيف الأموال للحصول علي العائد بمختلف مفاهيمه (عائد مالي، عائد إجتماعي، عائد اقتصادي)2 .

4-1-1: أهمية الاستثمار

يعتبر الاستثمار العامل الرئيسي الذي يتحكم في معدل النمو الاقتصادي من ناحية، وفي كميته، وكيفية هذا النمو من ناحية أخرى.

أي أن معدل النمو المطلوب، يتوقف على القدرة في جذب التدفقات النقدية المطلوبة، وهذا يتوقف على القدرة في توفير الحوافز والمزايا والتسهيلات التي يكون لها تأثير نسبي على أصحاب رؤوس الأموال في اتخاذ القرارات بالاستثمار في أي بلد وبالتبعية التأثير في حجم الاستثمارات المطلوبة من المصادر الداخلية والخارجية. وفي هذا السياق يتبين لنا أن هناك حلقات متواصلة توصلنا إلى نتيجة مفادها أن النمو الاقتصادي ظاهرة ديناميكية تتمثل في تغير كمي لمجموعة من المتغيرات الاقتصادية الأساسية من فترة إلى أخرى3.

وتتمثل أهمية الاستثمار في الأتي4:-

أ. زيادة الدخل القومي.

ب. خلق فرص عمل.

ج. دعم عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

د. زيادة الإنتاج ودعم ميزان المدفوعات.

5-1-1 مفهوم الاستثمار في القطاع المصرفي

أولاً: الائتمان في اللغة: كلمة ائتمان في اللغة الانجليزية مأخوذة من credit ويلاحظ أنها ناشئة من عبارة credo اللاتينية وهي تركيب لاصطلاحين card وتعني باللغة السنسكريتية ثقة أما كلمة do فتفهم باللغة اللاتينية بمعنى أضع ،وعليه فإن المصطلح معناه (أضع الثقة)⁵.

¹ خالد الوزني و احمد الرفاعي، مبادئ الاقتصاد الكلي – بين النظرية والتطبيق، (دار وائل للنشر: عمان، الاردن ، 2001م)، ط 4، ص 281.

² آدم مهدي أحمد ، الدليل لدراسات الجدوى الاقتصادية . (الشركة العالمية للطباعة و النشر: القاهرة 1999م). ص 7

³ علي لطفي، إدارة أزمة الاستثمار في ضوء التكتلات الاقتصادية العالمية- المؤتمر السنوي الثاني عشر - جامعة عين شمس - دار الضيافة -

ديسمبر 2007م - ص 7.

⁴ إيهاب مقابلة، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات (موقع الشبكة العنكبوتية:

www.alolabor.org/final/images/.../dr_ahab.doc) ص 1.

⁵ ابراهيم محمد علي الجزراوي ونادية شاكر النعيمي ،تحليل الائتمان المصرفي باستخدام مجموعة من المؤشرات المالية المختارة دراسة (نظرية

تطبيقية) في مصرف الشرق الأوسط العراقي للاستثمار خلال الفترة 2005-2007م ،مجلة الادارة والاقتصاد ،العدد 2010/83 ،ص5

ثانياً: في الاصطلاح هو التزام جهة لجهة أخرى بالإقراض أو المداينة، في الاقتصاد هو القدرة على الإقراض ويراد به في الاقتصاد الحديث: أن يقوم الدائن بمنح المدين مهلة من الوقت يلتزم المدين عند انتهائها بدفع قيمة الدين، فهو صيغة تمويلية استثمارية تعتمد على المصارف بأنواعها.

ويُعرف الائتمان المصرفي بأنه: "الثقة التي يوليها المصرف لشخص ما سواء أكان طبيعياً أم معنوياً، بأن يمنحه مبلغاً من المال لاستخدامه في غرض محدد، خلال فترة زمنية متفق عليها وبشروط معينة لقاء عائد مادي متفق عليه وبضمانات تمكن المصرف من استرداد قرضه في حال توقف العميل عن السداد"¹. ويعرف أيضاً بأنه "التبادل الحالي للبضائع والممتلكات (أو الحقوق فيها) مقابل دفع القيمة المساوية لها، والمتفق عليها في المستقبل"². وقد عرفه الاقتصاديون بأنه (متاجرة المصارف بالودائع النقدية التي تعود ملكيتها للشركات والمؤسسات وأفراد المجتمع وتخضع إلى أسس استقرار عليها العرف المصرفي). ويقصد به "تلك الخدمات المقدمة للعملاء و التي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد و المؤسسات و المنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال و فوائدها. و العمولات المستحقة عليها و المصارف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة و تدعم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أية خسائر و ينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات الائتمانية و يحتوي على مفهوم الائتمان و السلفيات، حتى أنه يمكن أن يكتفي بأحد تلك المعاني للدلالة على القروض المصرفية"³.

1-1-6 أهمية الائتمان المصرفي:4

إن تقديم الائتمان من طرف البنوك نشاط في غاية الأهمية له تأثير متشابك ومتعدد الأبعاد على الاقتصاد الوطني وعليه يعتمد نموه وارتقائه ، وتعتمد البنوك في جزء كبير مواردها على ما كونته من احتياطات ومن الاقتراض من القطاعات التي لديها فائض ووصول ما جمعه من أموال إلى القطاعات التي لديها عجز في ذلك، وبذلك يأخذ القطاع المصرفي شكل الهرم التمويلي الائتماني في قمته البنك المركزي وفي حافتي قاعدته توجد البنوك التجارية والمتخصصة ، وتتطبق صفة الهرمية على طبيعة العلاقة التي تربط بين مؤسسات هذا القطاع ببعضها البعض من ناحية وبينهم وبين الدولة من ناحية أخرى .

والمتتبع لحركة النمو الاقتصادي في مختلف دول العالم سوف يتبين له ذلك لذلك يعتبر الائتمان المصرفي من أهم مصادر إشباع الحاجات التمويلية للقطاعات الاقتصادية المختلفة، ولكن من جانب آخر يعتبر أداة حساسة قد تؤدي إلى حدوث أضرار كثيرة بالاقتصاد إذا لم يحسن استخدامه . فالائتمان المصرفي في حالة انكماشه يؤدي إلى كساد وفي حالة الإفراط فيه يؤدي إلى ضغوط تضخمية. وكلا الحالتين تسبب آثار اقتصادية غاية في الخطورة وقد يصعب في كثير من الأحيان معالجة ذلك.

1 منال خطيب، تكلفة الائتمان المصرفي وقياس مخاطره بالتطبيق على أحد المصارف التجارية السورية، رسالة ماجستير، جامعة حلب، 2004، ص4.

2 فلاح حسين الحسني ومؤيد عبدالرحمن الدوري، إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر، (دار وائل للنشر – عمان 2000م)، ص123.

3 عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، (الدار الجامعية:مصر، 2000م)، ص 103 - 104.

4 دعاء محمد زائدة، التسهيلات الائتمانية المتعثرة في الجهاز المصرفي الفلسطيني "دراسة تطبيقية على المصارف الوطنية العاملة في قطاع غزة"، رسالة ماجستير منشورة، الجامعة الإسلامية غزة، أغسطس 2006، ص ص 25 26.

زيادة الإنتاج :تحتاج المشروعات الصناعية والزراعية الجديدة منها والقائمة إلى موارد مالية مستمرة ضخمة تفوق الموارد الذاتية للمشروعات، لذلك تلجأ المشروعات إلى الائتمان في البنوك أو إصدار سندات وطرحها على الجمهور وتلعب البنوك المتخصصة دوراً كبيراً في توفير مثل هذه الموارد المالية.

- زيادة الاستهلاك :يساهم الائتمان في حصول المستهلكين من أصحاب الدخل المتدنية على بعض السلع الاستهلاكية المعمرة ، مما يترتب عليهم التزامات دفع قيم تلك الائتمان عندما ترتفع دخولهم المستقبلية أو من مدخراتهم المستقبلية ويساعد الائتمان الاستهلاكي في تنشيط جانب السلع والخدمات الاستهلاكية مما يؤدي إلى زيادة حصة السوق وزيادة حجم الإنتاج ودعم الاقتصاد الوطني.

- توزيع الموارد المالية والائتمانية على مختلف الأنشطة الاقتصادية يلعب الائتمان دوراً مهماً في توزيع الموارد المالية المتاحة لقطاع البنك بين مختلف القطاعات والأنشطة الاقتصادية بما يضمن الاستخدام الكفء لهذه الموارد من خلال توزيعها على جميع المشاريع وفقاً لاحتياجاتها بما يحقق نمواً اقتصادياً موازياً يخدم كل من السياسة الائتمانية والسياسة الاقتصادية.

- تسوية المبادلات (أداة تبادل): يقصد به تسوية المبادلات أي تبادل بين طرفين وبما أن الأوراق النقدية والمسكوكات تمثل ديناً لحاملها بذمة الجهة المصدرة لها، فإن الشيكات تمثل ديناً لحاملها على البنك المسحوب عليه.

- تشغيل الموارد العاطلة :يمكن الاستفادة من الأموال العاطلة من تشغيلها بصورة مؤقتة من خلال التمويلات قصيرة الأجل وبهذا فالمقترض ينتفع من استخدام هذه الموارد في نشاطات مؤقتة تحقق له دخلاً مريحاً وبالمقابل فإن المقرض سيحصل لقاء استعماله لتلك الموارد على دخل مناسب.

بالإضافة إلى ذلك فإن الائتمان الذي تقدمه البنوك يوفر لعملية التنمية الاقتصادية عدة مهام نذكر منها ما يلي:

- يستعمل الائتمان الذي تقدمه البنوك بالدرجة الأولى كأساس لضبط عرض النقود، فمؤسسة الإصدار عندما تبدأ في وضع سياسة لإصدار العملة النقدية تضع في اعتبارها حجم الائتمان المنتظر من النظام البنكي في إطار الخطط العامة ، فالنقود تخرج للتداول بصفة أساسية عن طريق قيام المؤسسات بإنفاق ما هو مخصص لها من ائتمان وبهذا يعمل على تدعيم وحدة النقد.

- لا بد من الإشارة إلى أن حجم المعروض النقدي يزداد من خلال حصول المقترضين على الائتمان البنكي، ولهذا فالائتمان البنكي يعتبر أحد العوامل المهمة التي تدخل في تحديد حجم الإنفاق والقوة الشرائية المتاحة داخل الاقتصاد.

- مع غياب الائتمان البنكي تصعب عملية المفاضلة بين المصادر المالية داخل الاقتصاد، كما أن مدخرات المؤسسات الاقتصادية لن تنساب بكفاءة إلى الاستعمالات الأكثر إنتاجية.

- عادة ما تقوم الحكومة باستخدام الائتمان البنكي كوسيلة للرقابة على نشاط المشروعات وذلك من خلال استخدامها للأرصدة الائتمانية المخصصة لها.

- يقوم الائتمان البنكي بالتأثير المباشر على الاستهلاك من خلال زيادة الادخار، وذلك لأن البنوك تعمل على تشجيع الأفراد على الزيادة من المدخرات لتوفير موارد مالية تخصص للائتمان، الأمر الذي يقلل من الاستهلاك.

7-1-1: التمويل المصرفي

يعد التمويل أحد فروع النظرية الاقتصادية، فهو يركز على وصف وتحليل أساليب التمويل المتعددة. ويعرف التمويل بأنه (فن أو علم أو نظام معالجة القضايا المالية في الدولة أو الشركة وتدبير الأموال والقروض وتنظيم إدارتها). وبهذا يتضح معنى التمويل في أنه الحصول الأموال ثم إدارتها وبجانب آخر يعد الائتمان هو إقراض الأموال واستردادها.

فالتمويل إذن أعم وأشمل من الائتمان وهو يتعلق ويبحث في كيفية الحصول على رأس مال واستعماله. ويعرف التمويل بأنه القروض التي يمنحها القطاع المصرفي في مختلف أشكالها.¹

8-1-1 النظريات المفسرة للاستثمار في القطاع المصرفي:

أولاً: النظريات المفسرة لنشاط المصارف التجارية :

تعطي هذه النظريات وصف تجريدي لما تفعله المصارف، تبريراً لاختيارها وسلوكها وتطور عملياتها. وأول نظرية تواجهنا في هذا المجال ، من حيث التطور التاريخي هي:

أ/ نظرية القروض التجارية²:

وهي نظرية متأثرة بالتقاليد الأنجلوساكسونية وبفكر آدم سميث منذ كتابة الشهير (ثروة الأمم). وترى تلك التقاليد والأفكار أن المصارف التجارية يجب أن تقتصر في قروضها على (المدة القصيرة) والمحافظة على السيولة والتعامل بالاوراق والمعاملات التجارية . وهذه الاخيرة تتميز بدورة قصيرة لرأس المال . والقروض قصيرة الأجل يجب ألا يتجاوز أجلها مدة السنة ، وأن تكون موسمية ومتكررة ومتناسبة مع تقلبات الاعمال وأسعار الفائدة . وهي لا يجب أن تنصرف الى تكوين رؤوس أموال أو المساهمة في المشروعات . أى أن تكون لها طبيعتها التجارية ، ومتعلقة بحركة تداول البضاعة . وتنصرف الى الأوراق التجارية مثل الكمبيالة او السند الأدنى أو فتح الاعتماد أو الإعتمادات المستندية ومن هنا جاء اسمها القروض التجارية فهي لا تنصرف الى المضاربة أو الأعمال أو شراء الاوراق المالية . والهدف بالطبع من تحديد تلك العمليات هو المحافظة على السيولة ، وتحقيق ضمانات كبرى للقروض . فهي تقوم على فكرة أن القرض لا بد أن يتضمن امكانية السداد في المدة المقررة وباسرع ومثال ذلك شراء بضاعة معينة وتصريفها خلال مدة معينة . وهذا بالطبع من وجهة نظر هذه المدرسة ، يحقق ثبات وتدعيم مركز البنك ، وضمانة حقوق المودعين وتحقيق أكبر قدر من الارباح . ولكن هذه الأفكار لم تكن تتفق مع التطور والثورة الصناعية والتقدم التكنولوجي.

¹ الصديق طلحة محمد رحمة، التمويل الإسلامي في السودان التحديات ورؤى المستقبل، (شركة مطابع السودان للعملة المحدودة: السودان 2006م)، ص 23.

² رمضان صديق، النقود والبنوك والسياسة النقدية، (القاهرة: دار النهضة العربية ط2 2008م) ص 79.

ب/ النظرية الثانية : نظرية القروض الصناعية أو النظرية الألمانية¹:

وعلى عكس ما تراه النظرية السابقة ، يرى أنصار هذه النظرية أنه يمكن للبنوك التجارية أن تمويل الصناعة، أوتمنح القروض متوسطة وطويلة الأجل ، وأن تساهم في تأسيس المشروعات الجديدة أو القائمة، وذلك للاستفادة من تمويلها في دفع عجلة التنمية الاقتصادية في الدولة.

وتستند هذه النظرية إلى عدد من الأسانيد منها:

1. أن الودائع الجديدة التي تضاف إلى موارد المصارف التجارية ، والتي تزيد عن مسحوباته ، تبقى لدى

المصرف حداً أدنى من الموارد بصورة ثابتة ، يمكن استخدامه في منح القروض متوسطة وطويلة الأجل .

2. أن المصرف التجارى غالباً ما يحتفظ بودائع لأجل ، يمكن استخدامها كمصدر آمن لمنح التمويل متوسط وطويل الأجل.

3. أنه لا توجد في بعض الأحيان حدود فاصلة بين القروض القصيرة الأجل ، والقروض متوسطة وطويلة الأجل ، إذ يمكن للعميل الحاصل على قرض قصير الأجل أن يستخدمه في أغراض لاتتعلق بالمعاملات الجارية ، كما أن إمكانية تجديد القروض قصيرة الأجل يحولها في الواقع إلى قروض متوسطة أو طويلة الأجل.

4. أن نظام التأمين على الودائع المصرفية الذي تطبقه الكثير من الدول لحماية عملاء المصارف من خطر تعثر المصرف أو إفلاسه ، يقلل الخوف من خطر منح المصارف القروض متوسط وطويلة الأجل.

ويستدل أنصار هذه النظرية على صحتها بتطبيقاتها في ألمانيا ، ولذا سميت بالنظرية الألمانية ، حيث سمح للبنوك التجارية بالمساهمة في إنشاء المشروعات وتمويل زيادة رؤوس أموال الشركات ، والمعاونة في إدارتها ، مما كان له الأثر الإيجابي على دفع عجلة النشاط الصناعي ، ونهضتها الصناعية ، ثم انتشر تطبيق هذه السياسة في دول أوروبا الغربية ، وخاصة في فرنسا وبلجيكا للحاق بركب تطور الصناعة . ولايعنى تطبيق النظرية الألمانية أن تتوسع المصارف في منح القروض المتوسطة والطويلة الأجل دون قيود، لما يكتنف ذلك من مخاطر قد تعصف بالمصرف ذاته ، لذا تتدخل التشريعات المصرفية لوضع قيود على منح هذا النوع من القروض، سواء تعلقت هذه القيود بالحد الأقصى للقرض الممنوح ، أو بنسبة معينة من حجم الائتمان المتاح لكل بنك، أو بالمدة الزمنية القصوى للاحتفاظ بأصول ذات طابع طويل الأجل .

وللتوفيق بين النظريتين الإنجليزية والنظرية الألمانية قامت نظرية ثالثة تعرف بالنظرية الفرنسية:

ج/ النظرية الفرنسية أو نظرية سياسة التحريك أو التبديل

إتبعَت المؤسسات المالية (المصارف وغيرها) في فرنسا سياسة توفيقية تأخذ بأهم ما نادَت به النظريتان السابقتان ، فقامت هذه المؤسسات بمنح قروض متوسطة الأجل لتمويل المشروعات الصناعية ومشروعات التصدير على نحو ما تأخذ به النظرية الألمانية،مع تمسكها في نفس الوقت بدرجة سيولة مرتفعة وفق النظرية الإنجليزية.

¹ رمضان صديق، النقود والبنوك والسياسة النقدية، مرجع سبق ذكره، ص 80 82.

واتبعت المصارف التجارية الفرنسية فى منح القروض متوسطة الأجل سياسة تحريك القروض Credit Bancaire، فاشترطت لمنح القروض متوسطة الأجل لزيادة الاستثمار، أن يتم ذلك بناءً على دراسات اقتصادية وفنية، وان تسدد القروض المصرفية من حصيلة إصدار جديد تطرحه الشركة المقترضة فى البورصات. ولتجنب مساوئ منح القروض المتوسطة الأجل قامت المصارف بتوزيع المخاطر بين القطاعات والمناطق المختلفة قدر المستطاع. وقد نجحت هذه السياسة، التى انتشر تطبيقها بعد الحرب العالمية الثانية فى كل من فرنسا وبلجيكا والدول الإسكندنافية، فى تطوير المشروعات وإعادة ميكنتها، وتشجيع الصادرات، وتأسيس الشركات الجديدة أو التوسع فى المشروعات القائمة.

د/ نظرية الدخل المتوقع:

هذه النظرية تختلف عن نظرية القروض التجارية من حيث تشجيعها للقروض طويلة الأجل والقروض الاستثمارية، وغير المتعلقة بالتمويل التجاري. وبذلك هي تدعم الأوراق المالية الحقيقية. وتبدأ تلك النظرية تحليلها بإنتقاد نظرية القروض التجارية (القروض قصيرة الأجل) وخاصة فكرة "استمرارية السيولة من خلال إمكانية السداد". فليس هناك أية ضمانات فى أن بعض القروض وخاصة المتعلقة بتجارة السلع، تحقق إمكانية السداد فى المواعيد المقررة، وتحافظ بالتالى على مركز السيولة للمصرف التجاري. فلا يمكن توافر ضمان مؤكد لبيع السلع، ناهيك عن مخاطر الإفلاس، وتقلبات الأسعار ومخاطر التضخم، تغيرات مرونة الطلب وغيرها من العوامل التى تؤثر فى إمكانية السداد واسترداد قيمة القرض.

الأمر الهام فى هذه النظرية هو أن منح الإئتمان أو القرض يتوقف على دراسة المصرف لمدى جدية العملية ومقدار الدخل المتوقع. فهذه المعرفة أو الدراسة هي التى يجب أن تقود سياسة المصرف نحو منح القرض أو عدمه.

هـ/ نظرية إدارة الخصوم (النظرية الحديثة) 1:

تختلف عن النظريات السابقة، من حيث أنها تركز الإهتمام فى تبرير نشاط المصارف التجارية على جانب الأصول أو العمليات، فالنظرية تعترف بأن جانب الأصول وطبيعة تكوينه تلعب دوراً هاماً فى توفير واستمرارية السيولة فى المصرف. ولكنها ترى فى نفس الوقت أن السيولة تعتمد أيضاً على مصادر التغذية الرئيسية والأساسية أى على الخصوم، وبصفة خاصة الودائع، والسؤال الأول الذى تفرضه النظرية يتلخص فيما لماذا يحتاج المصرف التجاري إلى السيولة؟

تجيب النظرية على ذلك بطرح سببين: الأول هو مخاطر طلبات السحب من جانب المودعين، والثانى يتعلق برغبة المصرف لتوفير السيولة للاستجابة لرغبات طالبي القروض بمختلف أنواعها. وخاصة أن مثل هذا التوظيف هو الذى يحقق أرباح للمصرف التجاري. ومن غير المتصور أن يحتفظ المصرف بالودائع جامدة ودون توظيف. ولكن نفترض الآن، أن هناك طلبات للسحب من جانب المودعين أو إنخفاض فى حجم الودائع، أو أن هناك طلبات عاجلة للقروض وتحتاج إلى سيولة حالية. ماذا يفعل المصرف حينئذٍ؟ بالطبع فإن التقاليد المصرفية

¹ مصطفى رشدي شيحة، اقتصاديات النقود والمصارف والمال، (الاسكندرية: الدار الجامعية للنشر الطبعة السادسة 1996م) ص 197.

القديمة سوف تحتم عليه التخلص من بعض الأصول ذات السيولة المرتفعة وتحويلها إلى نقود عن طريق الخصم وإعادة الخصم للأوراق التجارية، أو بيع الأوراق الحكومية وغيرها.

على العكس من ذلك ترى النظرية الحديثة أن على المصرف في هذه الحالة أن يذهب ويشترى ما يحتاجه من سيولة فيستطيع أن يقترض من السوق النقدية من المصارف الأخرى أو إقتراض الأموال العامة والحكومية أو إصدار شهادات إيداع وشهادات إيداعية متعددة الأنواع وغيرها وهو يستطيع أن يستخدم هذه الأموال المقترضة لمواجهة إحتياجات زبائنه طالبي القروض. وسوف يفعل المصرف ذلك (شراء السيولة التي يحتاجها) ما دام يتقاضى ثمناً مرتفعاً على القروض التي يمنحها يتجاوز ما دفعه من إقتراضاته، ومحققاً بذلك الأرباح التي يريدها. وهذه السياسة هي التي تفسر في العصر الحاضر زيادة الودائع ما بين المصارف، وتنوع وتعدد أشكال الودائع، وشهادات الإيداع والإيداع المختلفة، والتمايز في أسعارها ونمو عمليات المصارف وتوافر السيولة.

ثانياً: سياسة الكبح المالي والتحرير المالي

أولاً: الكبح والعمق المالي

إن اول من تطرق إلى مفهوم الكبح المالي (Mckinnon و Show) وكان ذلك في بداية السبعينيات، وقد لقي هذا المفهوم إهتماماً كبيراً من قبل الاقتصاديين. يمكن إعطاء بعض التعريفات التي وردت عن بعض الاقتصاديين: (Mckinnon و Show 1973) يعرفانه على أنه "إنعكاس لتدخل الحكومة الشديد في المجال الاقتصادي والمالي، ويظهر هذا التدخل من خلال التشريعات والقوانين التي تخص النشاط البنكي والهادفة إل الحد من حرية القطاع المصرفي" chatelin et Amble 1995 يعرفانه "هو إبقاء أسعار الفائدة تحت مستويات التوازن المحددة من طرف قانون العرض والطلب، والتدخل في برنامج توزيع القروض في الاقتصاد، أو هو كل تدخل من طرف الحكومة على النشاط المالي بهدف السيطرة التامة على نشاط الوساطة المالية وذلك لضمان توجيه التمويل الكافي للقطاع العام".

وبصفة عامة يمكن تعريفه، انه "كل تدخل ممارس من طرف الحكومة يؤدي الى تقليل دور الوساطة المالية والمصرفية في تعبئة الادخار وتخصيص الائتمان"¹

أشكال الكبح المالي:2:

1- التحديد الإداري لأسعار الفائدة: تتدخل الحكومة فرض معدل الفائدة على القروض والودائع البنكية، ويكون هذا المعدل تحت المستوى التوازني (عند مستوى منخفض)، حيث غالباً ما يكون سعر الفائدة الحقيقي في الدول النامية التي تمارس الكبح المالي سالباً ولفترات طويلة من الزمن، وتبرر الحكومات هذا الإجراء بأنه وسيلة لتشجيع الاستثمارات وتحفيز النشاط الاقتصادي بشكل عام، لأن أسعار الفائدة المنخفضة على القروض تساهم في التقليل من تكاليف الانتاج مما يؤدي إلى زيادة الربح بالنسبة

¹ بوبلوط بلال، أثر تحرير أسعار الفائدة على الاقتصاد الجزائري، رسالة ماجستير منشورة، جامعة الجزائر 3، ص 60.

² بن بوزيان محمد، غربي ناصر صلاح الدين، أثر تحرير أسعار الفائدة على حجم الإيداع: دراسة قياسية لحالة الجزائر (الملتقى الدولي الثاني: الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية المصرفية لنظام المصرفي الإسلامي أنموذجاً يومي 5-6 ماي 2009-جامعة خميس مليانة) ص 4.

للمستثمرين الأمر الذي يشجعهم على القيام باستثمارات جديدة ، كما تعتبر أداة لمنع البنوك من القيام بممارسات احتكارية في السوق المالي، فبعض البنوك والمؤسسات المالية الكبيرة تحاول السيطرة على السوق المالي من خلال فرض معدلات فائدة مرتفع على القروض والحصول على ودائع بمعدلات فائدة منخفضة لاجل تعظيم ربحها ، فهذه الممارسات مضرة بالنشاط الاقتصادي ولا تخدم الا مصلحة هذه البنوك، كما ان تحديد أسعار الفائدة تحت مستواها التوازني يسهل على الحكومة تمويل عجزها وبأقل تكلفة ممكنة ، وكذلك تمويل المؤسسات العامة التي تعاني من مشاكل مالية.

2- الإحتياطي الاجباري المرتفع المفروض على البنوك التجارية: في الدول النامية التي تمارس الكبح المالي نجد معدل الإحتياطي الاجباري المطبق على البنوك التجارية كبير جداً ، والهدف من وراء ذلك هو السيطرة على الوساطة المالية والحد من قدرتها التمويلية وجعل النقود القانونية أكبر حصة غي النظام المالي .

3- تأطير وتوجيه القروض: تقوم السلطات النقدية في الأنظمة المالية التي تعاني من الكبح بالتدخل في عملية توزيع القروض في الاقتصاد ، فهي تفرض على لابتوك التجارة تمويل المشاريع والقطاعات التي تعتبر ذات أهمية اقتصادية بالنسبة للحكومة وبأسعار فائدة تفضيلية (أقل من المعدلات المطبقة)، وكذلك تجربها على دعم المؤسسات العمومية وتوفير الأموال التي تحتاجها¹.

4- تقييد تدفقات حساب رأس المال :في الدول التي تطبق سياسة الكبح المالي لا يمكن تدفق رؤوس أموال إليها أو منها إلى الخارج ، وذلك راجع الى القيود المفروضة على حركة رأس المال وخاصة إذا كان موجه نحو الخارج ، فالسلطات النقدية تقوم بتقييد كل المعاملات المالية الدولية وتضع حواجز امام دخول البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية الى السوق المالي المحلي، كما تقوم بتثبيت أسعار الصرف لعملة المحلية عند مستوى معين .

النتائج المترتبة عن سياسة الكبح المالي²:

(1) تدني أسعار الفائدة الإسمية على الودائع والقروض إلى حد أضحت معه أسعار الفائدة الحقيقية في ظل تزايد معدلات التضخم السلبية الأمر الذي إنعكس بالسلب على كافة عوائد الأصول المالية الأخرى ومن ثم على أسعارها .

(2) أدى الى سوء تخصيص الإئتمان الموجهة للقطاعات المفترض دعمها وتوجيه الإئتمان لها، وقد تزامن الإئتمان الموجه للقطاع العام وتلبية لإعتبارات سياسية، مع حدوث نسبة مرتفعة للقروض غير المستردة قد أدى ذلك إلى ممارسة ضغوط سلبية على كل من ربحية البنوك والقاعدة الرأسمالية لها .

¹ محمد عزت غزلان، اقتصاديات النقود والمصارف (دار النهضة العربية :بيروت 2002م) ص 338 339.

² بربري محمد أمين، طرشي محمد ،التحرير المالي والمصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للبنوك التجارية في الجزائر (المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة : جامعة قاصدي مرياح ورقلة 11 -12 مارس 2008م)

(3) أصبحت الأصول المالية المحلية أقل جاذبية من البدائل الأخرى من الأصول الأجنبية .
(4) إفتقر القطاع المالي إلى التنوع حيث تميز بسيادة القطاع المصرفي و تراجع الأهمية النسبية لأسواق الأوراق المالية .

(5) إتساع حجم القطاع المالي غير الرسمي .

(6) إنخفاض درجة العمق المالي التي تشير إلى الحجم النسبي للسيولة العامة وتقاس بعرض النقود بالمعنى الواسع M2 إلى الناتج المحلي الإجمالي . ويعني إنخفاض تلك النسبة إنخفاض الأرصدة القومية القابلة للإقراض، ومن ثم ضعف قدرة الاقتصاد الوطني على تمويل الإستثمارات، بينما إرتفاع النسبة يبين أن ثمة تدفقات كبيرة في الأرصدة الوطنية القابلة للإقراض من أجل إستثمارات جديدة.

ثانياً: سياسة التحرير المالي

يندرج التحرير المالي ضمن سياق التحرير الإقتصادي ويعتبر أحد مكوناته الرئيسية في برامج الإصلاح الإقتصادي ، كما يندرج كذلك ضمن التطورات المالية والصرفية العالمية التي تقوم على مبدأ التحرير من القيود والعراقيل وزيادة المنافسة بين البنوك ، واستعمال وسائل تكنولوجية متطورة للإتصال والمعلومات ، وتطبيق مقررات لجنة بازل العالمية ،والإنضمام إلى منظمة التجارة العالمية كمنظم للعلاقات التجارية والمالية بن أعضاءه في ظل التحرير الإقتصادي المبني على تحرير الدماء المالية والمصرفية.هناك عدة تعريفات لسياسة التحرير المالي نذكر منها 1:

عرفها R.Mckinnon etE.and SHAW على أنها "الحل الأمثل للخروج من حالة الكبح المالي، ووسيلة بسيطة وفعالة ولتسريع وتيرة النمو الإقتصادي في الدول النامية ."

سياسة التحرير المالي:

يشمل تحرير النظام المصرفي الداخلي ثلاثة عناصر أساسية :

- تحرير أسعار الفائدة الدائنة والمدينة: ويتحقق ذلك عن طريق الحد من الرقابة على أسعار الفائدة الدائنة والمدينة والتخلي عن سياسة التحرير الإداري لها، وتركها حرة تتحدد في السوق بالالتقاء بين عارضي الاموال والطلبين للاستثمار، مع الملائمة بين الانفاق ولاستهلاك الاستثماري.
- تحرير القروض: ويتحقق ذلك عن طريق الحد من عملية توجيه الائتمان نحو القطاعات التي تعتبرها الحكومة أولوية للتمويل على حساب قطاعات أخرى، والحد من وضع سقف ائتمانية على القروض الممنوحة لبعض القطاعات، وبالإضافة لذلك إلغاء أو خفض نسب الغشقيات الاجبارية المفروضة على البنوك التجارية.

¹ بن علال بلقاسم ، أثر سياسة التحرير المالي على النمو الإقتصادي في الجزائر (1970-2010) دراسة قياسية باستعمال طريقة التكامل المتزامن. "Actes de la jeune recherche en , Société et Culture. Lauréats du concours FES Algérie 2012" Economie Friedrich Ebert Stiftung , p6.

- **تحرير المنافسة البنكية** : والذي يتحقق بإلغاء وإزالة القيود والعراقيل التي تعيق إنشاء البنوك الخاصة رأس مال محلي أو أجنبي وكذلك إلغاء القيود التي تمنع خلق بنوك ومؤسسات مالية متخصصة وشاملة.
- تحرير الأسواق المالية: يتم ذلك بواسطة إزالة القيود والعراقيل المفروضة ضد حيازة وامتلاك المستثمر الأجنبي للأصول والأوراق المالية للمنشآت والمؤسسات المحلية الصادرة في بورصة القيم المنقولة (كالأسهم والمشتقات المالية)، والحد من إجبار توطين رأس المال وأقساط الأرباح والفوائد أي إلغاء الحواجز امام خروج الاموال الاجنبية المستثمرة في الداخل والأرباح الناتجة عنها.
- **تحرير حساب رأس المال**: ويتضمن العمل على الحد من الرقابة المفروضة على سعر الصرف المطبق على المعاملات المرتبطة بالحساب الجاري وحساب راس المال ، وعدم تدخل السلطات النقدية في تحديد معدل صرف العملة المحلية . كذلك يتضمن تحرير تدفقات رؤوس الأموال كالأستثمارات الأجنبية المباشرة واستثمارات المحافظ المالية كالأسهم والسندات والمعاملات المتعلقة أصول الثروة العقارية والمعاملات المتعلقة بالديون كالقروض البنكية والالتزامات والتسهيلات الائتمانية المقدمة من الدول المتقدمة الى الدول النامية، والديون المستحقة على الديون الجديدة والتعامل بالنقد الأجنبي¹.

1-2-1 المبحث الثاني: محددات الاستثمار في القطاع المصرفي

1-2-1-1 محددات الطلب على الاستثمار في القطاع المصرفي

حسب النظرية الكينزية التقليدية فإن الطلب على النقود ومنها الإئتمان المصرفي يتأثر بدوافع المعاملات والإحتياجات للنفقات الطارئة أو دوافع المضاربة ،معنى ذلك أن أي مشروع يلجأ إلى الطلب على الإئتمان المصرفي من أجل تسيير معاملاته اليومية ومواجهة ظروف المخاطر أو حالة عدم التأكد ، كما يتعلق الطلب على النقود بسير أداء الأسواق المالية وتقلبات الأسعار الفائدة على الأسهم والسندات وشهادات الإستثمار . وعليه فإن الطلب على الإئتمان المصرفي يعتبر دالة في عدد كبير من المتغيرات التفسيرية التي يمكن تصنيفها وفقاً للمحددات التالية :

أولاً : المحددات الموضوعية

هي العوامل أو المتغيرات التي تؤثر في بشكل مباشر في الطلب على الأموال المصرفية وعلى الإئتمان بصفة خاصة، وذلك بعيداً عن المحددات ذات الطابع الذاتي، ومن أهم المتغيرات:

أ/ أسعار الفائدة المصرفية (تكلفة التمويل):

تتصف العلاقة بين أسعار الفائدة على الإئتمان من ناحية والكمية المطلوبة من الإئتمان المصرفي من ناحية أخرى بالطابع العكسي، وذلك على إفتراض بقاء العوامل الأخرى على حالها. وتتحدد فعالية اسعار الفائدة في التأثير على الطلب على الائتمان المصرفي على درجة إستجابة الطلب للتغيرات التي تحدث لأسعار الفائدة. وتكون

¹ عبدالمطلب عبدالمجيد، العولمة واقتصاديات البنوك، (الدار الجامعية للطباعة والنشر، الاسكندرية ، مصر 2002م)، ص35.

درجة حساسية الائتمان المطلوب لتغييرات سعر الفائدة ضعيفة كلما كانت الحاجة الائتمانية ضرورية أو كانت الأهمية النسبية لسعر الفائدة بسيطة في إجمالي تكلفة العمليات الكلية للمشروع المقترض.¹ بعض الدراسات قد أشارت إلى أن هذه التكلفة يجب تعديلها لتعكس تكلفة الفرصة البديلة وحجتهم هي أن الطلب على التمويل لا يعتمد فقط على تكاليف التمويل ولكن أيضاً على نسبة تكلفة الاموال التي يتم الحصول عليها من مصادر أخرى سواء كانت داخلية أو خارجية. هذه المسألة هي أكثر أهمية بالنسبة للشركات غير المالية من الأسر التي لا تستطيع الحصول على أموال من غير القطاع المصرفي.² كذلك يتوقف تأثير سعر الفائدة على الائتمان المصرفي بمعدل التضخم السائد، فإذا كان سعر الفائدة الاسمي يفوق معدل التضخم كانت النتيجة سعر فائدة حقيقي موجب، والعكس صحيح. مما يعني تعويض المدخر عن أي فقد في قيمة مدخراته بالبنك خلال الفترة ما بين وقت الإيداع ووقت السحب. وانخفاض سعر الفائدة عن معدل التضخم يعني سعر فائدة حقيقي سالب في غير صالح البنك المقرض، لكنه يعد في صالح المقترض. مثل هذا الوضع قد يؤدي إلى ظهور مشروعات تكون أقل من التكلفة الحقيقية مما يرفع نسبة المنافع / التكاليف لهذه المشروعات.

ب/ العائد على بدائل الائتمان المصرفي:

من العوامل المؤثرة على الطلب على الاستثمار وجود البدائل التي يمكن تحديدها :

البدائل المالية: إن العلاقة بين تغيرات أسعار فائدة البدائل المالية من ناحية كمتغير مستقل والطلب على الائتمان المصرفي كمتغير تابع من ناحية أخرى هي علاقة طردية، وذلك على افتراض ثبات العوامل الأخرى، بحيث تتحول الوحدات الاقتصادية بطلب الاقتراض من السوق المصرفية إلى الأسواق المالية لتغطية حاجتها الائتمانية في حالة انخفاض سعر الفائدة على الأوراق المالية قياساً بمستوى أسعار الفائدة على الائتمان المصرفي.

ج/ النشاط الاقتصادي:

تشمل معظم الدراسات متغير النشاط الاقتصادي كأحد العوامل المفسرة للطلب على التمويل المصرفي ، ولكن لا يوجد توافق واضح في الأدبيات حول كيفية تأثير النشاط الاقتصادي على الطلب على التمويل حيث تشير بعض النتائج التجريبية إلى وجود علاقة إيجابية بين المتغيرين استناداً إلى أسس نظرية أن النمو الاقتصادي القوي سيكون له أثر إيجابي على الدخل و الأرباح المتوقعة ، وبالتالي على الأوضاع المالية العامة لدى القطاع العائلي والقطاع الانتاجي. وفقاً لهذه الحجة ، فإن النمو الاقتصادي القوي يكون جاذباً لتمويل الاستهلاك و ارتفاع الاستثمارات من خلال التمويل. وكذلك توقعات ارتفاع النشاط والإنتاجية يمكن أن يؤدي إلى أن عدد كبير من المشاريع أصبحت أكثر ربحية من حيث صافي القيمة الحالية و المتوقعة ، وبالتالي يقود إلى ارتفاع الطلب على التمويل لتمويل مشاريعهم . على النقيض من ذلك ، دراسات أخرى ركزت على اقتصاد الولايات المتحدة تشكك في وجود علاقة مستقرة بين التمويل والنشاط الاقتصادي. ويذهب البعض إلى أبعد من ذلك و يقولون أنه إذا وجدت

¹ وسام ملاك، النقد والسياسات النقدية الداخلية، (دار المنهل اللبناني: بيروت 2000) ص 257.

² A. Calza ,C.Garner and J.sousa . Modeling the Demand for Loans to the Private Sector in the Euro aea. European Central Bank(2001) Working Paper No. 55.pp7 8

أي علاقة من هذا القبيل ، فإنه قد يتحول في الواقع إلى أن تكون سلبية (مثل برنانكي و جيرتزر، 1995 و فريدمان و كوتنر، 1993) وحجتهم هي أن أي زيادة في الإنتاجية المعاصرة (على العكس من الإنتاجية المتوقعة) يؤدي إلى ارتفاع في الانتاج و الأرباح . تتبع هذا المنطق، خلال مراحل توسعية ، قد تفضل الشركات إلى الاعتماد أكثر على المصادر الداخلية للتمويل و تخفيض الحصة النسبية للتمويل الخارجي (أي تمويل من البنوك أو اللجوء إلى أسواق رأس المال) . وبالمثل، الأسر قد ترغب في الاستفادة من الدخل الأعلى في مراحل توسعية للحد من مستويات ديونها. من ناحية أخرى ، في فترات الركود، عندما يكون من المحتمل أن ينخفض الإنتاج وتقل الأرباح، قد يزيد طلب الأسر والشركات على التمويل المصرفي من أجل تدليل تأثير انخفاض الدخل والأرباح على حد سواء الدخل المتاح للأسر و ربحية الشركات.¹

د/ مقومات البيئة الاستثمارية²:

السياسة الاقتصادية الملائمة ، يجب أن تتسم بالوضوح والإستقرار ، وأن تتسجم القوانين والتشريعات معها ويكون هناك إمكانية لتطبيق هذه السياسة ، فالسياسة يجب ان تتوافق مع مجموعة من القوانين المساعدة على تنفيذها، والقوانين يجب أن تكون ضمن إطار محدد من السياسة الشاملة

البنية التحتية اللازمة للإستثمار وخصوصاً المناطق الصناعية الملائمة من حيث توفر الكهرباء والماء والمواصلات و الإتصالات، بدرجة أفضل إن لم تكون مساوية لأغلب دول العالم. ونظرية التنمية الإقتصادية تشير إلى ضرورة توفر حد أدنى من هذه البنية ووضعها تحت تصرف المستثمرين بأسعار معتدلة لكي تستطيع الإستثمارات المنتجة مباشرة الإنتاج بتكاليف منافسة. ويندرج ضمن البنية التحتية ضرورة توفر الكفاءات والعناصر الفنية، والمصارف الخاصة، وأسواق الأسهم والأوراق المالية. ومن المهم أن تكون أسعار عناصر الإنتاج من كهرباء ومياه واتصالات وإيجارات وقيمة أراضي قليلة بحيث تشجع المستثمرين وتوفر في تكاليف الإستثمار.

بنية إدارية مناسبة بعيدة عن روتين إجراءات التأسيس والترخيص وطرق الحصول على الخدمات المختلفة، بحيث تنتهي معاناة المستثمرين وتخليصهم من مشقة متابعة هذه الإجراءات عن طريق توفير نافذة واحدة ضمن مكتب الإستثمار تنهي للمستثمرين كافة الإجراءات المتعلقة بالوزارات الأخرى.

ضرورة ترابط وانسجام القوانين مع بعضها البعض وعدم تناقضها ووضوحها وعدم اختلافها مع القرارات والسياسات المختلفة وضرورة عدم تشعبها وتعديلاتها المتلاحقة مثل قوانين الإستثمار والتجارة والمالية والجمارك وضرورة تبسيط تلك القوانين وإنهاء إمكانية الإجتهد في تفسير نصوصها.

¹ . Calza ,C.Garner and J.sousa . Modeling the Demand for Loans to the Private Sector in the Euro aea. European Central Bank(2001) Working Paper No. 55.pp7 8

² زوزان حسن عبدالكريم ، دور الإستثمار المحلي والاجنبي في تنمية اقتصاديات اقليم كردستان (العراق) ،رسالة ماجستير منشورة (الاكاديمية العربية المفتوحة -الدنمارك 2008م) ص 151.

ثانياً: المحددات الذاتية والإعتبارية:

توجد مجموعة أخرى من المحددات الذاتية والإعتبارية التي لها بعض التأثير في الطلب على الائتمان الذي تقدمه المصارف، والتي من أهمها¹:

أ. وجود الرغبة والقدرة على الإدخار والمشاريع لها تأثير في الحد من الطلب على الائتمان من المصارف ، كون التوجه هنا يكون نحو المصادر الداخلية للتمويل.

ب. للأذواق تأثير غير مباشر على طلب الفرد للحصول على تمويل مصرفي بهدف الوفاء باحتياجاته الإستهلاكية ، كونها تؤثر على الطلب الفردي على سلع وخدمات الاستهلاك حيث تعد الأذواق هنا أحد محددات الإدخار الفردي.

ج. مستوى التكنولوجيا المستخدمة في المشاريع ، حيث يبدو تأثيره واضحاً على مدى كفاية رأس المال العامل وارتفاع الإنتاجية وتخصيص وترشيد المصادر وتحديد هيكلية ومستوى التكاليف ، حيث ينعكس المستوى التكنولوجي مباشرة على مستوى اداء العملية الإنتاجية وبالتالي على ربحية المشروع واحتياجاته التمويلية.

ثالثاً: محددات الطلب على المستوى الجزئي (المصارف)²:

يتأثر الطلب على الائتمان المصرفي بعدد من المحددات على المستوى الجزئي، يمكن حصرها بما يلي :
أ/ تلعب عوامل مثل سمعة مصرف ما وسياساته الرئيسية والفرعية مقارنة بنظائرها لدى المصارف المنافسة دوراً هاماً في إتخاذ العميل قراره بالإقتراض من مصرف دون آخر ويمكن تحديد هذه السياسات وفق الآتي:

1. مدى الحرية المتاحة لإدارات المصارف في إتخاذ القرار الائتماني: كلما زادت مساحة الثقة في هذه الادارات وبالتالي يزيد عدد طلبات الاقتراض، في ظل وجود الحاجات الائتمانية وعدم وجود التعقيدات الادارية في مجال الائتمان .كما يعد تسهيل الاجراءات القانونية والادارية التي تنتجها المصارف عنصراً مشجعاً في ظل بالقروض.

2. سياسة السلطات النقدية والائتمانية في المساندة المصرفية: تعني مساندة مصرف معين في حالة تعرضه لإعسار مالي (جزئي أو كلي) في التوقيت المناسب من شأنه أن يدعم الثقة في الجهاز المصرفي كله.

3. السياسة النقدية والائتمانية العامة ودورها في دعم الثقة في الجهاز المصرفي: إذ تؤثر السياسة التي تنتهجها السلطات النقدية والائتمانية في تسيير دفة النشاط المصرفي الائتماني، بحيث يوجد لها آثار جانبية على جانب عرض النشاط، وكذلك على جانب الطلب منه، حيث يدفع الاعلان عن هذه السياسة الى التأثير سلباً أو ايجاباً على الثقة في وحدات الجهاز المصرفي لطلب التسهيلات أو ايداع الودائع لديه. كما يفترض بالسياسات الائتمانية التي تعتمد عليها المصارف التجارية أن تراعي دائماً وجود الأسس المدروسة والمعايير الفنية المتعارف عليها مصرفياً.

¹ محمد مطر ، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني،(دار وائل للنشر: الأردن، 2003م)، ص 197.

² جاسر محمد سعيد الخليل ،أثر سياسة البنوك الائتمانية على الاستثمار الخاص في فلسطين ،رسالة ماجستير منشورة، جامعة النجاح الوطني 2004، ص ص 92-94.

4. سياسة ضمان الائتمان المصرفي : إن لتتوع ضمانات القروض والمرونة فيها تعمل على زيادة الطلب على القروض، وبخاصة عندما يكون هناك سياسة حكومية أو وجود مؤسسات وشركات تعتمد سياسات تقديم ضمانات مصرفية أو حكومية لتدعيم بعض القطاعات والمشروعات الصغيرة مما يعمل على إزالة هذه العقبات امام هذه القطاعات والمشاريع التي تفتقد الضمانات الكافية للحصول مباشرة على قروض من المصارف.

ب/ بعض الاعتبارات المتصلة بالنشاط الاقتصادي: يوجد لتوجهات قطاع اقتصادي ما من المتعاملين مع الجهاز المصرفي تأثيراً في تحديد حجم طلب هذا القطاع على الائتمان المصرفي حيث يكون لوزن هذه الفئات تأثيراً لممارسة ضغط باتجاه الحصول على شروط تسهيلية لهذه الفئات التي تواجه في انطلاقاتها مشاكل تمويلية كالمصدرين والشباب والمشاريع الصغيرة وذلك عبر تخفيض أسعار الفوائد والرسوم والعملات، إضافة أحياناً لمشكلة توفير الضمانات المطلوبة من هذه الفئات وارتفاع رسوم الخدمات المصرفية الاجارية والاجراءات الروتينية التي قد تستغرق بعض الوقت ، الأمر الذي يؤدي بالتالي الى اضطرار الحكومة لتقديم الدعم، أو إيجاد مصادر تمويلية لهذه الفئات كالصناديق والمؤسسات التنموية والاجتماعية بما يسد احتياجاتهم من التمويل عبر القروض الميسرة او الدعم المباشر وغير المباشر لهذه الفئات مما يعمل على زيادة الأموال المعروضة من قبل المصارف للاقراض مما يشجع على زيادة الأموال المعروضة من قبل المصارف للاقراض مما يشجع على زيادة الطلب على القروض.

رابعاً: محددات الطلب على المستوى القومي¹:

يوجد هناك عديد من العوامل على المستوى القومي تؤثر في حجم الطلب على الائتمان المصرفي من أهمها:
(أ) السياسة الاقتصادية العامة:

حيث يتأثر الطلب على القروض المصرفية بمختلف أدوات السياسة الاقتصادية العامة في مقدمتها : مستوى الأسعار وسياسة الأسعار العامة : حيث يوجد هناك أثر واضح لتغيرات في الأسعار على الطلب الأموال المودعة بالمصارف بشكل عام وعلى التسهيلات الائتمانية بشكل خاص. وتأتي الزيادة في الطلب على الأموال المودعة كنتيجة لسد الثغرة التمويلية الناشئة عن زيادة الإنفاق عن مستوى الدخل، إذ أنه كلما زاد الرقم القياسي لنفقات المعيشة زاد الانفاق النقدي سواء للحفاظ على مستوى الدخل الحقيقي للفرد والأسرة عند نفس المستوى السابق أو بالنسبة للوحدات الإنتاجية للحفاظ على كم ونوع مدخلات العملية الإنتاجية مما يتطلب مزيد من الإنفاق بسبب ارتفاع مستويات الأسعار .

¹ محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي: دراسة تطبيقية للنشاط الائتماني وأهم محدداته، (منشأة المعارف : الاسكندرية 1997م) ص ص 144 - 147.

السياسة المالية: تتمثل هذه السياسات بالسياسة الإنفاقية والسياسة الضرائبية وذلك من ناحيتين:

الناحية الأولى: حيث تلعب سياسة الإنفاق الحكومي في تدعيم شرائح أو قطاعات إجتماعية أو اقتصادية سواء على شكل مساعدات مباشرة أو غير مباشرة إضافة إلى تقديم دعم مالي للقروض التي تحصل عليها بعض فئات المجتمع لتشجيعها على طلب القروض. كما أن الاختلال في السياسة المالية يفرز عجزاً كبيراً في الميزانية. وبدلاً من البحث عن الحلول السليمة في إطار إصلاحات مالية وإعادة تكييف النفقات وزيادة الموارد الحقيقية لسد العجز، فإن بعض الحكومات تلجأ إلى تغطية العجز بالاستدانة من البنك المركزي على حساب الموارد المتاحة للقطاعين المصرفي العام والخاص بصفة عامة. ومن الوسائل السهلة أن تقوم الدول بالاستئلاف من البنك المركزي بنسبة أعلى من السيولة التي تحددها السياسات الكلية، وذلك باستخدام أدوات رفع الإحتياطي النقدي أو عن طريق إصدار سندات خزانة وبأسعار فائدة أعلى من الأسعار السائدة في الأسواق، فتواجه المصارف ضغطاً على محافظ الودائع نتيجة لميل أصحاب الودائع لسحب وادائعهم وتحويلها إلى سندات الخزانة. وفي حالات أخرى تجبر الدولة المصارف على تقديم قروض للخزانة أو إلزامها مشروعات إجتماعية ذات أسبقية بأسعار فائدة أقل من الأسعار السائدة في السوق، أو فرض سقوف تمويلية لبعض القطاعات.

إن مثل هذه السياسات والممارسات المالية تعرض القطاع المصرفي إلى أزمة سيولة وتؤثر على ملاءة المصارف المالية وتفقد القدرة على الوساطة المالية، وتؤدي إلى فشلها في عمليات الدفع. كما تؤثر مثل هذه الممارسات على محافظ ديون المصارف من خلال تأثيرها على قدرة العملاء على خدمة ديونهم، وعجز المصارف في الاستمرار في تقديم منح الائتمان لمؤسسات وأفراد القطاع الخاص، مما يؤدي إلى إضعاف أوضاع المصارف. ومن جانب آخر فإن الضغوط على ميزانية الدول والعجز المالي يحولان دون قدرة الدول على مواجهة التزامات نحو تأمين الودائع والتكاليف المتعلقة بإعادة هيكلة المصارف التي تواجه الأزمات¹.

تمثل الناحية الثانية: بالسياسة الضريبية المتبعة من قبل الدولة في معالجة موضوع الفوائد سواء في إحتساب الضرائب على الدخل قبل أو بعد إحتساب الفوائد من ناحية، أو من ناحية نظرتها للفوائد المعلقة بسبب الديون المشكوك بتحصيلها، حيث أن عدم النظر إلى هذه الفوائد كنفقات يعمل على رفع تكاليف القروض والتسهيلات الأمر الذي ينعكس في النهاية على الطلب على هذه التسهيلات بسبب إرتفاع تكاليف التمويل عبر قروض المصارف أو عبر رفع أسعار الفائدة والرسوم والعمولات وزيادة السياسات والمعايير التحوطية في منح التسهيلات الإئتمانية.

(ب) الظروف والأوضاع المحلية الاقتصادية السائدة المحلية والخارجية:

على صعيد الظروف الاقتصادية المحلية: يزداد الطلب على الائتمان المصرفي في أوقات الرواج والإنتعاش الإقتصادي، حيث تزداد الحاجة الى رأس المال العامل لتغطية العديد من الثغرات التمويلية والناشئة عن ضخ قدر كبير من الإستثمارات وتخفق أدوات السياسة الإقتصادية في انتشال الاقتصاد من حالة الركود، فبذلك تنقلص

¹ عبدالوهاب عثمان شيخ موسى، السلامة المصرفية والإستقرار الاقتصادي-دراسة تحليلية للعلاقة المتشابكة بين السياسات الاقتصادية وأداء

القطاع المصرفي، (دار مصحف أفريقيا: الخرطوم 2003م)، ص ص 124 - 125.

الاستثمارات وينتشر الركود ويقل نشاط دورات الإنتاج زمن ثم يقل رأس المال العامل مما يؤدي إلى انخفاض الطلب على التسهيلات الائتمانية.

على صعيد العوامل الخارجية تلعب الاعتبارات الدولية دوراً هاماً في التأثير على الطلب المحلي على التسهيلات الائتمانية من خلال النظام الاقتصادي السائد تنافسية ويمكن القول أن آثار العوامل الدولية تتوقف على:

1. حجم الاقتصاد المحلي.
2. مستوى تطور نظامه المالي المحلي.
3. حجم النسبة التي يشكلها تدفق رؤوس الأموال للداخل ومدى محدودية التسهيلات المقدمة للمستثمرين الأجانب في الخارج.
4. مدى الرقابة على أسعار الصرف .

1-2-2-1 محددات عرض الاستثمار في القطاع المصرفي:

1-2-2-1-1 المحددات الخارجية لمنح الائتمان:

هي تلك الضوابط المفترض بالجهاز المصرفي التقيد والإلتزام بها سواء كانت ممثلة بالأعراف والمعايير المصرفية المتعارف عليها أو كانت القوانين والأنظمة والتعليمات التي تفرضها السلطات الرقابية أو الجهات المعنية فيما يتعلق بتنظيم وضبط العمل المصرفي. من أهم ضوابط الائتمان الخارجية نورد منه ما يلي :-

أولاً: المحددات الخاصة بالعميل طالب الائتمان

ويعتبر نموذج المعايير الائتمانية المعروفة بـ $5C'S^1$ أبرز منظومة ائتمانية لدى محلي ومانحي الائتمان على مستوى العالم عند منح القروض، والتي طبقاً لها يقوم المصرف كمانح ائتمان بدراسة تلك الجوانب لدى عميله المقترح كمقترض أو كعميل ائتمان. وفيما يلي استعراض لهذه المعايير:

(أ) الشخصية Character: تعد شخصية العميل الركيزة الأساسية الأولى في القرار الائتماني وهي الركيزة الأكثر تأثيراً في المخاطر التي تتعرض لها المصارف. فكلما كان العميل يتمتع بشخصية أمينة ونزيهة وسمعة طيبة في الأوساط المالية، وملتزمًا بكافة تعهداته وحريصاً على الوفاء بالتزاماته كان أقدر على إقناع المصرف بمنحه الائتمان المطلوب والحصول على دعم المصرف له.

(ب) القدرة Capacity: وتعني باختصار قدرة العميل على تحقيق الدخل وبالتالي قدرته على سداد القرض والالتزام بدفع الفوائد والمصروفات والعمولات ومعيار القدرة أحد أهم المعايير التي تؤثر في مقدار المخاطر التي يتعرض لها المصرف عند منح الائتمان. وعليه لا بد للمصرف عند دراسة هذا المعيار من التعرف على الخبرة الماضية للعميل المقترض وتفاصيل مركزه المالي، وتعاملاته المصرفية السابقة سواء مع نفس المصرف أو أية مصارف أخرى.

¹ حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، (الاردن، عمان: الوراق للنشر والتوزيع، 2002م)، ص 148.

ج) رأس المال Capital: يعتبر رأس مال العميل أحد أهم أسس القرار الائتماني، وعنصراً أساسياً من عناصر تقليل المخاطر الائتمانية باعتباره يمثل ملاءة العميل المقترض وقدرة حقوق ملكيته على تغطية القرض الممنوح له، فهو بمثابة الضمان الإضافي في حال فشل العميل في التسديد.

د) الضمان Collateral: يقصد بالضمان مجموعة الأصول التي يضعها العميل تحت تصرف المصرف كضمان مقابل الحصول على القرض، ولا يجوز للعميل التصرف في الأصل المرهون، فهذا الأصل سيصبح من حق المصرف في حال عدم قدرة العميل على السداد. وقد يكون الضمان شخصاً ذا كفاءة مالية وسمعة مؤهلة لكي تعتمد عليه إدارة الائتمان في ضمان تسديد الائتمان. كما يمكن أن يكون الضمان مملوكاً لشخص آخر وافق أن يكون ضامناً للعميل.

هـ) الظروف المحيطة conditions: يجب على الباحث الائتماني أن يدرس مدى تأثير الظروف العامة والخاصة المحيطة بالعميل طالب الائتمان على النشاط أو المشروع المطلوب تمويله. ويقصد هنا بالظروف العامة المناخ الاقتصادي العام في المجتمع، وكذلك الإطار التشريعي والقانوني الذي تعمل المنشأة في إطاره. أما الظروف الخاصة فهي ترتبط بالنشاط الخاص الذي يمارسه العميل، مثل الحصة السوقية لمنتجات المشروع أو خدماته التي يقدمها، شكل المنافسة، دورة حياة المنتج أو الخدمة التي يقدمها العميل، موقع المشروع من دورة حياته بمعنى هل هو في مرحلة التقديم أو الولادة، أو في مرحلة النمو، أو في مرحلة الاستقرار، أو في مرحلة الانحدار. ونخلص إلى أن الدراسة المتعمقة لهذه المعايير مجتمعة يمكن أن تقدم صورة واضحة عن وضع العميل طالب القرض أو الائتمان ومركزه الائتماني، إلا أن هذه المعايير تختلف في أهميتها النسبية فهناك بعض المراجع تميل إلى التركيز على المعايير الثلاثة الأولى كما ينظر إلى الضمان على أنه أقل هذه المعايير أهمية. كما أنه من الطبيعي ألا تستوفي جميع المعايير الخمسة أعلاه الحد الأمثل لها فالضعف في أحد المعايير يمكن أن يعوض بقوة المعيار الآخر على أن تكون الدراسة التي أجريت لهذه المعايير الخمسة بشكل كامل ومتوازن.

ثانياً: الأنظمة والإجراءات الرقابية التي تقوم بها السلطات النقدية:

من المحددات الأساسية لعرض التسهيلات الائتمانية طبيعة وتأثير الأنظمة والإجراءات الرقابية التي تشكل الإطار التشريعي والتنفيذي لأدوات السياسة النقدية والائتمانية التي تعد من أهم الوسائل التي تلجأ إليها الدول في صياغة ورسم سياستها الاقتصادية باتجاه تحقيق أهدافها في التنمية الاقتصادية والتوظيف الكامل للموارد وتحقيق الاستقرار في الاسعار والأسواق وهي ما يطلق عليه السياسة الاقتصادية للدولة والتي تعرف بأنها مجموع القرارات التي تتخذها السلطات العمومية بهدف توجيه النشاط في اتجاه مرغوب فيه¹. ويتم تصميم ورسم وتنفيذ هذه السياسة من قبل المصرف المركزي أو السلطات النقدية والرقابية عبر استخدام ما يعرف بالاهداف التشغيلية والوسيلة وصولاً لتحقيق الاهداف النهائية للسياسات الاقتصادية، مع الأخذ في الاعتبار ضرورة تحقيق نوعين من الاتساق اللذين لهما تأثير واضح على عرض الائتمان:

¹ عبد المجيد قدي، مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية - دراسة تحليلية تقييمية - (ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003)، ص 24.

أ . الإتساق بين السياسة النقدية والائتمانية مع باقي أدوات السياسة الاقتصادية:

بمعنى أن تعمل كافة السياسات في إتجاه تحقيق الأهداف النهائية للسياسة الاقتصادية العامة. مما يتطلب أن تشكل هذه التوليفة منظومة متناغمة الأداء. غير أن تحقيق هدف التناغم والإتساق قد لا يكون سهلاً في كثير من الحالات نظراً لتعارض كثير من أهداف السياسة الاقتصادية العامة. وعلى سبيل المثال ، نجد أن هدف تحقيق استقرار الأسعار قد يتعارض مع هدف إستقرار الفائدة وهدف تحقيق مستوى مرتفع من العمالة في الأجل القصير .

ففي حالة الراج في الاقتصاد القومي ترتفع مستويات الأسعار كما ترتفع أسعار الفائدة . فإذا ما حاول المصرف المركزي الحد من إرتفاع سعر الفائدة من خلال التدخل في سوق الأوراق المالية بالشراء فإن أسعار هذه الأوراق سترتفع وتخفض أسعار الفائدة في السوق لكن عمليات الشراء هذه- من قبل المصرف المركزي- تزيد من عرض النقود في المجتمع أي تزيد من نطاق القاعدة النقدية فتزيد السيولة العامة وتخفض القيمة الحقيقية لوحدة النقد وترتفع مستويات الأسعار وتزداد حدة التضخم.

ب. الإتساق بين أدوات السياسة النقدية والائتمانية:

تستخدم السلطات النقدية والرقابية أدوات ووسائل متنوعة منها الكمي ومنها النوعي بإتجاه تحقيق أهدافها النهائية، بحيث تتداخل هذه الوسائل مع بعضها البعض، الأمر الذي يستوجب إيجاد إتساق وتناغم داخلي ضمن إطار هذه السياسة. بل أن نجاح هذه السياسة في بلوغ الأهداف النهائية يعتمد على مدى التناسق بين أدواتها. أو على الأقل الوصول بالآثار المتضادة لهذه الأدوات على الأهداف النهائية إلى أدنى مستوياتها.

1-2-2-2: أدوات ووسائل السياسة النقدية والتمويلية:

تقسم السلطات النقدية الوسائل المستخدمة الى نوعين من الوسائل هما:

أولاً : وسائل الرقابة الكمية:

يقصد بها تلك الوسائل التي تستهدف التأثير على مقدار الإئتمان الكلي المقدم في المجتمع من الجهاز المصرفي بصرف النظر عن أوجه إستخدامه وتتمثل أدوات هذه المجموعة في :

(أ) سياسة معدل إعادة الخصم: سعر إعادة الخصم هو عبارة عن سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي من المصارف التجارية مقابل إعادة خصم ما لديها من كمبيالات و أدونات خزينة مقابل ما يقدمه لها من قروض أو سلف مضمونة بمثل هذه الأوراق. واستنادا إلى هذه الوسيلة تستطيع المصارف التجارية الحصول على القروض من البنك المركزي لدعم السيولة النقدية لديها بسعر خصم معين¹.

وهناك علاقة بين معدل إعادة الخصم وأسعار الفائدة ذات طابع إيجابي في اتجاه واحد. وتؤدي زيادة معدلات إعادة الخصم إلى خفض حجم النقود في المجتمع. ولهذا تلجأ المصارف المركزية عندما تريد التأثير على تقليص عرض النقود إلى رفع معدل إعادة الخصم مما يؤدي إلى ارتفاع معدلات الفائدة في الأسواق المالية ومنه عدم تشجيع الاقتراض من المصارف التجارية، وبالتالي انخفاض الائتمان. ويتم خفض هذا المعدل عند الرغبة في زيادة

¹ ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي، (دار الفكر الجزائر - 1993)، ص 33.

حجم الائتمان. ويقلل بعض الكتاب من أهمية سعر الخصم في التأثير على حجم الائتمان¹، ذلك أن سعر الفائدة على القروض لا يمثل إلا نسبة محدودة من جملة تكاليف الإقتراض، لا يجعله مؤثراً بصورة كبيرة على إتخاذ قرار الإقتراض، أو بمعنى آخر فإن إرتفاع سعر الفائدة لا يقلل بصورة كبيرة من الطلب على القروض المصرفية، وخاصة القروض قصيرة الأجل التي تمثل النسبة الغالبة في القروض التي تمنحها المصارف التجارية. وكذلك في حالة توفر السيولة لدى المصارف فإنها لا تلجأ للمصرف المركزي لإعادة الخصم ومن ثم لن يؤدي التغيير في سعر الخصم إلى تحقيق النتائج المطلوبة.

ومع ذلك فإن لسعر الخصم الذي يعينه المصرف المركزي فائدة معنوية، حيث يعطى المصارف التجارية مؤشراً للسياسة النقدية التي تتبعها الدولة في التوسع في منح الائتمان أو التضيق منه.

ب) الاحتياطي النقدي القانوني: تنص التشريعات الحديثة التي تنظم الائتمان على ضرورة احتفاظ البنوك التجارية بأرصدة لدى البنك المركزي تمثل نسبة معينة من الودائع لديها، وهي النسبة القانونية للاحتياطي النقدي، وتمثل الحد الأدنى لما يجب تحتفظ به البنوك التجارية من أرصدة نقدية مقابل ودائعها، ويحق للبنوك التجارية استخدام الزائد من الودائع عن هذا الاحتياطي في مختلف أعمال البنك، كالقروض والاستثمارات وغيرها من مجالات استخدام ما لديه من موارد². إن البنك المركزي يستخدم هذه التقنية في³:

- حالات الركود الاقتصادي، يقوم البنك المركزي بتخفيض نسبة الاحتياطي القانوني وذلك لدعم سيولة الجهاز المصرفي، وتعزيز قدرته على خلق النقود الائتمانية؛ وبالتالي التمكن من الزيادة في قروضها للمشروعات.
- أما إذا أراد البنك المركزي تخفيض حجم الائتمان فإنه يعتمد إلى رفع نسبة الاحتياطي القانوني، الأمر الذي يؤدي إلى تجميد جزء كبير من احتياطيات البنك التجاري مما يؤدي إلى التقليل من قدرته على خلق النقود الائتمانية.

وتعتبر هذه الأداة ذات تأثير سريع المفعول على احتياطي البنوك التجارية مقارنة بالأدوات الأخرى؛ حيث أن تأثيرها يشمل كل البنوك التجارية، سواء الصغيرة أو الكبيرة؛ إذ يخضع الكل للنسب المحددة من طرف البنك المركزي بغض النظر عن حجم ودائعها⁴.

إلا أن هذه السياسة تعاني من عيوب، من بينها نذكر⁵:

¹ محبي الدين الغريب: اقتصاديات النقود والمصارف، القاهرة - 1980، ص 57، ص 58.

² مجدي عبد الفتاح سليمان، مرجع سابق، 110.

³ ماجدة مدوخ، "فعالية السياسة النقدية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في ظل الإصلاحات الراهنة -دراسة حالة الجزائر -" (رسالة ماجستير غير منشورة، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، 2003/2002)، ص 19.

⁴ هيثم الزغبي، حسن أبو الزيت، أسس ومبادئ الاقتصاد الكلي، (درا الفكر، عمان، 2000)، ص. 195.

⁵ محمود يونس، كمال أمين الوصال، اقتصاديات: نقود وبنوك وأسواق مالية. (الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005)، ص. 317.

- رغم حقيقة أن تغير بسيط في نسبة الاحتياطي النقدي القانوني يؤدي إلى تغير ملموس في العرض النقدي إلا أن الصعوبات الإدارية التي قد تحيط أحيانا بهذه السياسة قد تحد من إمكانية استخدام هذه السياسة.
- رفع نسبة الاحتياطي النقدي القانوني يخلق مشكلة نقص السيولة خاصة للبنوك التي لا يكون لديها أرصدة زائدة كافية.

ج) عمليات السوق المفتوحة: تعني سياسة السوق المفتوحة دخول البنك المركزي للسوق النقدية من أجل تخفيض أو زيادة حجم الكتلة النقدية عن طريق شراء أو بيع الأوراق المالية من أسهم وسندات¹ وتعتبر هذه الوسيلة الأكثر شيوعا واستعمالا خاصة في الدول النامية. يؤدي استخدام هذه الأداة إلى تغيير حجم النقد المتداول ويؤثر على قدرة المصارف التجارية على خلق الائتمان، ف شراء السندات العمومية وأذونات الخزينة والذهب والأوراق المالية يؤدي إلى زيادة النقد المتداول. أما في حالة بيعها فيؤدي ذلك إلى انخفاض النقد المتداول، ومنه تزداد قدرة المصارف التجارية على خلق الائتمان في حالة بيعها، وتخفض في حالة البيع اعتبارا أن عمليات الشراء والبيع تتم للبنوك التجارية. وتعتبر هذه الوسيلة الأكثر شيوعا واستعمالا خاصة للدول المتقدمة وهي أكثر الأدوات نجاعة وفعالية في التأثير على المعروض النقدي².

ما يؤخذ على هذه الوسيلة ، أنها أداة محدودة النجاح والتأثير في حالة الركود والقدرة على تنشيط الائتمان كون الزيادة في قيمة الائتمان تبنى على رغبة العملاء في طلب الائتمان ، وليس فقط على عرض الأرصدة المتاحة للإئتمان ، وضعف رغبة المصارف في تقديم الائتمان في مثل هذه الظروف نتيجة تزايد المخاطر وعدم التأكد. كذلك الأمر فإن نجاح هذه الوسيلة في حالة الرواج والازدهار أمر خاضع للتساؤل في قدرتها في الحد من الائتمان لكون المصارف لا تقبل على شراء الأوراق المالية إذا كانت فرصها البديلة في منح الائتمان أجدى من الدخول في بمثل هذه العمليات، وأن حجم وتأثير عمليات بيع وشراء الأوراق المالية مرهون بظروف ومدى قوة واتساع الأسواق المالية، وحجم الفوائض النقدية لدى المصارف التجارية.

ثانياً: وسائل الرقابة الكيفية أو النوعية:

تستهدف هذه الطرق توجيه الائتمان نحو صورة معينة من الإستخدامات المطلوبة وتتنوع هذه الوسائل نذكر منها:

أ. السياسة الائتمانية القروض :

وتعني انتهاج البنك المركزي سياسة تجعل قراراته، تتعلق فقط ببعض القطاعات التي يعتبرها أكثر مردودية للاقتصاد الوطني، فيقوم بتوجيه القروض إليها، بحيث تكون قراراته كفيلة بإعطاء كل التسهيلات في منح القروض إلى هذه القطاعات.

ويمكن أن تأخذ هذه السياسة عدة أشكال³:

- إقرار معدل الخصم المفضل.

¹ بلعوز بن علي، محاضرات في النظريات و السياسات النقدية، (ديوان المطبوعات الجامعية- الجزائر 2004)، ص 125.

² عبد المجيد قدي، مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص 91.

³ صالح مفتاح، محاضرات في الاقتصاد النقدي. (غير منشورة، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2002/2003).

- إمكانية إعادة خصم الأوراق التي لا تتوفر فيها الشروط الضرورية.
- قبول إعادة خصم الأوراق فوق مستوى السقف.
- إعطاء أو منح تمديد لمدة استحقاق القروض ومعدل الفائدة.

ب. الإقناع الأدبي:

تقوم هذه السياسة على توجيه الذّصَح للبنوك؛ وذلك بعدم التوسّع في منح القروض، خاصّة القروض التي توجد للمضاربة، إذ لاحظ أن هناك خطر على الاقتصاد الوطني من هذا التوسّع، ويأخذ هذا الإقناع أو التوجيه أشكال مختلفة منها¹:

- إرسال مذكرات إلى البنوك بالإقناع عن قبول أوراق معينة.
- عدم الإقراض لمشروعات معينة.
- التحذير بعدم قبول إعادة خصم بعض الأوراق التجارية.
- عدم تقديم أموال كثيرة مطلوبة.

وتختلف فعالية هذه الوسيلة من دولة إلى أخرى، ومن حالة إلى أخرى؛ فهي تتوقف على عدد من الاعتبارات، أهمها السمعة والمكانة، ومدى علاقة البنك المركزي بالجهاز المصرفي، وتكرار الاتصال والاستشارات التي يقوم بها مع المصارف الأخرى، بالإضافة إلى مدى خبرة البنك المركزي المصرفية في كيفية تنظيم الائتمان في المجتمع، والإسهام في تحقيق الاستقرار الاقتصادي.

3-2-2 المحددات الداخلية لمنح الائتمان :

هي تلك الضوابط التي تتعلق بسياسة المصارف الائتمانية نورد منه ما يلي :-
أولاً: العوامل الخاصة بالمصرف وتشمل هذه العوامل²:

- أ) درجة السيولة التي يتمتع بها المصرف حالياً وقدرته على توظيفها، ومفهوم السيولة يعني قدرة المصرف على مواجهة التزاماته، والتي تتمثل بصفة أساسية في عنصرين هما: تلبية طلبات المودعين للسحب من الودائع، وأيضاً تلبية طلبات الائتمان، أي القروض والسلفيات لتلبية احتياجات المجتمع.
- ب) نوع الاستراتيجية التي يتبناها المصرف في اتخاذ قراراته الائتمانية ويعمل في إطارها، أي في استعداده لمنح ائتمان معين أو عدم منح هذا الائتمان، فعادة ما تقوم المصارف بإتباع أو تبني أحد الاستراتيجيات الآتية:
 - استراتيجية قيادة السوق: وهي استراتيجية هجومية تتبعها المصارف كبيرة الحجم والتي تتوسع باستمرار، ومن ثم تكون قدرتها ورغبتها في منح مزيد من الائتمان كبيرة.
 - استراتيجية الانقياد للسوق: وتتبعها المصارف المتحفظة التي تعاني من خلل في مراكزها المالية ومن ثم فهي تستخدم الأدوات التقليدية في منحها للائتمان، ولا تقبل على أي عملية تتضمن مخاطر غير معتادة.

¹ ماجدة مدوخ، فعالية السياسة النقدية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في ظل الإصلاحات الراهنة، مرجع سبق ذكره، ص 21.

² محمد مطر . الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني، مرجع سبق ذكره، ص 397

- استراتيجية الرشادة الائتمانية: وتقوم المصارف صغيرة الحجم باتباعها عادة ، خاصة إذا كانت مواردها المالية محدودة.

ج) الهدف العام الذي يسعى المصرف إلى تحقيقه خلال المرحلة القادمة: تسعى المصارف الى تحقيق الأرباح ، وبالرغم من أن تحقيق الأرباح يعتبر الهدف الأساسي للمصارف ، إلا أن هناك مجموعة أخرى من الأهداف تسعى المصارف إلى تحقيقها السيولة والاستقرار وتحقيق التنمية الاقتصادية وغيرها.

د) إمكانيات المصرف المادية والبشرية: وتشمل الكفاءة الادارية وخبرة القائمين على عملية منح الإئتمان ، فكلما تعاظمت إمكانيات المصرف المادية والبشرية كلما تعاظمت درجة استعداده على منح الائتمان من عدمه.

هـ) حصة المصرف في السوق المصرفية: يجب أن تسعى المصارف لزيادة حصصها السوقية وذلك من خلال ما تقدمه من تعاملات رائدة وفريدة لا تقدمها المصارف الأخرى، وتتقسم حصة المصرف في السوق المصرفي الى أربعة أجزاء وهي:1:

1. حصة في الإيداعات وتشمل (عدد المودعين، حجم الإيداعات، توزيع المودعين وفقاً لنوع الوديعة ونوع التعامل).

2. حصة في التوظيف وتشمل (عدد العملاء ،حجم التوظيف، توزيع التوظيفات حسب نوع العميل).

3. حصة في الخدمات المصرفية وتشمل (أنواع الخدمات المصرفية التي من المتوقع تاديتها، وإمكانيات التطوير).

4. حصة في الاموال اللمدارة لحساب العملاء ويدخل في ذلك صناديق الاستثمار.

ثانياً: العوامل الخاصة بالتسهيل الائتماني:

ويمكن حصر هذه العوامل بما يلي:2:

1. الغرض من التسهيل.

2. المدة الزمنية التي يستغرقها القرض أو التسهيل، أي المدة التي يرغب العميل بالحصول على التسهيل خلالها، ومتى سيقوم بالسداد وهل تتناسب فعلاً مع إمكانيات العميل.

3. مصدر السداد الذي سيقوم العميل المقترض بسداد المبلغ منه.

4. طريقة السداد المتبعة، أي هل سيتم سداد القرض أو التسهيل دفعة واحدة في نهاية المدة، أم سوف يتم سداده على أقساط دورية، وذلك بما يتناسب مع طبيعة نشاط العميل ومع إيراداته وموارده الذاتية وتدفقاته الداخلة.

5. نوع التسهيل المطلوب وهل يتوافق مع السياسة العامة للإقراض في المصرف أم يتعارض معها.

¹ الغريب ناصر ، التميز التنافسي ومكونات الاستراتيجية في المصارف الإسلامية، مجلة إتحاد المصارف العربية،2002.

² عبدالعزيز الدغيم وآخرون، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي

السوري، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية-سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد(28) العدد (3) 2006

6. ثم مبلغ هذا القرض أو التسهيل ولذلك أهمية خاصة، حيث إنه كلما زاد المبلغ عن حد معين كان المصرف أحرص في الدراسات التي يجريها خاصةً أن نتائج عدم سداد قرض بمبلغ ضخم تكون صعبة وقد تؤثر على سلامة المركز المالي للمصرف.

ويمكن أن نضيف إلى هذه العوامل ضرورة الالتزام بالقيود القانونية حيث تحدد التشريعات القانونية التي يصدرها المصرف المركزي، إمكانية التوسع في الائتمان أو تقليصه والحد الأقصى للقروض ومجالات النشاط المسموح بتمويلها بحيث لا يحدث أي تعارض بين سياسة المصرف الائتمانية والتشريعات المنظمة للعمل المصرفي. وأخيراً نؤكد أن الحالة التي تتخذ فيها القرارات الائتمانية هي حالة الخطر، فمتخذ القرار الائتماني في المصرف لا يستطيع أن يتنبأ بنتائج قراره بدقة كاملة، ولكنه يستطيع عن طريق تحليل المخاطر المصاحبة لعمليات الائتمان أن يصل إلى تقدير احتمالات موضوعية محددة للقرار الذي سوف يتخذه، فالقرار السليم هو القرار الذي تشعر فيه الإدارة بأن العائد الذي سوف يتولد عنه يوازي أو يزيد على درجة المخاطر التي تحيط به.

1-3-3 المبحث الثالث: أدوات الاستثمار في القطاع المصرفي

كما هو معروف سلفاً فإن الوظيفة الأساسية للمصارف التجارية هي تجميع الأموال من مصادر إدارها المختلفة ثم توزيعها على وجوه الإستخدام المختلفة وذلك وفق نظم وقواعد في تجميع الأموال وتوزيعها. وكما يعبر جانب الخصوم في ميزانية المصرف التجاري عن موارده المالية فإن جانب الأصول في الميزانية يلخص مختلف وجوه إستخدام موارد المصارف التجارية. ولكن تختلف أوجه الاستخدام في المصارف التقليدية عنها في المصارف الإسلامية ويكمن جوهر هذا الاختلاف في الأساس الفكري الذي يقوم عليه العمل المصرفي في كل منهما تاركاً أثره بلا شك على طريقة توجه استخدامات الأموال فيه .

وسنتناول تلك الإستخدامات في كل من المصارف التقليدية والإسلامية كما يلي¹:-

1-3-1: الاستثمار في المصارف التقليدية:

أولاً: الأرصدة أو الإحتياطيات النقدية الحاضرة، تعتبر الأرصدة النقدية الجاهزة أكثر البنود سيولة ، أو هي السيولة في حد ذاتها وهي تمثل الأصول ذات السيولة وتتألف من النقود الورقية والمعدنية والعملات الأجنبية والتي يحتفظ بها المصرف في خزائنه، ومن الأرصدة الدائنة التي يحتفظ بها لدى المصرف المركزي والمصارف الأخرى. وغرض الإحتفاظ بتلك النقود هو توفير السيولة ولمواجهة طلبات سحب المودعين. وتلزم التشريعات والقوانين المصرفية الحديثة المصارف التجارية الإحتفاظ بنسبة من ودائعها لدى المصرف المركزي ، ويعتبر ذلك إحتياطياً نقدياً إضافياً من الأرصدة السائلة لمواجهة طلب سحب المودعين ولا يلجأ المصرف إلى سحب هذه الرصيد إلا عند إزدياد سحب المودعين عليه وتعتبر هذه النقود أصلاً عاطلاً بالنسبة للمصرف ، لأنه لا يحصل منها على إيراد ، أو لاتغل عليه فائدة، لذا يعمد المصرف على أن يكون حجمها قليلاً قدر الإمكان، وفي حدود ما يحقق له السيولة المطلوبة.

¹ أحمد زهير شامية، النقود والمصارف، (جامعة القدس المفتوحة: عمان، الأردن، الطبعة الاولى 1993م) ص133.

ثانياً: الحوالات المخصومة وهي المبالغ التي تكون للبنك في ذمة بنوك أو مؤسسات مالية أخرى ، يمكنه استردادها أو سحبها بعد إنذار قصير الأجل .وتعتبر هذه القروض بمثابة سيولة إضافية ، يمكن أن يلجأ إليها المصرف المقرض عند الحاجة، لتلبية طلبات السحب التي يتقدم بها عملاؤه.وتشكل أذون الخزانة والأوراق التجارية أهم هذه الحوالات التي يقبل المصرف على إستثمار أمواله فيها ، لما تتمتع به من ضمانات قوية ضد مخاطر الائتمان ، ولقابليتها للتسييل بسرعة ، حيث كفل المشرع لها الحماية القانونية ، ويقبل المصرف المركزي إعادة خصمها .ويقصد بأذون الخزانة السندات الحكومية التي تصدرها الخزانة العامة للدولة ، لمدة قصيرة ، لاتتجاوز ثلاثة أشهر ، مقابل فائدة محددة . وتتميز هذه الأذون بأن لها سوقاً واسعة ، يستطيع المصرف ان يبيع منها أى كمية دون صعوبة أو مخاطرة كبيرة ، إذ لو اشترى المصرف أذونات خزانة ، ثم وجد نفسه مضطراً لبيعها بعد اسبوع - مثلاً - فلن يتحمل غير خسارة ضئيلة جداً¹.

أما الأوراق التجارية فهي سندات مديونية على فرد أو جهة تلزمها بدفع مبلغ من النقود بعد أجل قصير ، لايزيد عن ستة أشهر غالباً ، ويمكن تداولها من شخص إلى آخر عن طريق التظهير ، ومن أهم صورها الكمبيالة والحوالة (السند الإذنى). وتقبل المصارف التجارية خصم هذه الأوراق قبل أن يحل اجل استحقاقها ، نظير اقتطاع مبلغ منها يمثل عمولة المصرف . ويضاف إلى هذه الحوالات² أرصدة الحساب الجارى التي تودع لدى المصارف الأخرى لتسهيل عمليات المقاصة الخاصة بالشيكات المقدمة من المصارف لتحصيلها .

ثالثاً: محفظة الأوراق المالية Portfolios or Investments

وهي شراء الأوراق المالية (الأسهم والسندات) التي تستحق الدفع في آجال معينة (والسهم جزء من رأس المال ويستحق ربح أو يتحمل خسارة وله أنواع عديدة . أما السند فهو وثيقة بدين على الشركة ويستحق سعر فائدة ثابت) بغرض الربح وهو الغالب الشائع عند التعبير بالإستثمار في العرف المصرفي ويشمل هذا الإستثمار شراء أسهم شركات معينة للحصول على ربح أو إمتلاك شركات.الأسهم المشتراه من شركة معينة كمساهمة فيها تعرف بشركة المساهمة أما التي يمتلك المصرف جميع أسهمها فهي شركة تابعة.³

ويعتمد مدى إقبال المصارف على هذا النوع من الاستثمارات على درجة تقدم السوق المالى فى الدولة ، فكلما كان هذا السوق متسعاً وقوياً كانت المصارف أكثر إقبالاً على الاستثمار فى الأوراق المالية .

رابعاً: الإعتمادات المستندية

¹ عبد النبي حسن يوسف ، اقتصاديات النقود والبنوك، (مكتبة عين شمس :القااهرة 1972م)، ص 208.

² السيد عبد المولى : اقتصاديات النقود والبنوك ، مع دراسة خاصة للنظام النقدي والمصرفي المصري ، (دار النهضة العربية : القايرة ، 2003)، ص 98.

³ ابراهيم فضل المولى البشير ، أساسيات البنوك ،جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا - كلية التكنولوجيا والتنمية البشرية، الخرطوم 2006م ص44

يعرف الاعتماد المستندي بأنه "تعهد صادر من المصرف بناء على طلب العميل (ويسمى الأمر) لصالح الغير المصدر (ويسمى المستفيد) يلتزم المصرف بمقتضاه بدفع قبول كمبيالات مسحوبة عليه من هذا المستفيد وذلك بشروط معينة واردة في هذا التعهد مضمون برهن حيازي على المستندات الممثلة للبضائع المصدرة".¹

يمكن تلخيص إستفادة المصارف التجارية من فتح الإعتمادات إلى زبائنها في الآتي :

حصولها على عمولات مقابل خدماتها.

تنمية أرصدها بواسطة التأمينات التي تطلبها من فاتحي الإعتمادات المستندية .

فوائد عمليات التمويل .

الأرباح التي تنشأ عن عمليات الصرف الأجنبي .

تدعيم علاقاتها وتنميتها مع مراسليها من المصارف .

خامساً: أصول أخرى²

تشمل هذه الأصول الشيكات والحوالات تحت التحصيل، والمبالغ المخصصة لأغراض معينة ، وكذلك ما يمتلكه المصرف من أراضي ومباني وأثاث وسيارات .

وتحتفظ المصارف بمفردات هذه الأصول في سجلاتها كنوع من انواع الرقابة الداخلية للمصرف ويمثل الفرق بين القيمة الحقيقية لهذه الأصول والقيمة الدفترية إحتياطياً لدعم الموقف المالي للمصرف .

سادساً: القروض

تشكل السلف والقروض الجزء الغالب أو الرئيسي في نشاط المصارف التجارية ، لأنها مؤسسات تقوم أساساً على الإقراض ، لتوظيف أموال المودعين مقابل فائدة تغطي التزامات المصارف قبل المودعين ، والمساهمين وغيرهم من الدائنين .

وتعرف القروض المصرفية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء التي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة، أو على أقساط في تواريخ محددة. ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للمصرف استرداد أمواله في حال توقف العميل عن السداد بدون أية خسائر. وينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات الائتمانية ويحتوي على مفهوم الائتمان والسلفيات، حتى إنه يمكن أن يكتفى بأحد تلك المعاني للدلالة على إحداها³.

¹ علي البارودي - العقود وعمليات البنوك التجارية، (الاسكندرية: منشأة المعارف، بدون ذكر تاريخ نشر) ص 376.

² أحمد زهير شامية ، النقود والمصارف ، مرجع سبق ذكره ، ص 139

³ عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سبق ذكره ، ص: 103- 104.

1-3-2: أدوات الاستثمار في المصارف الإسلامية:

يتم استخدام الأموال عن طريق صيغ التمويل المتعددة والمشروعة والتي تناسب كافة الأنشطة سواء أكانت تجارية، صناعية، زراعية، عقارية، مهنية ، حرفية . ويعد نشاط التمويل من أهم الأنشطة بالمصارف الإسلامية حيث تمثل عوائده أهم مصدر للأرباح. وهناك العديد من صيغ التمويل الإسلامية، منها: التمويل بالمرابحة، والتمويل بالمشاركة، والتمويل بالمضاربة، والتمويل بالاستصناع، والتمويل بالسلم، والتمويل بالإجارة، والتمويل بالتزويق، والتمويل بالبيع الآجل.

1-2-3-1: صيغة المضاربة أو القراض:

تعد المضاربة من صيغ الاستثمار في الإقتصاد الإسلامي التي تتميز بكفاءة وفعالية وتلائم الظروف الإقتصادية المعاصرة. فهي تكفل حشد المدخرات لإستثمارها بما يوفر أسلوباً لتمويل التنمية ، ويحقق بذلك قوة دفع ذاتية مستمرة ومتزايدة للنظم الإقتصادي والاجتماعي الإسلامي ويؤدي ذلك الى المساهمة في تحقيق وظيفة الإنسان في الأرض وهي الخلافة لعمارة الكون وتنمية طبيئاته. وعقد المضاربة اتفاق استثمائي بين أصحاب رؤوس الأموال والعاملين فيها وهو أحد صور عقود المشاركات في الإقتصاد الإسلامي.

أولاً: تعريف المضاربة

أ/ لغة: القراض هو في أهل لغة الحجاز المضاربة، وأصل القراض من القرض في الأرض، أي قطعها سيراً فيها. والقرض أي أن المالك أو صاحب المال قطع جزءاً من ماله ليتجر فيه، وقطع جزءاً من ربحه ليدفعه للعامل مقابل إشتراكه في الإلتجار بماله¹.

ب/ اصطلاحاً : اختلفت ألفاظ الفقهاء في هذا التعبير عن هذا العقد:

فقد عرفها الحنابلة بأنه: دفع ماله إلى آخر يتجر به والربح بينهما².

عرفها الأحناف بأنه عقد شركة في الربح بجانب مال من رب المال وعمل من جانب المضارب³.

وعرفها المالكية بأنه : إجارة التجر في مال بجزء من ربحه⁴.

وعرفها الشافعية بقولهم: أن يدفع إليه مالاً ليتجر فيه والربح مشترك⁵.

ومهما كان الخلاف في الألفاظ فمرده في النهاية إلى هذا المعنى وهو (دفع المال إلى من يتجر فيه بجزء من ربحه).

¹ إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح، (دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الثانية 1399هـ) ، ص 1101.

² علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرادوي ، الاتصاف في معرفة الراجح من الخلاف، (مطبعة السنة المحمدية : 1376هـ ج 5) ص 427.

³ محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز ، الشهير بابن عابدين ، حاشية ابن عابدين المسماة بـ (رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار) ، طبعة : مصطفى الحلبي ص 645.

⁴ أبي بكر محمد بن عاصم الأندلسي الغرناطي ، تحفة الحكام وشرحها لمحمد أحمد ميادة القاسمي، (مطبعة الإستقامة -القاهرة ج) 2 ص 128.

⁵ محمد بن أحمد الشربيني الخطيب ، المتوفى سنة 977هـ ، مغني المحتاج 2 شرح المنهاج ، دار إحياء التراث العربي ص 309 - 310.

ج/ مشروعية المضاربة أو القراض:

الأصل في مشروعية هذا العقد: السنة والإجماع والمعقول.

(1) السنة: روى أبو نعيم وغيره أن النبي (ص) ضارب لخديجة رضي الله عنها قبل أن يتزوجها بنحو شهرين وسنة ، وكان إذ ذاك ابن نحو خمس وعشرين سنة بمالها إلى الشام ، وانفذت معه عبدها ميسرة.¹

(2) الإجماع²: لقد كان للقراض مما يتعامل به الناس في الجاهلية ، وتعامل به المسلمون في زمن النبوة ولا زال الناس يتعاملون به إلى يومنا هذا في سائر الأعصار من غير إنكار من أحد، وهذا إجماع متيقن لأنه نقل كافة بعد كافة إلى زمن رسول الله (ص) وعلمه بذلك.

(3) المعقول³: لا شك أن بالناس حاجة إلى المضاربة ، فإن الدراهم والدنانير لا تنمي إلا بالتجارة والتقليب، وليس كل من يملكها يحسن التجارة، ولا كل من يحسن التجارة له رأس مال فإحتياج إليها من الجانبين فشرعها الله دفعاً للحاجتين ، فما شرع الله العقود إلا لمصالح العباد وتحقيق حوائجهم.

ثانياً: أركان وشروط المضاربة

كل المسائل التي تناولها الفقه الإسلامي بالنسبة لهذا العقد - من حيث الشروط والقواعد والأحكام - مبنية على آراء اجتهادية أو مستنبطة من التعامل الفعلي في حدود الضوابط العامة الأساسية للشريعة الإسلامية. وأركان القراض أو المضاربة ستة وهي:⁴

أ/ صاحب المال يشترط في صحة عقد القراض أن يكون رب المال أهلاً للتصرف كما هو الشأن في جميع العقود ، بمعنى ألا يكون صبيّاً أو غير عاقل أو مكوهاً أو فضولياً لا يملك المال .

ب/ العامل أو المضارب: يشترط أيضاً في صحة عقد المضاربة أن يكون العامل أهلاً للتصرف ، كذلك يشترط أن يكون مستقلاً بالعمل منفرداً بالتصرف فيه ما لم يتعد على المال⁵. والعامل امين متى ما تم عقد المضاربة وتسلم المال ، ولا يضمن العامل رأس المال إلا إذا كان متعدياً ، ولا يحوز للعامل أن يضارب برأس مال المضاربة بأن يعطيه لشخص آخر يضارب فيه بدون إذن من صاحب المال ، وفي هذه الحالة يكون متعدياً وضامناً للمال في حالة الخسارة والضياع.

ج/ العمل: وهو أحد أركان المضاربة ولا بد من توافر الشروط التالية فيه:⁶

¹ شمس الدين محمد بن ابي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، المتوفى سنة 1004هـ ، نهاية المحتاج الي شرح المنهاج ، طبعة مصطفى الحلبي - القاهرة ، ج 5 ص 219 - 220.

² محمد صلاح محمد الصاوي، مشكلة الاستثمار في المصارف الإسلامية وكيف عالجه الإسلام ، (دار المجتمع للنشر والتوزيع: جدة الرياض، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ، المنصورة ط1 1990م)، ص 27.

³ محمد صلاح محمد الصاوي، مشكلة الاستثمار في المصارف الإسلامية وكيف عالجه الإسلام مرجع سبق ذكره ، ص ص 27 28.

⁴ عبدالرحمن الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة الجزء الثاني، (المكتبة التجارية الكبرى: مصر 1970م)، ص ص 35- 47

⁵ علاء الدين ابي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، مرجع سبق ذكره ، الجزء الثامن ص 359-.

⁶ ابن رشد ، ابو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الاندلسي الشهير بابن رشد الحفيد ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (ص 245).

الشرط الأول: أن يكون في مجال التجارة وتوابعها: لقد إتفق الفقهاء على هذا الشرط بصراحة على أن تكون المضاربة في التجارة ووظيفة العامل التجارة وهي الإسترباح بالبيع والشراء ، وله أن يستأجر من يعمل في المال لأنه من عادة التجار وضرورات التجارة.¹

الشرط الثاني: ألا يكون مضيئاً عليه بتضييق غير مفيد: ذلك لإطلاق حرية المضارب ولمصلحة الطرفين ، بحيث لا يقوى أحدهما على الآخر ولا يقصر في العمل.

وقد عرف العمل بالمضاربة على طريقتين:

مطلقة: أن يدفع المال مضاربة من غير تعيين العمل والزمان والمكان وصفة العمل ومن يعامله. مقيدة: أن يعين شيئاً من ذلك.

د/ رأس المال: يعتبر رأس المال من الأركان الهامة في المضاربة الشرعية ، ومن غيره لا تتم المضاربة وقد إشتراط له عدة شروط نوجز منها ما يلي:-

أن يكون من الأثمان: الدراهم أو والدنانير ، أي من عملة العاقدان وذلك تحاشياً للغرر والجهالة²، أن يكون المال عيناً لا ديناً³ وأن يكون معلوماً.

أن يكون رأس المال مسلماً للعامل ، فلا تصح المضاربة بالمال مع بقاء يد المالك عليه⁴، وهذه الشروط لا تبدو في مجموعها غريبة بالنسبة للمجتمعات المعاصرة التي تعتمد على النقود في التعامل والتداول ، كما أن هذه الشروط أيضاً تبدو مؤتلفة مع أسلوب الاستثمار المصرفي على تلقى الودائع النقدية لغايات الاستثمار.⁵

هـ/الربح:الربح حق لأطراف عقد المضاربة ، وليس لغيرهما نصيب فيه،ولا بد أن يكون معلوماً وأن يكون جزءاً شائعاً محددًا بنسبة معينة معلومة كالنصف أو الربع أو الثلث وليس بمقدار معين فإذا إشتراط عدداً مقدراً كأن يكون لأحدهما مائة درهم من الربح أو أقل أو أكثر والباقي للآخر لم يجز والمضاربة فاسدة.

و/العقد:يشتراط في عقد المضاربة الإيجاب والقبول ، ويكفي تسليم المال للعامل حتى يضارب فيه إلا أن نصيب المتعاقدين من الربح يجب أن يكون محددًا قبل بدء العمل في المال ويصح العقد بصحة شروط الأركان السابقة.⁶

ثالثاً:مميزات التمويل بالمضاربة

1. صيغة شرعية.

2. لها الفضل في أن تكون أول بديل شرعي لعمليات المصارف التقليدية.

3. صيغة توفيقية استثمارية.

1-3-2:صيغة المشاركة

¹ الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مرجع سبق ذكره ص 3588 - 89 35

² ابو الوليد محمد بن أحمد ابن رشد ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ،مرجع سبق ذكره ص 237.

³ موفوق ابن عبدالله بن أحمد الشهير بابن قدامه المقدسي - المغني على مختصر المقنع ج5 (بيروت: دار الحياء التراث العربي 1985م-1405هـ)

⁴ الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، مرجع سبق ذكره ص 3599.

⁵ بدر الدين طه أحمد ، الحسابات الجارية ونصيبتها من أرباح المصارف الإسلامية ، (مطبعة المنيرة 2008م) ص 142.

⁶ الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مرجع سبق ذكره ص 3588 - 89 35

من أهم صيغ التمويل المصرفي ، وهي صيغة استثمارية مجسدة لمبادئ الاقتصاد الإسلامي والمصرف الإسلامي وكما أنها مرنة ونتاجية .

أولاً : تعريف المشاركة

أ/لغة: هي الخلط فهي خلط النصيبين بحيث لا يتميز أحدهما . جاء في لسان العرب : الشركة والشركة سواء: مخالطة الشريكين.¹

الشرك هو الحصة والنصيب ، وهي الإختلاط أو مخالطة الشريكين أو هي أن يوجد شئ لإثنين أو أكثر عيناً أو معنى فيختلط بحيث لا يتجزأ ثم أطلق إسم الشركة على العقد وان لم يوجد إختلاط النصيبين² .

ب/ اصطلاحاً : أما اصطلاحاً فقد اختلفت عبارات الفقهاء في تعريفها :-

- الإجتماع في إستحقاق او تصرف³ .

- ثبوت الحق في شئ لإثنين فأكثر على جهة الشبوع⁴ .

- خلط نصيبين فصاعداً بحيث لا تعرف أحد النصيبين من الآخر⁵ .

ج/مشروعية الشركة :وقد أجازها الفقهاء والعلماء ، ولها دليل من الكتاب والسنة والإجماع .

1/ من الكتاب : قوله تعالى (فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث)⁶ وقوله سبحانه وتعالى (وإن كثيراً من الخطاء ليبيغي بعضهم على بعض إلا الذين آمنوا)⁷ . والخطاء هم الشركاء .

2/ من السنة: ما رواه أحمد في مسنده عن السائب بن السائب أن النبي (ص) شاركه قبل الإسلام في التجارة فلما كان يوم الفتح جاء فقال النبي (ص) "مرحباً بأخي وشريكي ، كان لا يداري ، ولا يماري". وقد بعث النبي (ص) والناس يتعاملون بها فأقرها على ذلك⁸ .

3/ الإجماع: فقد إجتمعت الأمة على جواز الشركة في الجملة واختلفوا في بعض الصور "كما سيأتي الذكر وقد نقل هذا الإجماع فقهاء المذاهب الأربعة⁹ .

ثانياً: أنواع الشركة

من أنواع الشركات في الفقه الإسلامي، الأملاك و العقود، وتشمل الأموال (مفاوضة أو عنان) وشركة الوجوه، وقد تكون الشركة شركة أعمال وأعمال معاً كشركة المضاربة.

¹ ابن منظور ، لسان العرب ، مرجع سبق ذكره ص 448

² أميرة عبد اللطيف مشهور ، الاستثمار في الإقتصاد الإسلامي - (القاهرة : مكتبة مدبولي 1990م) ص 263.

³ موفق ابن عبدالله بن أحمد الشهير بابن قدامه المقدسي ، المغنى على مختصر المقنع ج5 (بيروت : دار إحياء التراث العربي 1985م-1405هـ) ص 109

⁴ الخطيب مغنى المحتاج، مرجع سبق ذكره، ص 211

⁵ ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، مرجع سبق ذكره ص 251

⁶ سورة النساء ، الآية رقم 12.

⁷ سورة ص ، الآية رقم 14.

⁸ أمين مصطفى عبد الإله ، أصول الإقتصاد الإسلامي والمعاملات المعاصرة ، (مطبوعات دار المال الإسلامي - الطبعة الثانية - القاهرة 1981م) ص 146.

⁹ عبد الرحمن الجزيري ، الفقه على المذاهب الأربعة ج2 ، (المكتبة التجارية الكبرى : مصر 1970م) ص 312

كما تقدم فإن الانواع المذكورة من المشاركات لا يتعامل بها بالمصارف، ونجد أن الصيغة المنتشرة بالمصارف الإسلامية هي ما يسمى بالفقه الإسلامي شركة العنان.

شركة العنان:

أولاً تعريفها: الكلمة مأخوذة من عنان الدابة ، ذلك أن لكل من الشركاء شرط على الآخرين إلا يعملوا بالشركة إلا بإذنه ومعرفته فكأنه يأخذ بعنانه أي بناحيته ألا يفعل فعلاً إلا بإذنه كما يمنع العنان الدابة وكما ذكرنا بأنها إشتراك شخصين أو أكثر بأموالهما على أن يعملأ بأبدانهما والربح بينهما أما الخسارة فتكون على قدر المالين.¹

ثانياً أركان الشركة : ويمكن تلخيص أركانها إلى ثلاثة:²

أ/ عاقدان: وهما الشريكان :-

- يشترط فيهما أهلية التصرف حتى يكونا أهل لذلك .
- يجوز شراكة غير المسلم إلا أن بعض الفقهاء إشتراطوا رقابة وهيمنة المسلم.
- ب/ معقود عليه : وهو المال والعمل والربح :-
- ويشترط في المال ألا يكون مجهولاً ولا جزافاً ، وألا يكون غائباً ولا ديناً ، ولا يشترط تساوي مال الشريكين ، ويمكن الإشتراك بغير النقد "عينا" ولكن يجب تقييمه بداية.
- والعمل مشاع وحق التصرف للشريكين وبالجملة فكل ما اجازه الفقهاء للمضارب يفعله الشريك لانه لأنه شريك في الأصل، بعكس الحال للمضارب فهو شريك في الفرع ، ويمكن أن ينفرد احد الشريكين بالعمل بإذن من الآخر بالوكالة والتفويض.
- ويشترط في الربح أن يكون معلوم القدر، وأن يكون جزءاً شائعاً في الجملة ، واما الخسارة فتكون بقدر المال.

ثالثاً الصيغة: أي العقد وتعد الشركة بكل ما يدل عليها عرفاً من قول او فعل فمن القول مثلاً أحدهما لصاحبه : إشتراكنا ، او نتاجر معاً في أموالنا ، وما قسم الله لنا من الربح فهو بيننا على كذا ونحو ذلك من الألفاظ الدالة على هذا المعنى فيجيبه الطرف الآخر بالقبول .

1-3-2: صيغة المربحة

المربحة صورة من صور البيع ، تباع فيها السلعة برأس مالها وزيادة ربح معلوم ، وقد إتفق المسلمون على جوازها في الجمعة استناداً إلى عموم الأدلة التي تبيح البيع بصفة عامة ، وذكروا لها من الضوابط ما يكفل لها أن تبقى في إطار الصدق والامانة الذي يجب أن يتسم به هذا البيع ، شأنه شأن التوليه والمواصفة ولذلك سميت هذه البيوع ببيوع الأمانة.

¹ أميرة مشهور ، الاستثمار في الإقتصاد الإسلامي ، مرجع سبق ذكره ص 271

² محمد صلاح الصاوي، مشكلة الاستثمار في المصارف الإسلامية وكيف عالجه الإسلام، مرجع سبق ذكره، ص 151-152

أولاً: تعريف المربحة

أ/ لغة : هي المفاعلة من الربح وهو النماء في التبر ، يقال نقد السلعة مربحة على كل عشرة دراهم درهم، وكذلك اشتريته مربحة ، ولا بد من تسمية الربح، والمفاعلة هنا ليست على بابها لأن الذي يربح إنما هو البائع، فهذا من المفاعلة التي أستعملت في الواحد كسافر، وعافاه الله. الخ¹ أو ان مربحة بمعنى أرباح لان أحد المتبايعين أربح الآخر. ويمكن أن تكون المفاعلة على بابها بتكلف لان المشتري أربح البائع. وهو يأخذ السلعة بربح العشرة كأحد عشر مثلاً الا وهو يعلم أنه يبيعها يأتي عشر مثلاً أي وهو يظن أنها تزيد فقد أربحه البائع بهذا الإعتبار أيضاً.²

ب/ إصطلاحاً: أما المربحة في اصطلاح الفقهاء فهي بيع يمثل الثمن الأول مع زيادة ربح معلوم. فهذا هو المعنى الذي إتفقت عليه عبارات الفقهاء وإن اختلفت الفاظها في التعبير عنه فمثلاً :-

- ففي الهداية ذكر أنه : نقل ما ملكه بالعقد الأول بالثمن مع زيادة ربح³.
- وفي بدائع الصنائع : بيع يمثل الثمن الأول مع زيادة ربح⁴.
- وفي المغنى : هو البيع برأس المال وربح معلوم⁵.

ثانياً: صور المربحة⁶

هنالك صور عديدة للمربحة ولكن أكثرها انتشارا في التعبير الفعلي هو ما يلي :-

1- أن يقول بعت ما إشتريت أو بما بذلت من الثمن وربح كذا

2- أن يقول بعت بما قام على، وربح كذا

3- أن يقول : بعتك برأس المال وربح كذا

ثالثاً: حكم المربحة

المربحة صورة من صور البيع، والبيع جائز في الجملة ، فكذلك المربحة ، وما نقل عن إجماع الفقهاء ، حيث قد تعامل الناس بها في مختلف الأمصار،⁷

شروط المربحة:-

حتى تكون المربحة شرعياً صحيحة لا بد من توافر الشروط الآتية:-

(1) أن يكون رأس المال أو ما قامت به السلعة معلوماً للمشتري الثاني، لأن المربحة أن يبيعه بذلك مع زيادة

ربح، والعلم بالثمن شرط في صحة البيوع كليها وقد نص على معنى هذا الشرط عامة الفقهاء.⁸

¹ ابن منظور ، لسان العرب، مرجع سبق ذكره، ص 442-443

² محمد صلاح الصاوي ، مشكلة الاستثمار في المصارف الإسلامية وكيف عالجه الإسلام مشكلة الاستثمار في المصارف الإسلامية وكيف عالجه الإسلام

، مرجع سابق ص 198

³ أبو عبد الله محمد بن عبد الله -شرح الخرشني على مختصر خليل- المتوفى عام 1101 هـ دار هارون بيروت. ص 171.

⁴ علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، مرجع سبق ذكره، ص 3163.

⁵ ابن قدامه ، المغنى على مختصر المقنع ، مرجع سبق ذكره، ص 259.

⁶ محمد صلاح الصاوي ، مرجع سبق ذكره ، ص 199.

⁷ عبد الرحمن الجزيري ، الفقه على المذاهب الأربعة ، مرجع سبق ذكره، ص 410

⁸ الخطيب ، مغنى المحتاج ، مرجع سبق ذكره، ص 78

(2) أن يكون الريح معلوماً لأنه بعض الثمن ،والعلم بالثمن شرط صحة البيوع وهنالك صوراً للريح بأن يكون شيئاً معلوماً مفرداً عن رأس المال، أو أن يكون مبلغاً مقطوعاً بالإضافة إلى نسبة معلومة ، وذلك بأن يضم إلى الثمن شيئاً ويبيعه مرابحة.

(3) أن يكون رأس المال من ذوات الأمثال. فإن كان مما لا مثل له من العروض فقد ذهب الأحناف إلى عدم جواز بيعه مرابحة ممن ليس ذلك العرض في ملكه، لأن المرابحة بيع يمثل الثمن الأول : فإما أن يقع البيع على عين ذلك العرض،وأما أن يقع على قيمته،وعينه ليس في ملكه، وقيمه مجهولة تعرف بالحرز والظن لاختلاف أصل التقويم فيها¹. أن لا يكون الثمن في العقد الأول مقابلاً بجنسه من أموال الربا، فإن كان كذلك بان إشتري بأن إشتري المكيل أو الموزون بجنسه مثلاً بمثل لم يجز له أن يبيعه مرابحة لأن المرابحة بيع الثمن الأول وزيادة ، والزيادة في أموال الربا تكون ربا لا ربحاً.

(4) أن يكون العقد الاول صحيحاً فإن كان فاسداً لم يجز بيع المرابحة.

وذلك لأن البيوع الفاسدة إذا وقعت ، ولم تفت بأحداث عقد فيها أو نماء أو نقصان أو حوالة سوق فقد اتفق الفقهاء على أن حكمها الرد.

مميزات التمويل بصيغة بالمرابحة:

(1) أنها صيغة شرعية مصرفية.

(2) تمكن المتعاملين مع المصارف من الحصول على السلع والخدمات التي لا يملكون أثمانها .

1-3-2-4: صيغة السلم

السلم صورة من صور البيع تميزت عن غيرها بتعجيل الثمن وتأخير المثمن ولقد كانت هذه المعاملة مما تعامل به العرب قبل الإسلام ، فأقرهم عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن وضع لها من الضوابط ما يبعد بها عن الحيف والجور، ويبقيها في دائرة الإنصاف والعدل، لتحقيق المعنى الذي من أجله شرع هذا العقد وهو الاتفاق من الجانبين، حيث يرتفق البائع بتعجيل الثمن ويرتفق المشتري برخص المثمن فتحقق بذلك مصلحة الطرفين.

أولاً: تعريف السلم

أ/ لغة : السلم في اللغة بمعنى السلف،يقال: أسلم في الشيء وسلم وأسلف بمعنى واحد، وهو أن تعطي ذهباً وفضة في سلعة معلومة، إلى أمد معلوم فكأنك قد أسلمت الثمن إلى صاحب السلعة ويلمته إليه. ويقال: أسلم الرجل في الطعام أي أسلف فيه.²

ب/ اصطلاحاً: أما في اصطلاح الفقهاء: فقد تقاربت ألفاظ الفقهاء في التعريف بهذا العقد.

- عرفه المالكية: بأنه عقد معاوضة يوجب عمارة ذمة بغير عين ولا منفعة غير متماثل العوضين.³

¹ الكاساني، بدائع الصنائع، مرجع سبق ذكره، ص 3196

² الجوهرى ، الصحاح، مرجع سبق ذكره، ص 291.

³ ابن رشد ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، مرجع سبق ذكره، ص 203

- عرفه الأحناف : بأنه آجل بعاجل¹.
- عرفه الحنابلة: أن يسلم عيناً حاضرة في عوض موصوف في الذمة إلى آجل².
- عرفه الشافعية بأنه عقد على موصوف في الذمة ببديل يعطى عاجلاً ولا شك أنها تعريفات متفارقة ، وقد تختلف طولاً وقصراً ، وشمولاً لبعض شروط السلم ، أو عدم شموله لذلك من ناحية أخرى.

ثانياً: مشروعية السلم

أ/ من الكتاب قوله تعالى: (يا أيها اللذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى آجل مسمى فاكتبوه)³.
فقد روي الحاكم في مستدركه في تفسير سورة البقرة عن أيوب عن قتادة عن أبي صام الأعرج عن ابن عباس قال : (أشهد أن السلف المضمون إلى آجل مسمى قد أحله الله في كتابه وأذن فيه⁴.
ب/ من السنة :- ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : قدم النبي (ص) والناس يستلفون في التمر السنيتين والثلاث فقال (ص) من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى آجل معلوم)متفق عليه رواه البخاري ومسلم.
وفي رواية أحمد والنسائي: كنا نسلف على عهد النبي (ص) وأبي بكر وعمر في الحنطة والشعير والزيت والتمر وما نراهم عندهم.

ج/ الإجماع: أما الإجماع خلاف ما سبق فقد نقله غير واحد من العلماء:-

- قال ابن المنذر: أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن السلم جائز⁵.
- قال العيني: وانعقد الإجماع على جوازه بإعتباره الحاجة والضرور.

ثالثاً: أركان السلم

كما هو الحال للعقودات والصيغ السابقة ، فللسلم أركان وهي ثلاثة:

أ/ العاقدان : ويشمل رأس مال السلم والمسلم فيه.

ب/ المعقود عليه : ويشمل رأس مال السلم والمسلم فيه . فالأول هو الثمن والثاني هو المبيع

ج/ الصيغة: وهي ما ينعقد به هذا العقد من الألفاظ الدالة عليه⁶.

وسوف نقوم بتفصيل موجز لكل ركن فيما يلي:

أولاً: العاقدان : بما ان السلم نوع من البيوع تميز عن غيره بتعجيل الثمن وتأخير المثل، فالأصل أن كل ما يشترط في البيع فإنه يشترط في السلم إلا ما كان من المنهى عنه مثل بيع الانسان ما ليس عنده حيث استثنى السلم من ذلك لموقع الحاجة.

¹ الكاساني ، بدائع الصنائع ، مرجع سبق ذكره، ص 3162

² ابن قدامه، المغني ، مرجع سبق ذكره، ص 312.

³ سورة البقرة، الآية282.

⁴ محمد جمال الدين القاسمي ، محاسن التاويل ، (دار إحياء الكتب العربية : بيروت 1989م) ص 234

⁵ ابن قدامه ، المغني ، مرجع سابق ص 312

⁶ أمين مصطفى عبد الله، مرجع سابق ص 204

والعاقدان هما:

رب السلم: وهو المشتري والمسلم إليه : وهو البائع فيشترط لهما ما يشترط في البيع بصفة عامة من أهلية التصرف وهي التي تكون بالبلوغ والعقل والرشد وقد سبق ذكر ذلك فلا داعي للتكرار .

ثانياً: - المعقود عليه: -

وكما هو معلوم فإن المعقود عليه في السلم يشمل:-

المسلم فيه وهو المبيع ورأس المال وهو الثمن وللسلم شروط لا بد منها لكي يكون صحيحاً، بعضها يرجع إلى

المسلم فيه وبعضها يرجع إلى رأس المال ، نبينها فيما يلي: ¹

أ/ شروط المسلم فيه:-

1/ أن يكون معلوم القدر: وذلك بأن ينضبط به عادة من كيل فيما يكال، أو وزن بما يوزن ، أو عدد فيما يعد، أو

زرع فيما يزرع ، فإن كان مجهولاً أو ضبط بمجهول فسد، وهذا الشرط موضع إتفاق بين الفقهاء في الجملة.²

2/ أن يكون منضبط الصيغة:- كما يجب العلم بقدر المسلم فيه، يجب كذلك العلم بصيغته، خصوصاً ما تختلف

به القيمة من الأوصاف ومما جرت عادة الناس ألا يتغابنوا بمثله وذلك منعاً للجهالة التي تقضي إلى المنازعة

وتوجب فساد العقد، فالمبيع في السلم ليس حاضراً لأن السلم بيع موصوف في الذمة، فلا بد من العلم بصفاته

على وجه يتميز به غيره، وقد وقع الإجماع على هذا الشرط في الجملة.³

3/ أن يكون ديناً في الذمة:- يشترط في المسلم فيه أن يكون ديناً في ذمة المسلم إليه ، فلو أسلم في عين لم

يصح احترازاً من بيع معين يتأخر قبضه، ولما في ذلك من الغرر لأنه لا يدري أتسلم هذه العين إلى الأجل أم لا؟

4/ أن يكون معلوم الأجل:- أنفق الفقهاء إلى أن السلم المؤجل لا بد أن يكون إلى أجل معلوم وذلك منعاً

للجهالة المفضية إلى الشقاق أو النزاع، وذلك لقوله تعالى: " إذا تداينتم بدين إلى أجل معلوم " .⁴

5/ القدرة على التسليم:- ويقصد بها أن يكون المسلم فيه عام الوجود عند المحل، فإن أسلم في منقطع عند

المحل، كالرطب في الشتاء، والعنب في غير وقته لم يصح.⁵

ب/ شروط رأس المال:-

ولوضوح أمر رأس المال لم يفصل الفقهاء من كثير شروط ويمكن أن نجمل منها ما يلي:

1/ التعجيل: ذهب كثير من الفقهاء إلى تعجيل رأس المال في السلم بحيث يتم تسليمه في المجلس قبل

التفرق. ووجه ما ذهبوا إليه أن المسلم فيه دين ، والإفتراق عن رأس المال يكون افتراقاً عن دين بدين ، وقد نهى

رسول الله (ص) عن بيع الكالئ بالكالئ، يعني النسيئة بالنسيئة.⁶

2/ أن يكون معلوم :- يرى الراجح من الفقهاء أن يكون معلوم القدر بينما اكتفى بعض الفقهاء بالإشارة إليه.¹

¹ محمد عبد المنعم الجمال، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، (دار الكتب الإسلامية، القاهرة 1400هـ)

² ابن قدامة، المغنى، مرجع سبق ذكره، ص 402

³ الكاساني، بدائع الصنائع مرجع سبق ذكره، ص 3172

⁴ ابن قدامة، المغنى مرجع سبق ذكره ص 332

⁵ الخطيب، مغنى المحتاج، مرجع سبق ذكره، ص 104

⁶ ابن قدامة ص 333

ثالثاً: الصيغة:

وقد اختلف الفقهاء على الاشتراط بلفظ السلم أو السلف أو بالإشارة أكل ما ينعقد به البيع من لفظ بسيط. وكما أسلفنا فإن الراجح من رأي الفقهاء بجواز انعقاد السلم بكل ما يدل عليه من الألفاظ إذ تبين منها اتجاه إرادة المتعاقدين إلى هذا العقد لأن العبرة في العقود لمعانيها قبل ألفاظها.²

مميزات صيغة السلم:

- (1) معاملة شرعية 100%.
- (2) فيه محاربة لنظام الشي الجائر.
- (3) يوفر للراغبين في الإنتاج الزراعي مبلغ نفقات الإنتاج مقدماً وكذا السيولة اللازمة لعمليات الإنتاج.
- (4) يساهم في تمويل التنمية الزراعية كقطاع رائد في السودان.
- (5) يساعد في تحرير القرار السياسي والاقتصادي للدولة.
- (6) يعتبر من احد البدائل الهامة لنظام التمويل المصرفي التقليدي.

1-3-2-5: صيغة المقابلة:

أولاً: تعريف المقابلة: والمقابلة عقد أو تعهد يتم بين طرفي المعاملة "المقاول وصاحب العمل" وتجدر الإشارة إلى أن ثمة تداخل بين عقدي المقابلة والإستصناع وذلك ما دفع المشرع السوداني بتضمينها في مادة واحدة حيث أن عقد الإستصناع يستجيب لمتطلبات المقابلة بمفهومها الحديث³ وبناء عليه يمكن القول أن عقد المقابلة هو أحد وسائل توظيف وتشغيل الأموال بالمصارف، وقد وجه إتحاد المصارف السوداني أعضائه بإعتمادها كصيغة لتمويل القطاع الزراعي في بعض مراحلها، ويمقتضى عقد المقابلة ويتعهد أحد المتعاقدين أن يصنع أو يؤدي عملاً لقاء أجر يتعهد به المتعاقد الآخر .

ثانياً: مشروعية المقابلة

على الرغم من عدم ورود لفظ المقابلة ضمن المعاملات في الموسوعات القديمة ، إنما أستخدمه المتأخرين من الفقهاء والقانونيين المعاصرين استناداً على القاعدة الفقهية التي تقول "أن الأصل في العقود والشروط الإباحة إذا كانت برضا المتعاقدين إلا ما ورد دليل على منعه". فهذه القاعدة الفقهية تبين لنا أن إرادة المتعاقدين طليقة وحررة من كل قيد، فهي قادرة على إنشاء العقود وإشراط ما تشترط من الشروط إلا ما نهي عنه الشارع الحكيم سبحانه وتعالى عنه.⁴

وبناء على ذلك يمكن القول أن المقابلة عقد دعت إليه الحاجة وسوغته المصلحة ومن ثم فإنه عقد كصيغة تمويلية يجوز إستحساناً لحاجة الناس إليه فهو يلبي رغباتهم ويحقق مصالحهم وحيثما وجدت المصلحة المعتبرة فثم شرع

¹ الخطيب ص 105

² أميرة مشهورة ، مرجع سبق ذكره ، ص 308

³ سراج الدين عثمان مصطفى ، المقابلة - سلسلة أسلمه الجهاز المصرفي ، (إتحاد المصارف السوداني - الخرطوم 2001م) ص 5

⁴ المرجع السابق، ص 5

الله سبحانه وتعالى وطالما أن الأصل في العقود رضا المتعاقدين وموجبها هو ما أوجباه على أنفسهم بالتعاقد فيجب الوفاء بالالتزامات الواردة بالعقد امتثالاً لقوله تعالى " وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولاً" ¹

ثالثاً: أهم شروط صحة التمويل بالمقاوله

باعتبار أن المقاوله عقد من العقود فإن القواعد والشروط التي تحكم هذا العقد لا تخرج في جملتها عن القواعد العامة التي تحكم إنشاء وصحة العقد بصيغه عامة اللهم إلا شروطاً إضافية محددة تقتضيها طبيعة عقد المقاوله، ونوجزها فيما يلي:-

- أ) يجب أن يحدد العمل المراد إنجازه أو تنفيذه تحديداً دقيقاً مفصلاً مع توضيح التكلفة.
- ب) أن يكون العمل المراد تنفيذه مباحاً.
- ج) أن يذكر البذل (المقابل) في كلا العقدين عقد غجارة عمل وعقد تنفيذ عمل.
- د) أن تكون العقود مكتوبة وليست شفاهة.
- هـ) تحديد مدة العقدين (أي الآجل في كلا العقدين) .

مزايا التمويل بعقد المقاوله:

- 1) عقد شرعي في حالة الالتزام بالضوابط والشروط الشرعية والمصرفية.
- 2) يحقق للمتعاملين إنجاز أعمالاً لا يمتلكون تكلفتها وقت إنجازها.
- 3) يحقق لمؤسسة التمويل (المصرف) أرباحاً مناسبة

1-2-3-6: صيغة الإجارة

أولاً: تعريف صيغة الإجارة

أ/ لغة: معنى الإجارة والأجرة والكراء في اللغة واحدة، والفعل "أجر منه باب نصر وضرب، وأجر علة وزن أفعل يؤجر إيجاراً، وأستأجر الدار ونحوها استكراها أي طلب الانتفاع بها مقابل أجر يدفع لمالكها والإيجار لغة بيع المنفعة واستأجر الإنسان أتخذه أجيراً وأجر يؤجره مؤاجرة صار أجير

ب/ اصطلاحاً:- وقد تقاربت تعاريف الفقهاء ونورد إيجازها فيما يلي:- ²

1/ عند الحنفية : تملك المنافع بعوض

2/ عند المالكية والحنابلة : الإيجار تملك منافع شيء مباح مدته معلومة بعوض.

3/ عند الشافعية: الإيجار الإيجار عقد على منفعة مقصودة معلومة مباحة قابلة للبذل والإباحة بعوض معلوم.

ثانياً: مشروعية الإجارة:

عقد الإجارة عقد مشروع من القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع ونوجز ذلك فيما يلي:

أ/ من القرآن الكريم: دليل ذلك قوله تعالى " قالت إن أبي يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا" سورة القصص الآية 25 وقوله تعالى " قالت يا آبت إستاجر إن خير ما إستأجرت القوي الأمين" ¹. يقول القرطبي في تفسيره

¹ سورة الإسراء الآية رقم 2.

² عبد الرحمن الجزيري الفقه على المذاهب الأربعة، مرجع سبق ذكره، ص 456.

الآية دليل على أن الإجارة عندهم كانت مشروعاً معلومة. وكذلك كانت في كل مله ، وهي من ضرورة الخليفة ومصلحة الخليفة بين الناس.²

ب/ من السنة: ودليل ذلك قوله عليه الصلاة والسلام (أعطوا الأجير حقه قبل ان يجف عرقه) والأمر بإعطاء الأجر دليل على صحة الإيجار وقوله (ص) (من استأجر أجيراً فليعلمه أجره).

ج/ الإجماع:- أجمعت الأمة في زمن الصحابة على جواز الإجارة لحاجة إلى الأعيان المحسوسة فلما جاز عقد البيع على الأعيان وجب ان يجوز عقد الإجارة على المنافع.³

ثالثاً: أركان عقد الإجارة عند جمهور الفقهاء هي:

أ/ العاقدان : وهما "المؤجر ، صاحب العين" والمستأجر من له رغبة في استئجار تلك العين"

ب/ الصيغة : والمكونة من الإيجار الصادر من أخذ العاقدين والقبول الصار من العاقد الآخر.

ج/ المعقود عليه : محل عقد الإجارة وهي منفعة الشيء المراد إستجاره وكذلك الأجرة التي تدفع له مقابل هذه المنفعة.

رابعاً: أنواع الإجارة

تتعدد أنواع الإجارة على اختلاف أنواع المنافع المقصودة من عقد الإجارة وعلى الشروط الخاصة التي تختلف من نوع إلى آخر.

2-3-3 المخاطر التي تواجه التمويل بالصيغ الإسلامية:

تعتبر المخاطرة جزء لا يتجزأ من العمل المصرفي خصوصاً مع ارتفاع حدة المنافسة والتطور التكنولوجي وزيادة حجم المعاملات المصرفية والحاجة إلى مصارف ذات أحجام كبيرة . فالمصارف أصبحت اليوم تواجه مخاطر مصرفية متنوعة تتفاوت في درجة خطورتها من مصرف إلى آخر وإن حسن تقييم وتحليل ودراسة، ومن ثم إدارة مجمل المخاطر المحتملة من العوامل المساعدة على نجاح المصرف وضمان استمراره في السوق المصرفية بعوائد مرضية ومخاطر متدنية .

إن السمات المميزة لطبيعة الاستثمار في المصارف الإسلامية هي العلاقة بين المودعين من أصحاب الأموال والمصرف الإسلامي فهي تقوم على أساس المشاركة في الربح والخسارة بناءً على قاعدة الغرم بالغنم، فالمغانم والمغارم موزعة على أطراف العملية الاستثمارية، وليست على طرف واحد كالربا والقمار إذ الربح فيها طرف والخاسر الطرف الآخر، غير أن المصارف الإسلامية اليوم تحاول أن تتجنب الخسارة مطلقاً باستخدام أساليب المراهقة، وبمحاولة إيجاد صناديق التأمين ضد المخاطر؛ لأنها لا تريد أن تخسر، وكانت النتائج المترتبة على هذا الأمر أن عائد استثماراتها ضعيف، وفي الجهة المقابلة نجد أن المصارف الإسلامية تجنبت الاستثمار في

1 سورة القصص الآية 26.

1 أبو عبد الله محمد الأنصاري القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ،(دار الكتاب العربي للطباعة والنشر : بيروت 1967م) ص 316

³ الكاساني، بدائع الصنائع، مرجع سبق ذكره، ص 2161 .

المشاركة والمضاربة، لأن نسبة المخاطرة فيها عالية ونسبة العائد عالية كذلك¹. نذكر فيما يلي بعض المخاطر التي تواجه صيغ التمويل الإسلامية:²

مخاطر صيغة التمويل بالمضاربة:

1. مخاطر ائتمانية تتمثل في عدم التزام المضارب بالشروط المتفق عليها وعدم تصفية العملية في تاريخ الاستحقاق (الانفلات الزمني).
 2. مخاطر سوقية تتمثل في تقلب الأسعار ارتفاعاً ونزولاً مما يؤثر في نسبة الأرباح المتوقعة.
 3. المخاطر الأخلاقية وتتمثل في عدم أمانة المضارب ونزاهته.
 4. مخاطر تتمثل في صعوبة تقدير معدل الربح المتوقع للعملية موضوع المضاربة بين الطرفين.
 5. مخاطر تتمثل في عدم أخذ ضمان لرأس المال المضاربة من حيث المبدأ.
- مخاطر قانونية تمثل في عدم استيفاء العقود الحاكمة للمعاملة وهذا الخطر يواجه معظم صيغ التمويل الإسلامي.
- ### مخاطر صيغة التمويل بالمشاركة:

1. مخاطر ائتمانية تتمثل في عدم التزام المضارب بالشروط المتفق عليها وعدم تصفية العملية في تاريخ الاستحقاق (الانفلات الزمني).
 2. مخاطر سوقية تتمثل في تقلب الأسعار ارتفاعاً ونزولاً مما يؤثر في نسبة الأرباح المتوقعة.
 3. تتنابها أحياناً مخاطر أخلاقية وتتمثل في عدم أمانة المضارب ونزاهته.
 4. مخاطر تتمثل في صعوبة تقدير معدل الربح المتوقع للعملية موضوع المشاركة بين الطرفين لا سيما أن معظم مصارفنا لا توجد بها إدارات تسويقية متخصصة.
 5. مخاطر تتمثل في عدم أخذ ضمان لرأس المال المشاركة من حيث المبدأ.
 6. مخاطر تتمثل في صعوبة تقييم الشيء موضوع المشاركة في حالة المشاركة العينية.
- ### مخاطر صيغة التمويل بالمرابحة:³

1. مخاطر شرعية ومصرفية في حالة عدم الالتزام بالسلامة الشرعية والمصرفية (المرابحات الصورية).
2. مخاطر ائتمانية تتمثل في عدم التزام العملاء بالشروط المتفق عليها وعدم تصفية العملية في تاريخ الاستحقاق (الانفلات الزمني)، لا سيما لا تؤخذ أرباح على التأخير (المماطلة).
3. مخاطر سيولة لعدم التزام المتعاملين بسداد الأقساط في مواعيدها.

¹ العمالي، إسماعيل عبد السلام، المعوقات الخارجية للمصارف الإسلامية-دراسة تطبيقية لآثارها على البنك الإسلامي الأردني، رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، (2003م)، ص 63 .
² سراج الدين عثمان مصطفى، الصيغ التمويلية ومخاطرها الشرعية، مجلة المصارف العدد (16) يوليو 2006، اتحاد المصارف السوداني، ص 64 69.
سراج الدين عثمان مصطفى، البيع التمويلية ومخاطرها الشرعية، مجلة المصارف العدد (16) يوليو 2006، اتحاد المصارف السوداني، ص 64 69.

³ سراج الدين عثمان مصطفى، الصيغ التمويلية ومخاطرها الشرعية، مرجع سبق ذكره، ص 64 69.

4. مخاطر سوقية تتمثل في تقلب الأسعار مما يؤثر في عملية السداد والتصفية في تاريخ الاستحقاق.

مخاطر صيغة بيع السلم:

1. تواجه مخاطر سوقية لصعوبة تقييم تحديد الأسعار المناسبة عند ميعاد التسليم بالإضافة إلى تقلبات الأسعار في فترة التمويل مدة العقد.

2. تواجه مخاطر ائتمانية تتمثل في عدم التزام المسلم إليه بالشروط المتفق عليها وعدم تسليم المسلم فيه في الميعاد المحدد.

3. تواجه مخاطر بالنسبة لبند الإحسان (إزالة الغبن) ربما يحدث نزاعاً بين الأطراف عند التسليم.

4. تواجه مخاطر في حالة الكوارث الطبيعية والتي لا يد فيها للمسلم إليه مثال ذلك (شح وقلة الأمطار - الآفات الخ).

بعض مخاطر صيغة عقد المقاول:

1. يواجه بمخاطر شرعية ومصرفية في حالة عدم الالتزام بالسلامة الشرعية والمصرفية (لتشابه هذا العقد مع عقد المرابحة).

2. مخاطر ائتمانية تتمثل في عدم إلتزام العملاء بالشروط المتفق عليها وعدم تصفية العملية في تاريخ الاستحقاق (الانفلات الزمني) لا سيما لا تؤخذ على التأخير في السداد (المماطلة).

3. تقابله مخاطر سوقية تتمثل في تقلبات الأسعار طيلة مدة إنجاز العملية (مدة العقدين) مما يؤثر في السداد والتصفية.

4. قد يؤدي إلى مشاكل قانونية لا تحل إلا بواسطة المحاكم و ذلك في حالة عدم التزام المقاول الحقيقي (المقاول الثاني).

بعض مخاطر صيغة عقد الإجارة:

1. تواجه مخاطر سوقية نسبة لتقلبات الأسعار طيلة فترة الإجارة.

2. تواجه مخاطر ائتمانية تمثل في عدم التزام المستأجر بدفع أقساط الأجرة بانتظام.

3. تواجه مخاطر تتمثل في عدم المحافظة على العين المؤجرة مما يؤدي إلى انخفاض قيمتها.

4. يمكن تقادي هذه المخاطر.

مما سبق يتضح أن هذه الصيغ تتعرض لمعظم المخاطر الرئيسية التي جاءت بها اتفاقية بازل 1 الأولى والثانية وما جاء في معايير المجلس العام للخدمات المالية الإسلامية² والمتمثلة في المخاطر التالية:

¹ أثار الأزمات المصرفية المتتالية اهتمام المسؤولين ليس في الدول التي حدثت فيها تلك الأزمات فقط، ولكن أيضاً على المستوى المصرفي الدولي وخصوصاً المؤسسات المالية الدولية وبصفة خاصة بنك التسويات الدولية وصندوق النقد الدولي، بالإضافة لمسؤولي الدول الصناعية وهي (بلجيكا ، كندا ، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، لوكسمبرج ، هولندا، اسبانيا، السويد، سويسرا ، بريطانيا، بريطانيا ، الولايات المتحدة الأمريكية) ، لاعتبار تلك المؤسسات والدول الصناعية تعد المنظر للعوالم المالية والداعمة الأساسية لها ، فقد أنشئت لجنة بازل عام 1974 م من محافظي المصارف المركزية لهذه الدول برئاسة كوك محافظ مصرف إنجلترا في مدينة بال بسويسرا، ولذلك سميت اللجنة بلجنة بازل أو بال أو لجنة كوك. www.BIS.org.Caoital Adequacy July 1988

² تم تأسيسه عام 2002 بجهود مجموعة محافظي المصارف المركزية وموظفي السلطات النقدية وبدعم من مصرف التنمية الإسلامي ، وصندوق النقد الدولي وهيئة المحاسبة الدولية بما يتفق مع الشريعة الإسلامية والتوصية باعتمادها. WWW.IFSB.org

1. مخاطر عدم كفاية رأس المال وحددته الاتفاقية بنسبة 8%.
2. مخاطر الإئتمان (وتعنى إخفاق العميل عن أداء التزاماته تجاه المصرف).
3. مخاطر السوق (وتعنى مخاطر الأوضاع المالية للمصرف الناتجة من التقلبات والتحركات المعاكسة في أسعار السوق).
4. مخاطر التشغيل (وتعنى المخاطر التي تعوق نظم المعلومات أو الرقابة الداخلية وتؤدي إلى خسائر غير متوقعة).
5. مخاطر السيولة (وتعنى عدم قدرة المصرف على الإيفاء بالتزاماته في تواريخ الاستحقاق أو في حالة طلبات التغطية).
6. المخاطر القانونية (وتعنى المخاطر التي تتجم عن عدم التنفيذ الجبري للعقود أو عدم التوثيق السليم).

الفصل الثاني

مكونات القطاع المصرفي

يهدف هذا الفصل إلى دراسة نشأة وتطور المصارف ، كذلك أهدافها ووظائفها وأنواعها و مصادر الأموال فيها ودراسة الودائع المصرفية.

2-1 المبحث الأول: تعريف المصارف ونشأتها وتطورها وأنواعها ووظائفها

2-1-1: مفهوم المصارف

أولاً : التعريف اللغوي للمصرف

البنك بكسر الراء: اسم مشتق من لصرف ، ولمعرفة معنى الصرف لا بد من معرفة الصرف في اللغة أولاً: معنى الصرف لغة: الصرف في

اللغة مصدر ثلاثي من باب الضرب ويأتي لمعاني كثيرة أهمها المعاني الأربعة الآتية:¹

المعنى الأول: يطلق الصرف ويراد به فضل الدرهم والدينار على الدينار في الجودة، نقل عن ذلك الخليل وابن سيدة ومن ذلك قولهم بين الدرهمين صرف ، أي فضل لجودة فضة أحدهما عن الآخر.

المعنى الثاني: بيع النقد بفضه ببعض يقال صرف الدراهم بالدينير أي بعن بها.

المعنى الثالث: يطلق لفظ الصرف ويراد به فضل الزيادة ، ، نقل عن ذلك الخليل أيضاً ومنه سميت العبادة النافلة صرفاً.

المعنى الرابع : يطلق لفظ الصرف ويراد به رد الشيء ونقله من حال إلى حال وتسريحه إلى المكان الذي جاء

منه: يقال صرفه كذا إلى كذا ومن ذلك قوله تعالى : (وإذا صرفت أبصارهم تلقاء أصحاب النار)²

ويتضح من المعاني الأربعة أن الصرف يراد به الفضل ومبادلة النقد بالنقد والزيادة والنقل بالرد

ثانياً: تعريف الصرف اصطلاحاً:

عرف الفقهاء الصرف بتعاريف لا تخرج كلها عن مبادلة النقد بالنقد .

ومن ذلك ما جاء في قول بعض الفقهاء:

الرجاني من الحنفية: الصرف في اللغة هو الدفع والرد، وفي الشريعة بيع الأثمان بعضها ببعض.

صاحب الهداية : الصرف هو :بيع إذا كان كل واحد من عوضيه من جنس الأثمان.

العدي من المالكية: الصرف بيع الذهب بالفضة وأخذهما بالنقد

النووي من الشافعية: إذا بيع الذهب بالذهب أو الفضة بالفضة سميت مرابطة وإذا بيعت الفضة بذهب سميت صرفاً .

¹ مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، القاموس المحيط، مرجع سبق ذكره، ص 817.

² سورة الأعراف الآية 47

ثالثاً: علاقة المعنى الاصطلاحي بالمعاني اللغوية:¹

إن العلاقة بين المعنيين واضحة وهو الفضل والزيادة والنقل والرد ومنه دعاء الاستخارة : فأصرفه عني واصرفني عنه،ونقل كل من البديلين عن مالكة إلى الآخر بالفعل شرط جوازه .

وبهذا يتضح أن مجال استعمال كلمة (الصرف) في اللغة أوسع من مجال استعمالها في الاصطلاح ، وذلك لأن معناها الإصلاحي هو واحد من معانيها اللغوية. ومع ذلك أن ما ذكر آنفاً أوضح بجلاء (أن مبادلة النقد بالنقد) معنى حقيقي للصرف في اللغة والإصلاح ، وإذا كان البنك اسم مكان مشتق من الصرف فإن المقصود به حينئذٍ لا بد أن يكون هو : المكان الذي يتم فيه الصرف أو بمعنى آخر :المؤسسة التي تجري فيها الأعمال المصرفية.

رابعاً : العلاقة بين كلمتي : البنك - والمصرف

تتضح العلاقة بين كلمتي البنك والمصرف ، ذلك أنهما اسمان لمسمى فقد جاء في المعجم الوسيط (البنك مصرف المال) المصرف مكان الصرف وبه سمي البنك مصرفاً وقد جاء في الموسوعة العربية الميسرة (مصرف أو بنك تطلق هذه الكلمة بصيغة عامة على المؤسسات التي تختص في إقراض و إقتراض النقود وهي عصب النظام الائتماني لأن الإقراض والإقتراض لا تتم مباشرة بين صاحب النقود ومن يرغب في إستخدامها بل عن طريقالمصرف)². وقد كانت الغاية من إطلاق هذه الكلمة في الاستعمال العربي إيجاد بديل في اللغة لكلمة (البنك) ذات الأصل الأوربي.

أما أصل كلمة (بنك) المستخدمة في اللغات الأوربية الحديثة فيقال: أنها مشتقة من كلمة (بانكو)الإيطالية الأصل والتي تعني الطاولة أو المنضدة.³

2-1-2- نشأة وتطور العمل المصرفي:

أولاً : العمل المصرفي في العصور القديمة والوسطى:

عرف العالم القديم مؤسسات الإيداع والتعامل بالائتمان منذ عصور بعيدة فالأعمال المصرفية تنشأ في ظل الاستقرار وفي أجواء تساعد على نمو الثقة وازدهار التجارة ، ومع بدء الزراعة المنظمة بدأ العمل المصرفي.ويلاحظ أن العمل المصرفي في هذه الحقبة كان مرتبطاً بالمعابد ، لأنها كانت تمتلك رؤوس أموال ضخمة ولها ملكيات واسعة وموارد دائمة وتعد أيضاً أنسب الأماكن التي يحفظ فيها الناس أموالهم لأنها تقدم لهم حساباً دقيقاً وهي محل أمين بالنسبة للأمانات - وهكذا يمكن القول أن المعابد المقدسة قد قامت بأول دور من أدوار المصارف، وهو حفظ الودائع المالية، والذي يعد أحد ميادين وأنشطة المصارف الحديثة.

ونتيجة لتكدس الثروات الكبيرة في مقر المنظمات الكنسية دفع ذلك إلى التفكير في العمل على إستغلالها عن طريق الإئتمان وبذلك نشأة فكرة الإقراض مقابل فائدة، غير أن التعاليم الكنسية في العصور الوسطى كانت تحرم الإقراض بفائدة⁴ وتدعو أصحاب الثروات إلى إستغلالها عن طريق المشاريع الإنتاجية.

¹ عبد الرازق رحيم الهيتي ، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق: (دار أسامة للنشر -عمان 1998م) ص 29.

² محمد شفيق محمد شفيق ، الموسوعة العربية الميسرة : (دار الشعب- مصر 1972) ،ص 178.

³ عبد الرازق رحيم ، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق مرجع سبق ذكره ص 30

⁴ غريب الجمال ، المصارف والأعمال المصرفية : (دار الإتحاد العربي للطباعة - القاهرة 1972م) ، ص ص 110-111.

ثانياً: الأعمال المصرفية في ظل الحضارة الإسلامية:

بدأ التعامل في مجال النشاط المصرفي منذ فجر الدعوة الإسلامية بل حتى قبل بزوغها فقد فاق كثيراً ما عرفه الرومان في أعلى مراحل تقدمها بل إن بعضها يفوق كثيراً من الصور والأشكال التي عرفها الأوربيون بعد ذلك مما يعده بعض الباحثين البداية الأولى للعمل المصرفي الحديث حيث كانت مكة قبل بعثة الرسول (ص) محطة إلتقاء للقوافل التجارية التي كانت تسيّر منها إلى الشمال أو إلى الجنوب، والتي تمر بها في رحلتين (Transit) قال تعالى: (إيلاف قريش إيلافهم رحلة الشتاء والصيف* فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف)¹ ونتيجة لذلك ظهر العمل المصرفي في نشاطي الإيداع والاستثمار.

1/ في مجال الإيداع وجد الناس إن بعض أفراد المجتمع يتمتعون بمزايا خلقية تجعلهم أهل للثقة فكانوا يودعون أموالهم ونفائسهم عند من كانوا يعرفون بالأمانة والوفاء ويأتي الرسول (ص) في مقدمتهم وكان الناس يأمنونه على ودائعهم والتي بقي كثيراً منها حتى هاجر من مكة إلى المدينة فوكل بها ابن عمه علي بن أبي طالب رضي الله عنخ ليتولى ردها إلى أصحابها².

2/ في مجال الاستثمار سلك التجار سبيلين:-

السبيل الأول: إعطاء المال مضاربة على حصة من الربح.

السبيل الثاني: إقراض المال بالربا الذي كان شائعاً لديهم سواء بين العرب أنفسهم أو بين اليهود المقيمين في الجزيرة العربية آنذاك.

يُلاحظ الدارس أن الإيداع الذي عرفه الناس في الجاهلية وفي صدر الإسلام كان مقتصرًا على الحفظ الآمن (Safe custody) والذي يلتزم فيه المؤتمن برد عين ما شمله دون أن يتصرف فيه بأي نوع من أنواع التصرف.

وبعد الفتوحات الإسلامية وتوسع تجارة المسلمين بدأ التمييز بشكل واضح بين معنى الوديعة البسيطة (الحفظ الآمن) والتي تحفظ كما هي عند المؤتمن، والوديعة في الحساب الجاري التي يضمنها المؤتمن للمودع وفي مقابل ذلك يستطيع إستغلالها كيفما يشاء سواء في تجارته المباشرة أو فيما يقدمه لغيره من أموال على أساس المضاربة.

ثالثاً: الأعمال المصرفية في ظل الحضارة الحديثة:

يعد القرن الثاني عشر الميلادي هو البداية الأولى لميلاد المصارف الحديثة فمن المعروف لدى باحثي التاريخ الاقتصادي أن ظهور رأس المال التجاري كان في إيطاليا وذلك لوجود المرابين الذين يقومون بإقراض المال بفوائد مرتفعة لذا كان لزاماً على هؤلاء المرابين كي يعملوا على جذب الأموال ممن يملكونها من الأفراد ليعيدوا إقراضها بفائدة أكبر³ ولذا اضطروا لدفع الأموال للمودعين لجذب ودائعهم بدلاً من أن كانوا يتحصلون على رسوم مقابل حفظهم هذه الأموال. وكان للصاغة اليد الطولى على نشأة المصارف وتكوينها إذ كانوا يقومون بحفظ الأموال المعدنية (قبل ظهور العملات الورقية) التي يقوم التجار بإيداع فائض الأموال لدى هؤلاء الصاغة خوفاً

¹ سورة قريش

² عبد الله بن هشام الحميري، السيرة النبوية: (لبنان دار الجيل- لبنان 1987م) ص 93.

³ محمد فرح عبد الحليم، التطورات النقدية والمصرفية في السودان، (الشركة العالمية للطباعة والنشر - السودان 2004 م)، ص 17

من اللصوص وقطاع الطرق في حالة رحلاتهم التجارية ويحصلون على إيصالات مقابل ودائعهم هذه ومن ثم تطورت العملية في تداول هذه الإيصالات واستخدامها في الوفاء لديونهم .
وأيضاً من عوامل نشأة المصارف القيام بمبادلة النقود الوطنية بنقود أجنبية حيث كانت بلاد المشرق كالهند والصين ومصر وبلاد الشام مصدراً للتجارة .

كان الصيارفة يجلسون على المواني وأماكن الاتجار العامة لتبادل النقود وأمامهم من مناضد تسمى بالإيطالية (Banco) ومنها إشتقت كلمة بنك وكان المتعاملون يحطمون منضدة من يعجز عن الوفاء بما تعهد به ومن ثم كانت الكلمة الإيطالية (Bancarotta) والتي يقابلها بالفرنسية والإنجليزية (Bankrupt) والتي تدل على الإفلاس¹ وقد أجمع الباحثين على أن أول مصرف منظم قد قام بمدينة البندقية عام 1157م². وفي عام 1170م أنشئ مصرف آخر في مدينة جنوة الإيطالية وأنشئ مصرف الودائع في مدينة برشلونة الأسبانية في عام 1401م وبعد الربع الأخير من القرن السادس عشر الميلادي البداية الحقيقية لنشأة المصارف الحديثة إذ أنشئ البنك المسمى (Rancada Pizzadi) في مدينة البندقية عام 1587م وأما مصرف أمستردام الهولندي والذي أنشئ عام 1609م فيعد الأتمودج الذي احتذت به معظم المصارف الأوروبية التي أسست فيما بعد .

وأخذت المصارف تتطور شيئاً فشيئاً حتى ظهور الثورة الصناعية في دول غرب أوربا مما أدى إلى حاجة أصحاب المصانع لتوسيع أعمالهم وإنشاء مصانع حديثة وتبع ذلك اتساع نطاق التبادل التجاري حيث ظهرت الحاجة إلى تمويل المصارف لهذه الأعمال والنشاطات المرتبطة بالثورة الصناعية مما أدى إلى ازدياد نشاط هذه المصارف أو ساعدها في ذلك صدور القوانين الوضعية التي تتيح التعامل بالربا في المعاملات التجارية بصفة خاصة في الوقت الذي ضعف فيه دور الكنيسة وفصل الدين عن الدولة الأمر الذي أدى إلى الخروج نهائياً من تعاليمها التي تحرم الربا³ وقد تطورت المصارف الى أن أخذت شكلها الحالي نتيجة للعوامل الآتية:⁴

- 1- التوسع في الخدمات وتلبية احتياجات العملاء المتجددة والمتنوعة .
- 2- التحرر من القيود نتيجة العولمة المالية .
- 3- زيادة التكلفة وذلك نتيجة لزيادة المصارف لمعدلات الفائدة التي تدفعها للعملاء وتخفيض نسب العمولات .
- 4- زيادة حساسية الودائع لتحركات أسعار الفائدة وهوامش الأرباح .
- 5- الثورة التكنولوجية في مجال التقنية المصرفية والاتصالات .
- 6- الدمج والتوسع الجغرافي وذلك لسعي المصارف لزيادة قاعدة عملائها وذلك بشراء المصارف الصغيرة وزيادة حالات الدمج بين المصارف الكبيرة نفسها .

رابعاً: المرحلة الحاسمة في تطور العمل المصرفي: خلق الودائع:

ثم دخل العمل المصرفي في دور جديد عند ما تواضع الناس على قبول التزامات المصارف بديلاً عن النقود في بالديون، سواء كان ذلك في صورة إيصالات الإيداع أم في صورة أوامر الصرف التي كان يحررها المودعون لدائنيهم على

¹ مرجع سابق، ص18

² عبد الرازق رحيم ، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق ،مرجع سبق ذكره، ص 18

³ نور الدين عتر ، المعاملات المصرفية الربوية : (الشركة المتحدة للتوزيع - بيروت 1398هـ) - ص67

⁴ سمير الشاهد ، طارق عبد العال ، المحاسبة عن العمليات المصرفية الحديثة (اتحاد المصارف العربية 2000م) ، ص1617.

المصارف. فقد فطنت المصارف في كلتا الحالتين إلى إمكان إحلال تعهداتها بالدفع محل النقود فيما تمد به عملاءها من قروض بما يترتب على ذلك من زيادة طاقتها على الإقراض ومن ثم على جني الأرباح.

الشاهد في الأمر أن هذا التطور الحاسم في تاريخ المصارف لم يؤدي فقط إلى زيادة موارد المصارف الائتمانية فقط بل أدى إلى ما هو أكثر أهمية من ذلك فقد أصبح في استطاعة المصارف أن تخلق هذه الودائع وتمحوها من الوجود بما تزاوله من عمليات التسليف أو الإقراض أو التثمين . وتزاول سلطاناً خطيراً على وسائل الدفع في النظام الاقتصادي.

وتقوم سياسة البنك في هذا الصدد على أساس حقيقتين ثابتتين ، **أولاهما**: أن المودعين لا يطلبون غالباً سحب أموالهم مرة واحدة وفي نفس الوقت ، وإنما يسحب كل عميل جزءاً فقط من أمواله المودعة لدى البنك مستقبياً الجزء الآخر لديه ، كما أن البنك يتلقى أموال من مودعين آخرين في نفس الوقت الذي يقوم فيه العملاء بسحب جزء من إيداعاتهم ، مما يعنى وجود نقدية سائلة بصفة دائمة لدى البنك تحتاج إلى إقراضها لآخرين ، بعد استبعاد جزء من هذه الأموال لمواجهة طلبات سحب العملاء اليومية ، وذلك كاحتياطي .

وثانيهما : أن كثيراً من عمليات الإيداع والإقراض التي يقوم بها البنك لا تتم من خلال أموال حقيقية ، وإنما تتم بمقتضى معاملات حسابية على الورق ، دون أن تتطلب بالضرورة إنفاق أموال .

إن قدرة المصارف التجارية مجتمعة (بصرف النظر عن عددها) على خلق النقود المصرفية تقوم على ثلاثة افتراضات¹ :

أولاً: أن هذه المصارف تستخدم كل ما يزيد عن الاحتياطيات التي يجب أن تحتفظ بها لدى البنك المركزي ولديها في منح القروض.

ثانياً : أن جميع الحاصلين على تلك القروض يستخدمون الشيكات والحوالات في السحب من القروض .

ثالثاً : أن جميع المستفيدين الآخرين أي المستفيدين بطريقة غير مباشرة بهذا الائتمان يودعون ما يحصلون عليه من شيكات وحوالات مسحوبة لصالحهم في المصارف.

تحت ظل هذه الافتراضات فإن مقدار ما تستطيع المصارف أن تخلقه من نقود يساوي حاصل ضرب الوديعة الأصلية في ما يسمى بمضاعف الائتمان أو مضاعف النقود المصرفية، وفي الواقع أن حاصل ضرب قيمة الوديعة الأصلية في مضاعف الودائع يمثل أقصى كمية للنقود المصرفية يمكن للمصارف التجارية أن تخلقها نتيجة للوديعة الأصلية في أحد هذه المصارف.

وبطبيعة الحال فإن ذلك يتحقق فقط في حالة تماثل الافتراضات الثلاثة السابقة ، أما إذا اختلفت الواقع عن أحد هذه الفروض أو عن بعضها ، فإن المصارف التجارية لا تستطيع خلق نقود الودائع بتلك القيمة وإنما فقط بما يقل عن تلك القيمة. ويتوقف حجم هذا الفرق بطبيعة الحال على العاملين التاليين :

1- أي من تلك الفروض لا تنطبق مع الواقع.

2- إلى أي مدى لا تنطبق معه.

¹ أحمد على ضغيم ، اقتصاديات المصارف مع نظام نقدي واقتصادي عالمي جديد، (مكتبة مدبولي- القاهرة 1989م) ص 82 83 78.

ويمكن أن نتصور ذلك من خلال قيام البنك بشراء أوراق مالية من أحد العملاء ، ويصدر له بمقتضى هذا الشراء شيكات على البنك ، يقدمها العميل إلى ذات البنك ، أو إلى بنك آخر كوديعة ، فتزيد بذلك الودائع المصرفية دون أن يرجع ذلك إلى إيداع نقود حقيقية .

ولإيضاح تلك العملية نفترض أن¹ أن شخصاً أودع في أحد المصارف ألف جنيه ، وكانت سياسة المصارف تقتضى الاحتفاظ بخمس ما لديها من نقدية (20%) كإحتياطي لمواجهة طلبات السحب ، فإن ذلك يعنى أن البنك لديه الحرية في أن يقرض ما يعادل خمسة أمثال هذا المبلغ .

ويمكن أن يتم ذلك عندما يطلب أحد العملاء قرضاً من البنك في حدود أربعين ألف جنيه ، فيفتح له البنك حساباً ويقيّد مبلغ القرض باسمه ، ويصدر له شيكات بهذا المبلغ ، وبذلك لم يمنح البنك هذا العميل في الواقع مبالغ نقدية ، وإنما كل ما أعطاه له هو دفتر شيكات يسحب بموجبه ما يحتاجه من مبالغ عند الحاجة ، ويجوز أن يودع العميل هذه القيمة الدفترية في بنك آخر كوديعة ، يقوم البنك الآخر بإقراض الغير بقيمتها وهكذا. ومن ناحية أخرى، فإن جزءاً من الرصيد النقدي للبنوك يتم الاحتفاظ به لدى البنك المركزي كإحتياطي.

وهكذا، تهيأ للمصارف وقد أودع لديها ألف من الجنيهات أن تنشئ على دفاتها من الودائع ما قيمته أربعة الف ، لا يمثل منها ما أودعه الناس بالفعل من نقود قانونية سوي- الربع فقط - على حين تتحصل الثلاثة ألف جنيه الباقية في ودائع مخلوقة أنشأها النظام المصرفي بمناسبة ما قامت به المصارف في مجموعها من عمليات التسليف والتثمين والإقراض. وليست قدرة المصارف على خلق الائتمان مطلقة، وإنما هي مقيدة بحدود نقدية²، ترتبط بالحجم الكلي للنقدية، وعادات الناس، ودرجة المخاطرة .

3-1-2 أنواع المصارف

يمكن تقسيم المصارف الى ثلاثة أنواع :

1-3-1-2: المصارف التجارية

أولاً : مفهوم المصارف التجارية:

وردت عدة تعريفات للمصرف التجاري معظمها تناول الوظائف التي يقوم بها البنك التجاري فالتعريف الأول يوضح أن البنك التجاري " شركة ينطوي عملها على إستلام ودائع تحت الطلب من عملائها وتدفع شيكات العملاء المسحوبة على هذه الودائع وتستلم ودائع الإيداع وتدفع مقابلها سعر الفائدة ، وتقوم بمنح قطاع الأعمال والأفراد قروضاً وتستثمر السندات الحكومية والخاصة ، وتحصل شيكات العمليات الائتمانية لعملائها وتصرف شيكات مودعيها وتصدر شيكات على نفسها.³ أما د. محمد زكي شافعي فقد عرفه بأنه "عبارة عن مؤسسة ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساساً بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل ويمكن تلخيص أعمال المصارف التجارية في عبارة واحدة هي التعامل في الائتمان أو الإتجار في الديون"⁴

¹ كامل بكرى ، مبادئ الاقتصاد ، ، (الدار الجامعية - الإسكندرية ، 1986م) ، ص 235 ، ص 236.

³ باري سيجل ، النقود والمصارف والاقتصاد - ترجمة د. طه عبد الله واخرون ، (دار المريخ للنشر - الرياض 1987م) ص 105.

⁴ محمد زكي الشافعي، إقتصاديات النقود والمصارف : (دار النهضة العربية للطباعة والنشر - بيروت - لبنان - 1970م)

ويعرفه قانون المصارف المصري "يُعتبر مصرفاً تجارياً كل منشأة تقوم بصفة معتادة بقبول الودائع في حسابات جارية تدفع عند الطلب أو لأجل وفتح الإعتمادات وتحصيل الصكوك المسحوية من العملاء أو عليهم ومنح السلف وغير ذلك من الأعمال المصرفية"¹ وقد عرف قانون تنظيم العمل المصرفي بالسودان لسنة 2003² بأن البنك يقصد به كل شركة مسجلة بموجب أحكام قانون الشركات لسنة 1952م أو مؤسسة أو هيئة منشأة بقانون أو أي مصرف أجنبي مرخص له بمزاولة العمل المصرفي بموجب أحكام قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2003م.

ويرى دكتور محمد عبد الحليم فرح³: أن معظم التشريعات لم تتعرض في تعريفها للمصارف في ذكر خصائصها أو أوجه نشاطها بل تلتقي في التعريف السابق للمصارف وهي تلقي المدخرات من الجمهور ويدل على ذلك ما جاء في القانون الفيدرالي للولايات المتحدة المادة 1300 والتي توضح أن أعمال المصارف تتمثل في إصدار وخصم المستندات الإذنية والتحويلات والكمبيالات وغيرها من مستندات الديون وقبول الودائع وشراء وبيع العملات الأجنبية والذهب ومنح قروض مقابل ضمان شخصي كما أنها تشرف على تداول أوراق النقد بموجب القانون. ولم يذكر القانون الإنجليزي شيئاً عن تعريف المصارف لكنه عرف الصيرفي بأنه الشخص الذي يقوم بأعمال المصارف بناء على تصريح من الخزانة العامة في قانون بنك إنجلترا لعام 1964م. أما القانون الفرنسي فقد عرف المصارف بأنها المؤسسات التي تقوم على سبيل الاحتراف بتلقي الأموال من الجمهور على شكل ودائع أو ما في حكمها وتستخدمها لحسابها الخاص في عمليات الخصم والائتمان أو في العمليات المالية.

ومما تقدم يتضح أن كلمة مصرف يقصد بها شركة أو منشأة تقوم بفتح الحسابات بجميع أنواعها وقبول الودائع وإجراء التحويلات وفتح حسابات الاعتماد بأنواعها وما يتعلق بها من إجراءات وإصدار خطابات الضمان ودفع وتحصيل الصكوك والأوامر المستندية وأذونات الصرف وكل ما يتعلق بالأوراق المالية والتعامل بالنقد الاجنبي بيعاً وشراءً وتوفير التمويل والاستثمارات والخدمات المالية وحفظ وتأجير الخزن للعملاء وغير ذلك من الخدمات المصرفية.

ثانياً: أهداف المصارف التجارية:

تعتبر المصارف في جميع أقطار العالم أداة مهمة وفعالة في تسيير وتوجيه شؤون الإقتصاد بما يحقق الأهداف القومية المرسومة وبالرغم من أن المصارف التقليدية لم تضع عند ظهورها خدمة المجتمع كهدف من إنشائها ، حيث كان ظهورها نزعة فردية ، رأسمالية من ذوي النفوذ المالي بهدف الإتجار في النقود . وفي كل الحالات فإن المصارف تسعى إلى تحقيق عدة أهداف نذكرها في الآتي:

أ/ **هدف الربحية:** يقوم مبدأ تحقيق الأرباح في المصارف التجارية على العمل على زيادة الإيرادات وتخفيض النفقات (التكاليف) وحتى يتمكن البنك من تحقيق الأرباح يجب أن تكون إيراداته اكبر من تكاليفه وتشمل إيرادات البنك الآتي⁴:

¹ صالح الأمين الأرباح ، إقتصاديات النقود والمصارف : (منشورات كلية المحاسبة - غريان الطبعة الاولى 1991م) ص34

² المرسوم المؤقت لتنظيم قانون العمل المصرفي -2003- ص 80.

³ محمد فرح عبد الحليم - التطورات النقدية والمصرفية في السودان ، مرجع سبق ذكره ، ص21.

⁴ رضا صاحب أبو أحمد آل علي، إدارة المصارف :مدخل تحليلي كمي معاصر، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1 -عمان 2002م)، ص21.

- 1- العملات الدائنة التي يتقاضاها البنك مقابل تقديم خدماته للعملاء.
- 2- الفوائد الدائنة على التسهيلات الائتمانية.
- 3- أتعاب الخدمات التي يتقاضاها مقابل تقديم استشارات اقتصادية ومالية وإعداد دراسات الجدوى الاقتصادية.
- 4- فروقات بيع العملة الأجنبية (أي المتحقق من بيع وشراء العملات الأجنبية).
- 5- إيرادات أخرى مثل عوائد الاستثمار في الأوراق المالية والعوائد المختلفة من خصم الكمبيالات وأي أرباح رأسمالية أخرى.

أما التكاليف التي يتحملها البنك التجاري ما يلي:

- 1- الفوائد المدينة التي يدفعها البنك لأصحاب الودائع.
 - 2- العملات المدينة التي يدفعها البنك إلى المؤسسات المالية الأخرى.
 - 3- المصاريف الإدارية والعمومية ونفقات التشغيل المختلفة.
 - 4- أي خسائر رأسمالية قد تنشأ من انخفاض القيمة السوقية لبعض الأصول الرأسمالية والقروض الهالكة.
- ب/ السيولة:** تعرف السيولة بوجه عام بأنها: "مجموعة التدفقات أو الأرصدة النقدية الدورية المتاحة للمصرف، والتي تتطلب أموالاً إضافية فورية"¹ وكذلك سيولة أي أصل تعني مدى سهولة تحويله إلى نقد بأقصى سرعة ممكنة وبأقل خسارة، لذلك فإن البضاعة أكثر سيولة من العقارات والذمم المدينة أكثر سيولة من البضاعة، وهكذا أما السيولة في المصارف فتعني قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في القدرة على مجابهة طلبات سحب المودعين ومقابلة طلبات الائتمان ويعني هذا أن على المصارف التجارية أن تحتفظ بنسبة سيولة تمكنها من الوفاء بالتزاماتها في أي لحظة. فالسيولة هي جدار الأمان والضمان للمصارف ولحدى العوامل الرئيسية المنشئة للثقة في أذهان العملاء ومنه تصبح أداة فعالة في الحصول على مزيد من الموارد المالية الخارجية واستقطاب عملاء جدد. إن عدم إيلاء الأهمية لهدف السيولة والتركيز على الجانب الاستثماري لتوخي أكبر ربح ممكن قد تتجم عنه أزمات نقص السيولة التي ربما تهدد مركزها المالي وتزعزع الثقة فيه، ويعتبر هذا من أشد أنواع المخاطر المؤدية إلى الهزات المالية في القطاع المصرفي ككل.

ج/ الأمان: ينقسم رأس المال في المصارف بضالة نسبته مقارنة بإجمالي الأصول، إذ يُمثل في المصارف التقليدية نسبة 10% من الأصول وهذا معناه صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على ودائعهم كمصدر أساسي للاستثمار، فالبنك لا يستطيع أن يتحمل خسائر تفوق قيمة رأس المال، فإذا زادت قيمة الخسائر عن ذلك فهي إعلان عن إفلاس البنك.²

تسعى الإدارة المصرفية إلى تحقيق أقصى ربحية ممكنة، مع عدم تعرض السيولة للمخاطر، وإذا حدثت خسارة كبيرة تزيد على مجموعة حقوق المساهمين في البنك فإن أموال المودعين تصبح في خطر كبير، لذلك تسعى المصارف التجارية بشدة إلى توفير أكبر قدر من الأمان للمودعين، وذلك من خلال تجنب المشروعات ذات

¹ أحمد فريد مصطفى، محمد عبدالمنعم عفر، الاقتصاد النقدي والمصرفي: (مؤسسة شباب الجامعة - الإسكندرية 2000م) ص، 250.

² منير محمد إبراهيم هندي، إدارة المصارف التجارية: مدخل إتخاذ القرارات (المكتب العربي الحديث - الإسكندرية ط3 2002م)، ص 12.

الدرجة العالية من المخاطرة وكذلك يجب على إدارة البنك اتخاذ الاحتياطات اللازمة وذلك لتفادي مخاطر الظروف السياسية والاقتصادية ومدى تأثيرها على المناخ الاستثماري ومخاطر تقلبات سعر الصرف وسعر الفائدة وقراءة ومعرفة الظروف المحيطة بالنشاط الاقتصادي للعميل.

على ضوء ذلك يتضح لنا أن هناك تعارضاً واضحاً بين الأهداف الثلاثة السابقة وهو ما يمثل مشكلة للإدارة المصرفية ، فمثلاً يمكن للمصرف التجاري تحقيق درجة من سيولة عالية من خلال احتفاظه بنقدية كبيرة داخل خزائنه، ولكن ذلك يؤثر سلباً في هدف الربحية ، فالنقدية الراكدة داخل الخزينة لا يتولد عنها أي عائد في الوقت الذي فيه البنك ملزم بسداد فوائد على إيداعات الزبائن .

كذلك إذا أراد البنك توجيه أمواله إلى الاستثمارات التي تدر عائداً مرتفعاً ولكن عادة ما تتسم هذه الاستثمارات بارتفاع درجة المخاطرة مما يؤدي إلى عدم الأمان لأصحاب الودائع، لذلك يرى بعض الاقتصاديين أن الهدف الأساسي الذي يجب أن يسعى إليه البنك التجاري هو (تعظيم الربحية)¹ وهو هدف أصحاب البنك أو الملاك أما السيولة والأمان فيتحققان من خلال التشريعات والسياسات الاقتصادية السليمة وتوجيهات البنك المركزي والتي تقلل من احتمالات تعرض البنك التجاري للعسر المالي وتزيد من حالة الأمان، لذلك تعمل على الإدارة على تحقيق التوازن بين الربحية والسيولة والأمان وتقاس كفاءة الإدارة بمدى النجاح في تحقيق التوازن.

ثالثاً: وظائف المصارف التجارية:-

ورثت المصارف التجارية وظائفها التقليدية من طائفة التجار والمقرضين والصاغة الذين كانوا يقومون بأعمال الصيرفة قبلها² ، حيث تسعى المصارف المعاصرة إلى تحقيق الأرباح عن طريق التجارة في النقود ، فهي تجمع (تشتري) النقود ، ثم تقوم بإقراضها أو تسليفها (بيعها) إلى الغير ، وتحقق من هاتين العمليتين ربحاً صافياً ، وهو جوهر الوظيفة التي قامت بها الطوائف السابقة منذ عشرة قرون .

وقد تطورت وظائف المصارف التجارية وتعددت ، بفعل اختلاف البيئة الاقتصادية والاجتماعية ، وتغير العادات والأعراف و نتيجة التدخل التشريعي أو التنظيمي للمصارف في الدول المختلفة . يمكن استعراض الوظائف التي تقوم بها المصارف في الآتي:

أ/ وظيفة تقديم الخدمات المصرفية:

تعتبر الخدمات المصرفية أحد الرئيسية أعمال المصارف، وتحثل مركز الصدارة من حيث الإهتمام والتطوير لأنها المحور الرئيس الذي تدور حوله المنافسة بين المصارف. ومن أهم الوظائف التي تقوم بها المصارف التجارية المعاصرة³:

- الاستثمارات في الأوراق المالية.
- حفظ الأشياء الثمينة في خزائن الأمانات.

¹ المرجع السابق، ص 21.

² Geoffrey Growther: An outline of Money, Rev. edition, London , 1969, p. 22.

³ محمود يونس ، مرجع سبق ذكره، ص 165

- شراء وبيع الأوراق المالية للغير .

- تحصيل الشيكات والكمبيالات .

- بيع النقد الأجنبي وصدار الشيكات السياحية .

- إدارة الممتلكات نيابة عن العملاء .

ب/ وظيفة قبول الودائع:

تعتبر الودائع النقدية أهم مصادر التمويل الخارجي للمصارف التجارية وهي دائمة الحرص على تنميتها وتكثيرها، وتعتمد المصارف على بعض الأساليب لجذب وتجميع المدخرات التي يمكن اعتبارها المحور الذي يركز عليه عمل هذه المصارف ، إذ على ضوء حجم هذه الموارد المالية تبني المصارف سياستها الاستثمارية. وسوف يتم تفصيل هذه الودائع في المبحث الثالث من هذا الفصل.

ج /وظيفة استثمار الأموال:

تتأتى الوظيفة الاستثمارية للمصارف التجارية باعتبارها وعاء لتجميع الموارد المالية من مختلف المصادر، فهي الجهة التي تحوز على رؤوس الأموال النقدية الكبيرة التي يمكن توظيفها توظيفاً يخدم الإقتصاد القومي.

د/ حفظ الأشياء الثمينة في خزائن الأمانات: من ضمن نشاط المصارف قيامها بتأجير خزائن الأمانات للعملاء وذلك لحفظ ممتلكاتهم الثمينة ذات القيمة نظير مبلغ يدفع للمصرف كإيجار، ويقوم البنك بحفظ هذه الأشياء بخزائن الأمانات ويحق لصاحب الأمانة سحبها متى أراد ذلك بشرط تقديم طلب للبنك¹.

ويتم الاتفاق بين العميل والبنك على أجر معين أخذه البنك في نهاية كل سنة، وبالمقابل يُسمح للعميل بالدخول إلى الخزانة التي استأجرها في مواعيد العمل الرسمية للمصرف، ووضع ما يريد حفظه بشرط ألا يكون هذا الشيء الموضوع فيها مضرّ أو لا يتجاوز حيازته قانوناً، وكذلك له الحق في سحب ما يريد منها في أي وقتٍ يشاء ضمن مواعيد العمل الرسمية للمصرف.

2-3-1-2:المصارف المركزية

أولاً : تعريف المصارف المركزية:-

قدم بعض الاقتصاديين تعريف مختلفة للمصارف المركزية ترتبط تلك التعاريف مع الوظائف التي تقوم بها البنوك المركزية ويعتبر التعريف الذي قدمه دي كوك هو جامعاً شاملاً لوظائف البنك المركزي بخلاف التعاريف الأخرى التي ركزت على وظيفة واحدة أو وظيفتين من وظائف البنك المركزي، حيث عرف البنك المركزي بأنه (هو البنك الذي يحدد أو يقنن الهيكل النقدي والمصرفي بحيث يحقق أكبر منفعة للاقتصاد الوطني من خلال قيامه بوظائف متعددة مثل تقنين العملة، القيام بادارة العمليات المالية الخاصة بالحكومة، الاحتفاظ بالاحتياطيات النقدية للمصارف التجارية، ادارة احتياطيات الدولة من العملات الأجنبية، قيامه بخدمة البنوك التجارية من خلال إعادة خصم الأوراق التجارية، القيام بالتنظيم والتحكم في الائتمان بما يتلائم ومتطلبات الاقتصاد الوطني وتحقيق أهداف السياسة النقدية)². بالرغم من عمومية المسائل المتعلقة

¹ منير محمد الجهني وممدوح محمد الجهني، أعمال المصارف (دار الفكر الجامعي الإسكندرية: 2000م)، ص،5.

² زكريا النوري ويسري السامرائي، البنوك المركزية والسياسة النقدية، (دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع:عمان- الاردن 2006م)،ص،26.

بالمصارف المركزية والتشابه الكبير في وظائفها إلا أن نطاق هذه الوظائف يتحدد بعوامل تختلف من بلد إلى آخر من أهم هذه العوامل:

1. مدى اتساع ودرجة تنظيم سوقي النقد والمال.
2. مدى تعود الجمهور على استعمال التسهيلات المصرفية .
3. درجة التقدم الاقتصادي والتنظيم الاقتصادي في البلد بوجه عام ونوع التنظيم الاقتصادي الذي يعمل في ظلّه البنك المركزي.¹

ثانياً: نشأة وتطور المصارف المركزية:

نشأت المصارف المركزية Central Banks أساساً² من رحم المصارف التجارية ، حين أسندت الحكومات لإحدى بنوكها التجارية إمتياز إصدار النقود الورقية ، ثم استقل بهذه الوظيفة بنك له طبيعة ونظام قانوني خاص هو البنك المركزي ، لتتركز في يده سلطات الإصدار النقدي ، والإشراف والرقابة على المصارف الأخرى .ويتسم البنك المركزي بخصائص فريدة³ فهو:

أ- **بنك** ، ولكن ليس كغيره من البنوك ؛ أي أنه يقوم بأعمال المصارف من إيداع للأموال وسحبها ، ولكنه ينفرد عنها بوظيفة إصدار النقود، ولا يهدف أساساً إلى تحقيق الربح ، وإن كان ذلك لايعنى أنه لايحقق ربحاً ، وإنما قد يحقق أرباحاً وخاصة من عملية الإصدار ، إلا أن هذا الربح ليس هدفاً في حد ذاته⁴ . ولا يتعامل البنك المركزي مع الجمهور إلا نادراً ، ويكون مملوكاً ملكية كاملة للدولة ، أو تمتلك الدولة الحصة الغالبة فيه⁵ .

ب- **مركزي** ، بمعنى أنه ترجع إليه المصارف الأخرى تتلقى منه التعليمات والأوامر، أو لأنه⁶ يشغل مراكز محورية في النظام المصرفي والنقدي في الدولة ، حيث يدير سوق النقد ، ويشرف ويراقب وينظم عمليات المصارف .

ج- **بنك وحيد** ، لا ينازعه في اختصاصه بنك آخر في الدولة ، وإن كان في الإمكان تعدد فروع أو وحداته . والأصل أن لا يخضع البنك المركزي للدولة لرقابة أي بنك آخر محلياً كان أم دولياً ، ومع ذلك فإن بنك التسويات الدولية *Bank of International Settlement* بسويسرا ، يعد البنك المركزي للبنوك المركزية للدول الأعضاء فيه، فيما يتعلق بالمعايير والتوصيات التي تصدر عنه لضمان جودة العمل المصرفي .

ومن أقدم المصارف المركزية في العالم : بنك السويد (1656) وبنك إنجلترا (1694) ، ثم انتشرت هذه المصارف في معظم دول العالم ، ومن أشهرها بنك فرنسا ، والبنك الألماني ، ويتولى هذه المهمة في الولايات المتحدة إثنا عشر بنكاً ، لكل بنك منها اختصاص بمنطقة معينة ، ويعرف ببنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي

¹ محمد عبد العزيز عجمة واخرون ، النقود والمصارف والتجارة الخارجية - مطبعة الكرنك للطباعة والنشر - الإسكندرية 1967 ص.51.

² عبد الله عابد ، اقتصاديات النقود والمصارف ، (القاهرة ، 1987م) ص 115، ص 116.

³ مصطفى رشدي شيحة : النظرية والسياسات النقدية ، (دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية ، 1979)، ص 198 - ص 200.

⁴ سهير محمود معتوق ، اقتصاديات النقود والمصارف : (مكتبة عير شمس، القاهرة ، 1993/1994م)، ص 160.

⁵ عطية عبد الحليم صقر ، مقدمة في النقود والمصارف والتجارة الخارجية ، القاهرة ، 1995 ، ص 194 .

⁶ سامي خليل : مبادئ الاقتصاد الكلي ، (مؤسسة الصباح ، الكويت ، 1983م) ، ص 629.

(1913) *Federal Reserve Bank* وبجانب السلطة العليا التي يتمتع بها البنك المركزي على غيره من

المصارف العاملة في الدولة ، فإنه يتميز عنها بعدد من السمات (1) ، لعل أهمها :

1- أنه لا يهدف أساساً إلى تحقيق الأرباح كما هو الحال بالنسبة للبنوك التجارية ، وإنما هدفه الأسمى هو تحقيق المصلحة العليا للدولة .

2- أن القائمين على إدارة البنك المركزي على صلة وثيقة بالأجهزة الحكومية الأخرى.

2- أن قراراته وسياساته تؤثر مباشرة على المصارف العاملة في الدولة .

ثالثاً: وظائف المصارف المركزية :

تقوم المصارف المركزية بعدد من الوظائف يمكن توضيحها فيما يلي :

أ/ إصدار أوراق النقد:

يعتبر إصدار أوراق النقد المصرفي (البنكنوت) من أقدم وظائف المصارف المركزية، والهدف الرئيس من

إنشائها، وذلك لكي يحل محل المصارف التجارية التي كانت تقوم بإصدار سندات قابلة للصرف بالمعدن النقدي

بديل عن النقود ، وقد أدى توسعها في إصدار هذه السندات دون تنسيق فيما بينها إلى حدوث هزات ضخمة في

الحياة الاقتصادية²، تطلبت أن يقتصر حق الإصدار على بنك واحد ، يتبع الحكومة ، هو البنك المركزي .

وتقوم المصارف المركزية بإصدار أوراق البنكنوت وفق القواعد القانونية التي تحدد كيفية تكوين غطاء البنكنوت

المصدر ، وذلك على النحو الذي يمنع التوسع في الإصدار فيعرض العملة لخطر تدهور قيمتها ، لذا تحدد القواعد

المنظمة لإصدار النقد والتي يتعين على البنك المركزي مراعاتها ، ومنها :

1/ تعيين الحد الأقصى للإصدار بغطاء الذهب: وفي هذه الحالة تتوقف قدرة البنك المركزي على الإصدار

النقدي بما يتوافر لديه من ذهب ، أي أن النقود المصدرة يمكن أن تبلغ 100% من الغطاء الذهبي. ويعنى ذلك أن

قدرة البنك المركزي على إصدار كميات النقود تتسع عندما يكون هناك فائض في الميزان التجاري يوفر للدولة مزيد من

الذهب ، وهو أمر لا يتيسر دائماً .

2/ تعيين الحد الأقصى للإصدار دون الالتزام بغطاء الذهب : وفي هذه الحالة يكون البنك المركزي ملزماً

بالإصدار النقدي في حدود ما يقرر التشريع له ذلك دون أن يتجاوزه ، ولا يرتبط هذا التحديد بما يتوافر للبنك من

غطاء ذهب ، مما يمكن المشرع من التدخل في تعديل الحد الأقصى للإصدار كلما اقتضت المصلحة العامة ذلك

ووفقاً لهذا النظام³ تحدد نسبة مئوية معينة بين الرصيد الذهبي وأوراق النقد المصدرة ، على أن يغطي الباقي

بأنواع أخرى من الأصول ، مثل أوراق النقد الأجنبي القابلة للتحويل إلى ذهب ، والأوراق المالية المضمونة

كالسندات الحكومية، أو أدونات الخزانة. وبذلك تتحكم كمية الذهب التي يحتفظ بها البنك المركزي نسبياً في تحديد

كمية أوراق النقد الواجب إصدارها.

¹ محيى الدين الغريب: اقتصاديات النقود والمصارف ، القاهرة ، 1980 ، ص 47.

² على حافظ منصور ، النظم النقدية والمصرفية ، ص 109 ، ص 110.

³ على حافظ منصور ، مرجع سابق، ص 111.

3/ربط حدود الإصدار النقدي بنسبة مئوية بين رصيد الذهب والبنكنوت المصدر وتعنى هذه الطريقة أنه كلما زاد الرصيد الذهبي زاد حجم أوراق النقد المصدرة ، والعكس صحيح ، مما يعرض اقتصاد الدولة للتضخم والانكماش تبعاً لحجم الذهب الداخل إليها أو الخارج منها .

4/الإصدار الحر :يمنح هذا الأسلوب البنك المركزي حرية في إصدار النقود ، وتعيين نوعية الغطاء الملائم لها ، بحيث تزداد أوراق البنكنوت وتنقص تبعاً لأحوال النشاط الاقتصادي في تاريخ الإصدار، وذلك لمنح المصارف المركزية المرونة الكافية في إصدار ما يغطي حاجة البلاد من نقد دون تقييد بما يتوافر لديها فعلاً من غطاء ذهبي .

بيد أن هذا الأسلوب لا يعنى أن يد البنك المركزي مطلقة بحرية كاملة دون قيود ، إذ أن البنك المركزي مقيد في عملية الإصدار هذه بالقواعد التي تضعها الدولة ، مثل تعيين الحد الأقصى للإصدار ، ونوعية الأوراق المالية والتجارية التي يجب على البنك أن يستخدمها كغطاء للإصدار النقدي .

ب/ بنك الحكومة

يعتبر القيام بدور بنك الحكومة بطبيعة الحال أحد الوظائف الأساسية التي يمارسها البنك المركزي.فهو يتولى مزاوله العمليات المصرفية العائدة للحكومة والأشخاص الاعتبارية العامة الأخرى. فبصفته بنك الحكومة يقوم البنك المركزي بالوظائف التالية:-

- مسك حسابات الحكومة التي تدرج فيه إيراداتها و نفقاتها ، ولكنه لا يقوم بدور المحاسب العادي الذي يمك حسابات الشركات لإعداد ميزانياتها ، بل يتجاوز هذا الدور إلى العمل على تمويل بعض العجز الناتج عن زيادة النفقات عن الإيرادات بإصدار قروض قصيرة الأجل ، تعرف بأذونات الخزنة¹.
- الإشراف على الاكتتاب في القروض الحكومية . كما يقوم البنك بعملية خدمة هذه القروض ، أي دفع فوائدها في مواعيدها .
- ويقدم هذا البنك خبرته ونصائحه للحكومة في ما يتعلق باتفاقيات الدفع التي تعقدها مع الدول الأخرى ، ويقوم بالرقابة على الصرف ، كما يتصل بالهيئات الدولية والتفاوض معها عن نيابة عن الدولة ، كصندوق النقد الدولي ، والبنك الدولي .

ج/ بنك البنوك

يمثل البنك المركزي بالنسبة للبنوك التجارية ما يمثله البنك التجاري بالنسبة للفرد العادي² ، فكما يودع الفرد أمواله بالبنك التجاري للسحب منها عند الحاجة ، فإن البنوك التجارية تودع جزءاً من أرصدها لدى البنك المركزي لتسحب منه للوفاء بديونها على البنوك الأخرى (من خلال غرفة المقاصة) أو للوفاء بمتطلبات عملائها عندما تعجز النقدية بالصندوق لديها عن هذا الوفاء. حيث يلزم القانون البنوك التجارية على أن تودع جزءاً معيناً من أرصدها في البنك المركزي ، وبما لا يقل عن النسبة المعينة التي يحددها القانون ، وذلك حماية لحقوق المودعين وضماناً لوفاء البنك بالتزاماته في أي وقت .

¹ عبد الله عابد ، اقتصاديات النقود والمصارف ، مرجع سبق ذكره، ص 134.

² حمدية زهران وآخرون ، أصول الاقتصاد : (مكتبة عين شمس، القاهرة) ، ص 437.

ومن ثم يعتبر البنك المركزي هو بنك البنوك الذي تلجأ إليه بوصفه المقرض الأخير ، الذي تقتضيه منه عند مرورها بأزمات مالية ، أو عند زيادة السحب الموسمية ، حيث يمكنها الحصول على النقدية اللازمة من البنك المركزي ، عن طريق القروض ، أو إعادة خصم الأوراق التجارية التي تحوزها المصارف ، على أساس سعر الخصم الذي يحدده البنك المركزي للاقتراض منه .

د/ إدارة وتنفيذ السياسة النقدية :

وتتعدد أساليب البنك المركزي لمزاولة وظيفته الرقابية على الائتمان يراقب البنك المركزي أوضاع الاقتصاد في الدولة ، والتي تتأرجح ما بين الركود أو الانكماش ، والرواج أو الازدهار ، وذلك للتدخل في تحديد كمية النقود المصدرة بما يتلاءم مع هذه الظروف .

ولا ينفرد البنك المركزي بتخطيط هذه السياسات نظراً لخطورة آثارها على الاقتصاد الوطني ، وإنما يشاركه في ذلك سلطات الحكومة المتخصصة وخبرائها المعنيون . ومن هذه الأساليب ما يلي :

1- أساليب الرقابة الكمية : (1) سياسة سعر إعادة الخصم أو سعر البنك (2) سياسة السوق المفتوحة (3)

سياسة تغيير نسب الاحتياطي

2- أساليب الرقابة الكيفية أو النوعية

3- الأساليب المباشرة للرقابة على سياسات منح الائتمان ، عن طريق الإقناع الأدبي ، و إصدار

الأوامر والتعليمات الملزمة للبنوك .

هـ/ الرقابة على الصرف الأجنبي: يشرف البنك المركزي على النقد الأجنبي بما يضمن استقرار أسعاره في مواجهة العملة المحلية ، ولهذه الوظيفة أهميتها¹ في العمل على استقرار أسعار الصرف ، وخاصة في الدول التي تأخذ بنظام اقتصاديات السوق ، حيث تتحدد أسعار الصرف فيها تبعاً لقوى العرض والطلب في السوق ، فإذا انخفضت قيمة العملة المحلية في مقابل العملات الأجنبية كان على البنك المركزي أن يتدخل بسياساته النقدية ليرفع سعر الفائدة ، أو يتدخل بائعاً أو مشترياً للعملة المحلية ، حسب الأحوال بهدف زيادة الطلب عليها ، ومن ثم تحسين سعرها .

2-3-3: المصارف المتخصصة

أولاً: تعريف المصارف المتخصصة:

"تعرف المصارف المتخصصة بأنها مؤسسات مالية تقوم بتجميع مدخرات القطاعات المختلفة في المجتمع ، أفراد وقطاع عام، ومشروعات خاصة، وحكومة، وتضعها تحت تصرف نفس هذه الوحدات مستهدفة تكوين رأسمالي صناعي زراعي وعقاري لزيادة وتنمية القدرات الإنتاجية في المجتمع".²

¹ خلاف عبد الجابر خلاف، مرجع سابق ص 174.

² صالح الأمين الأرياح، اقتصاديات النقود والمصارف: (منشورات كلية المحاسبة - غريان - دار الكتب الوطنية بنغازي 1991م) ص 119.

ثانياً: أنواع المصارف المتخصصة¹:

أ/ **مصارف التنمية الصناعية** : تختص هذه المصارف بتمويل النشاط الصناعي في المجتمع وتقوم هذه المصارف بمنح التسهيلات الإئتمانية أو بضمان أرض المصنع ومبانيه أو بضمان رهن الآلات كما يقوم البنك بتمويل العمليات الجارية في مجال الصناعة عن طريق تمويل شراء المواد الخام والمنتجات نصف المصنعة والمنتجات تامة الصنع.

تقوم هذه المصارف بتقديم الأموال اللازمة لإنشاء المشروعات الصناعية الجديدة ولتوسيع القائم منها وهي تعمل على تحقيق الأهداف الآتية²:

- 1- توسيع القاعدة الصناعية وزيادة مساهمة القطاع الصناعي في الدخل القومي .
 - 2- تشجيع المدخرات وتحويلها إلى قنوات الاستثمار عن طريق تمويل المشروعات العامة والخاصة.
 - 3- توفير الخبرات التقنية واستيراد المصارف الفنية ومد المشروعات التي يمولها بها .
 - 4- البحث عن الفرص الاستثمارية وتعريف المستثمرين بها .
- تختلف آجال الاستحقاق للتسهيلات التي تمنحها هذه المصارف وفقاً لنوع الإئتمان المطلوب وتتراوح ما بين 5 - 20 سنة وفقاً لنوع الإئتمان المطلوب.

ب/ **مصارف التنمية الزراعية**³: هي منشآت مالية تختص بالتمويل الزراعي برض التوسع الأفقي في الرقعة الزراعية بالدولة والتوسع الرأسي بتحقيق أكبر قدر من المحاصيل الزراعية. وتمنح المصارف الزراعية قروضاً طويلة ومتوسطة الأجل لاستصلاح الأراضي وقصيرة الأجل لتمويل المحاصيل الزراعية حتى تتضج وتختلف سياسة البنك في منح هذه القروض وفقاً لظروف الدولة التي يعمل في نطاقها كما تختلف المصارف في تكوينها وأغراضها تبعاً لذلك.

يمكن حصر دورها في الآتي:

- 1- تشجيع الجمعيات التعاونية والزراعية ومدّها بما تحتاجه من أموال لتوفير البذور والخدمات الزراعية.
- 2- تشجيع الزراعة وتطويرها بتقديم القروض بأنواعها المختلفة.
- 3- تقديم الأموال اللازمة لاستصلاح وزيادة المسامات المزروعة.
- 4- ميكنة الزراعة وإدخال الأساليب الحديثة في الري وفي مختلف العمليات الزراعية.
- 5- تنفيذ برامج منح الإعانات الزراعية لمختلف الأغراض.
- 6- تأسيس الشركات والمؤسسات الزراعية بمفردها أو بالاشتراك مع الغير .

¹ عقيل جاسم عبدالله ، النقود والمصارف ، (دار مجدلاوي للنشر ، عمان الأردن ط 2) ، ص 275.

² صالح الامين الارباح، مرجع سبق ذكره ،ص 121.

³ عقيل جاسم ، مرجع سبق ذكره ،ص 276.

ج/ المصارف العقارية¹: يتمثل دور المصارف العقارية في النهوض بقطاع الإسكان والتشييد وتوفير الأموال اللازمة لعمليات البناء المختلفة، وتقديم قروض إسكانية بتكاليف منخفضة ولمدة طويلة وعليه تقوم هذه المصارف الآتي:

- 1- المساهمة في حل مشكلة السكن بما تقدمه من قروض عقارية لإسكان المواطنين. وتمويل بناء المجمعات والمباني الإدارية والعقارات الأخرى.
- 2- تقديم المشورة الفنية والمعونة ودراسة الجدوى للمشروعات للشركات ومؤسسات وجمعيات الإسكان بتكاليف مناسبة.

2-1-3-4: المصارف الإسلامية

أولاً: تعريف البنك الإسلامي:

يعرف البنك الإسلامي بأنه مؤسسة مصرفية هدفها تجميع الأموال من كل من لا يرغب في التعامل بالربا - الفائدة - ثم العمل على توظيفها في مجالات النشاط الاقتصادي المختلفة وكذلك توفير الخدمات المصرفية المتنوعة للعملاء بما يتفق مع الشريعة الإسلامية ويحقق دعم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع.²

ثانياً: نشأة وتطور المصارف الإسلامية :

تعتبر حقبة السبعينيات والثمانينات من القرن الماضي البداية الحقيقية للصناعة المصرفية الحديثة فكان ميلاد أول تجربة للمصارف الإسلامية بمحافظة الدقهلية بمصر وذلك بإنشاء بنك الإدخار عام 1963م بهدف رفع الوعي الادخاري والعمل على دفع عجلة التنمية المحلية وتعبئة المواطنين للمشاركة في الريح والخسارة.³ وفي عام 1971م تم تأسيس بنك ناصر الاجتماعي وذلك بعد إعلان رئيس جمهورية مصر إنشاء بنك إسلامي اجتماعي في خطاب بمناسبة المولد النبوي الشريف وصدر قانون إنشاء البنك والذي ينص على عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً.⁴ وجذبت فكرة المصارف الإسلامية الاهتمام إلى حد إدراجها على جدول وزراء خارجية الدول الإسلامية عام 1972م ونوقشت في عام 1973م الجوانب النظرية والعملية لإقامة بنوك إسلامية تقدم خدمات مصرفية متكاملة وذلك في اجتماع وزراء مالية الدول الإسلامية وأوصى الاجتماع بوضع الفكرة موضع التنفيذ.⁵

ثالثاً: أسس عمل المصارف الإسلامية:

تلتزم المصارف الإسلامية بإخضاع جميع معاملاتها إلى نظام متكامل من الرقابة الشرعية كما تلتزم بقواعد شرعية ثابتة في تنمية واستثمار الأموال وذلك باختيار أرشد السبل وأفضل الطرق إلى تحقيق العائد الاجتماعي ، ويمكن حصر القواعد الشرعية كما يلي:⁶

¹ صالح الأمين الأرباح، اقتصاديات النقود والمصارف، مرجع سبق ذكره، ص 120.

² عبد النعيم مبارك، النقود والصيرفة والسياسات النقدية، (مؤسسة شباب: الجامعة الاسكندرية، 1984م) ص.209.

³ فواز عز العرب، الربا بين الدين والاقتصاد، (دار الأقصى للكتاب - القاهرة 1986م)، 193ص- 195.

³ حمودة سامي ، الوسائل الاستثمارية للبنوك الإسلامية: (اتحاد المصارف العربية - بيروت 1989م) - ص 195.

⁴ المرجع السابق، ص147.

⁵ محمد إسماعيل حسن ، مستقبل المصارف الإسلامية: (اتحاد المصارف العربية بيروت 1989م) ، ص 184

⁶ عبد الرحمن يسري أحمد، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والمصارف والتمويل: (الدار الجامعية - الإسكندرية، 2001م) ص 253-255

القاعدة الأولى: استبعاد التعامل بسعر الفائدة:-

تعتبر المصارف الإسلامية الفائدة من حيث جوهرها لا تختلف عن ربا الديون أو ربا النسئنة باعتبار أن (كل قرض جر نفعاً فهو ربا)، فهي لا تتعامل بالربا أحداً أو عطاءً مهما كانت صورته أو أشكاله.

القاعدة الثانية: الغنم بالغرم:-

يعتبر البنك الإسلامي شريكه عميلاً في المعاملات التجارية وشريكاً في المال لذا فهو شريكاً في الربح أو الخسارة وإذا أراد صاحب المال أن يغنم شيئاً من وراء ماله فعليه أن يتحمل مخاطرة استخدامه في نشاط اقتصادي حقيقي وبذلك يكون عرض للخسارة أو الغرم - كما أنه يرجو تحقيق الغنم أو الربح.

القاعدة الثالثة: الخراج بالضمان:-

يقوم البنك الإسلامي بضمان أموال المودعين لديه في شكل ودائع (أمانات تحت الطلب) ويكون الخراج (أي ما خرج من المال) المتولد عن هذا المال جائز الانتفاع لمن ضمن وهو (البنك) لأنه ملزماً باستكمال النقصان الذي يحتمل حدوثه وتحمل الخسارة في حالة وقوعها أي أن الخراج غنم والضمان غرم (وإذا أراد صاحب المال عائداً فعليه أن يقبل المخاطرة).

رابعاً: خصائص المصارف الإسلامية:

المصارف الإسلامية عبارة عن مؤسسة مالية تزاوّل النشاط المصرفي و الاستثماري في ظل تعاليم الإسلام و الضوابط الشرعية الإسلامية و انطلاقاً من هذا المفهوم فإن للمصارف الإسلامية من السمات و الخصائص ما يميزها عن غيرها و أهم هذه السمات و الخصائص هي التالية :

أ/الصفة العقائدية: ذلك أن البنك الإسلامي يستمد كيانه ومقومات نشأته وأسلوب عمله من العقيدة الإسلامية، لذلك لا تقتصر مهمته على الجانب الاقتصادي فقط، وإنما تمتد إلى تعميق وتحقيق القيم الروحية المرتبطة بالإنسان السوي، لذلك وجب على المصارف الإسلامية الأخذ بقاعدتي الحلال والحرام وذلك لتطور ورفاهية الإنسان المسلم والبشرية جمعاء.

ب/الصفة التنموية: إن الالتزام بالنهج الإسلامي الحنيف والفكر الإسلامي الصحيح يجعل المصارف تهتم بالتنمية الشاملة للإنسان، بما في ذلك التنمية النفسية والعقلية وذلك من تحقيق الربح الحلال للنهوض بالمجتمع وذلك وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية.

ج/الصفة الاستثمارية: إن الفكر الذي يحكم مفهوم البنك الإسلامي يجعل نشاطه يعتمد على الاستثمار في توظيف الأموال سواء كان ذلك استثماراً مباشراً أو غير مباشر، تحت ظل الرقابة الشرعية مع استبعاد التعامل بالربا أو الفائدة أحداً أو عطاءً.

د/الصفة الاجتماعية: إن وظيفة المال في الإسلام تجعل من المصارف الإسلامية مصارف اجتماعية، تعمل على تحقيق التكافل الاجتماعي، وذلك من خلال توزيع استثماراتها بين القطاعات المختلفة. وتحتم الصفة الاجتماعية للمصارف الإسلامية إنشاء إدارة تعنى بالزكاة والتبرعات وتقوم بتوزيعها على محتاجيها بتقويض منهم، كما تشرف المصارف الإسلامية على تبرعات الأعمال الخيرية في مجالات الصحة والتعليم والشؤون الدينية، وتعمل إدارة

القرض الحسن على تقديم قروض بدون فوائد لمحتاجيها ، وذلك لمساعدتهم على مواجهة ظروف المعيشة وإعانتهم على العمل والإنتاج .

2-1-3-5: البنوك الشاملة :

هي الكيانات المصرفية التي تسعى دائماً وراء تنوع مصادر التمويل ، وتوظيف مصادرها ، وتفتح وتمنح الائتمان المصرفي بجميع القطاعات ، كما أنها تعمل لتقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة والأعمال التي لا تستند إلى رصيد مصرفي ، حيث نجدها تجمع وظائف البنوك التجارية والمتخصصة والاستثمار والأعمال¹ . وإن البنوك الإسلامية تعتبر من البنوك الشاملة.

من خلال السرد التاريخي لنشأة المصارف وتطورها التاريخي نخلص إلى الملاحظات الآتية:

- 1- إن المصارف نشأت لتسهيل المعاملات المصرفية وتنظيمها على أساس الأجل والثقة.
- 2- اقتصر دور المصارف في أيامها الأولى على عدم تجاوز القيام بالوظيفة النقدية ووزنها وقيامها لحساب العملاء أي التعامل في النقود من حيث وزنها والتأكد من جنسها لأن وظيفة الإقراض كانت مقصورة على الحكومات فقط.
- 3- إن المصارف تقمصت أدوار التاجر الذي يقبل الودائع والصيرفي الذي يتاجر في مبادلة العملات والمرابي الذي يقدم القروض نظير فائدة.
- 4- إثر التطور الحاسم في النشاط المصرفي إنتقلت المصارف التجارية من مرحلة إقراض ودائع العملاء إلى نشأة النقود المصرفية (أي توليد النقود) ومنه أصبح النظام المصرفي التقليدي مسئولاً عن توليد النقود في المجتمع.
- 5- عملت المصارف على تطوير الخدمات المصرفية التي تدر عليها عوائد مالية.
- 6- وظفت المصارف تقنيات التكنولوجيا المتطورة لتحسين أدائها وإيصال منتجاتها المصرفية إلى آخر نقطة في العالم في دقائق الزمن.
- 7- إن ظهور الصيرفة الإسلامية أدى بالمصارف الإسلامية الى فتح شبائيك وإنشاء فروع لتقديم المنتجات المصرفية الإسلامية بغرض جذب المزيد من الموارد المالية.
- 8- إستدعت ظروف المنافسة الشرسة إلى إبتكار نمط المصارف الشاملة لتتمكن من ولوج مجالات إستثمارية كثيرة لم تكن قوانين المصارف التقليدية تسمح بإرتيادها.

¹ عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة، مرجع سبق ذكره، ص 19.

2-2 المبحث الثاني مفهوم الموارد في القطاع المصرفي ومصادرها:

1-2-2: تعريف الموارد:

المورد في اللغة هو المنهل أو الطريق أو مصدر الرزق والجمع موارد.¹ أما إقتصادياً يعرف المورد Resource بأن يقوم الإنسان بإدراك وتقييم منفعته من البيئة ، وإعداده للدخول في دائرة الإستغلال الإقتصادي بغرض إشباع حاجة معينة أو طلب معين.² ويجب توافر شرطين في المورد هما³: أ- أن توجد المهارة الفنية التي تسمح بإستخراجه وإستخدامه. ب- أن يوجد طلب عليه أو على الخدمات التي ينتجها. وإذا غاب أحد الشرطين ، فإن الشيء المادي لا يكون له قيمة كمورد ، وهكذا فإن قدرة الإنسان ومهارته وحاجته هي التي تجعل لشيء معين دون آخر قيمة - وليس مجرد الوجود المادي لهذا الشيء. كما يعرف لفتوش - الموارد الاقتصادية بأنها الوسائل المتاحة لإنتاج السلع التي تستخدم لإشباع الرغبات. ومن هنا يمكن أن نستخلص أن المورد الاقتصادي هو كل ما يستخدمه الإنسان لتحقيق منفعة ما أو لإشباع رغبة معينة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة⁴. عليه يتضح أن التعريف اللغوي يعطي معنى صحيح مطابق لمفهوم الاقتصاد. فاللغة تشير إلى أن المورد هو الطريقة المؤدية للرزق ، إذن هو سبب في الحصول على الرزق وهو معنى اقتصادي.

2-2-2: أنواع الموارد

قسم الاقتصاديون الموارد تقليدياً إلى ثلاثة فئات :

أولاً: الموارد الطبيعية Natural Resources

وتشمل الموارد الطبيعية الأرض وما تحويه من موارد معدنية وبتروولية ، ومائية بالإضافة إلى الموارد البيولوجية⁵. وتتسأ الموارد الطبيعية في الأصل من مصدرين هما القشرة الأرضية وأشعة الشمس. فالأرض بما تحويه من مركبات وعناصر كيميائية تعطي المعادن والخامات ومصادر المياه ، وهذه تمثل موارد غير متجددة ، ثم يضاف إليها موارد الفحم والبتروول والغاز الطبيعي والتي نشأت من العمليات البيولوجية التي تمت بفعل الزمن للحياة النباتية والحيوانية .

ثانياً: الموارد البشرية Human Resources

الموارد البشرية هي كل جهد بشري يستهدف إيجاد المنفعة أو زيادتها سواء كان جهداً عملياً أو ذهنياً أو فنياً أو إرشادياً أو إدارياً أو تنظيمياً أو غيرها مما يقوم الإنسان به. والموارد البشرية هي التي تحول الموارد الطبيعية إلى

¹ ابراهيم أنيس ، عبد الحليم فثعر عطية العوالي و محمد خلف الله ، المعجم الوسيط ، (مطابع دار المعارف : الطبعة الثانية 1392 هـ - 1972م) ، ص 1066.

² أحمد رمضان وأحمد مندور ، اقتصاديات الموارد الطبيعية والبشرية ، (الدار الجامعية للطباعة والنشر : بيروت (بدون تاريخ) ص 27 ص 28

³ محمد حامد عبدالله ، إقتصاديات الموارد ، (جامعة الملك سعود 1411هـ) ص 2.

⁴ مرجع سابق ص 2.

⁵ احمد رمضان ، احمد مندور ، اقتصاديات الموارد الطبيعية والبشرية ، مرجع سبق ذكره ص 33 ص 34.

موارد اقتصادية ذات منفعة . فالإنسان هو الغاية من إيجاد المنافع وزيادتها وفي الوقت نفسه هو الوسيلة لذلك . فهو ينتج الموارد الاقتصادية من الموارد الطبيعية لاستخدامها في إنتاج السلع والخدمات التي يستهلكها.

2-2-3: الموارد في المصارف التقليدية والإسلامية:

تقوم المصارف برسم سياستها التوظيفية أو الاستثمارية استناداً إلى حجم الموارد المالية الذي تمتلكه ، وهذه الموارد تختلف في طبيعتها وتكوينها لذلك توليها المصارف الاهتمام الخاص من حيث ابتكار واستحداث منتجات مصرفية واعتماد أساليب وتقنيات تمكنها من زيادة هذه الموارد واستعمالها وفقاً لفلسفة وغاية هذه المصارف. يمكن استعراض هذه الموارد في الآتي:

أولاً : الموارد الذاتية:

أ/ رأس المال Capital :

تعددت مفاهيم رأس المال عند الاقتصاديين . من أهم المفاهيم الأساسية لرأس المال ، المفاهيم التالية¹:

1. **المفهوم العيني لرأس المال** : يتمثل في مجموع السلع الإنتاجية التي تستخدم في إنتاج السلع الأخرى مثل العدد والآلات والأدوات والمعدات الرأسمالية على اختلاف أنواعها والمواد الخام ونصف المصنعة التي تتحول بعد عملية الإنتاج إلى سلع مصنعة .

2. **المفهوم النقدي لرأس المال**: يتمثل في تملك عدد معين من وحدات النقود دون استثمارها في شراء أي نوع من أنواع السلع الرأسمالية المنتجة . لذا فلا تعتبر في نظر الاقتصاديين جزءاً من رأس المال العيني كما لا تعتبر عاملاً من عوامل الإنتاج. لكن الاهتمام بمفهوم رأس المال النقدي يرتبط في الواقع بالدراسات الاقتصادية المتعلقة بالادخار والاستثمار . فالادخار لا يتحقق إلا عند امتناع الفرد عن الإنفاق والاحتفاظ بعدد معين من وحدات النقود ، أما الاستثمار فهو يقابل الصورة العينية لرأس لأنه يتضمن تحويل النقود إلى أصول أو سلع رأسمالية جديدة تساهم في العمليات الإنتاجية للشركة باعتبارها شخصية معنوية مستقلة.

3. **المفهوم الإيرادي لرأس المال** : يتمثل في مجموع الأسهم والسندات التي تصدرها الشركات للاكتتاب العام فالأسهم تدر ربحاً على المساهمين ، والسندات تدر فائدة على الدائنين . ولذلك سميت برأس المال الإيرادي. رأس المال الإيراد يمثل حقوق على رأس المال العيني ، ويعنى ذلك أن رأس المال العيني يكون ملكاً. إن مفهوم رأس المال من وجهة النظر الإسلامية يشمل المال نقداً كان أو عرضاً . فرأس مال البنك التجاري يتمثل في النقود التي أتاحتها الأشخاص الذين قاموا بتكوين البنك وأتاحوا للبنك ممارسة العمل بما أودعوه من سيولة نقدية أودعت في خزانة البنك والذي مكنه من البدء في ممارسة نشاطه من خلال هذا المال المتاح ، الذي يستخدم في إعداد الأساس المادي والعيني للبنك².

يجب أن نفرق بين رأس مال البنك المصرح به Authorized Capital وبين رأس المال المدفوع Paid-up Capital فالأول هو رأس المال الكلي الذي يستطيع البنك أن يصدره. والثاني هو جزء من رأس المال الذي طالب

¹ حلمى نمر ، نظرية المحاسبة المالية ، (دار النهضة العربية – القاهرة بدون تاريخ) ، ص
² مصطفى رشدى شيحة ، الاقتصاد النقدي البنكي ، (الدار الجامعية للطباعة ، الاسكندرية عام 1982م) ، ص 201.

به البنك ودفعه المساهمون فعلاً . وهذا الجزء لا يرد للمساهمين في حالة فشل البنك إلا بعد دفع جميع الديون الأخرى لدائني البنك. أما الجزء الثاني أي رأس المال الذي لم يطلب يقسم في بريطانيا إلى قسم يستطيع مديرو المصارف أن يطلبوه في أي وقت حسب مقتضيات الظروف والأحوال وقسم آخر يسمى برأس المال الاحتياطي وهذا الجزء لا يستطيع المديرون أن يطلبوا به إلا في حالة حل البنك فقط.¹ وتستلزم القواعد المصرفية التي وضعتها لجنة بازل ، أن يتوافر لدى المصارف رأس المال الكافي الذي يحقق الضمان ضد المخاطر الائتمانية ، مما يستلزم ارتباط الحد الأدنى لرأس مال البنك بنوعية المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها ، وفقاً لتركيبة أصوله ، بحيث يزداد رأس مال البنك كلما زادت مخاطره الائتمانية .

ويرجع ذلك إلى أهمية رأس المال المدفوع بالنسبة للمصرف التجاري في قيامه بوظائفه⁽²⁾ ، إذ أنه يغرس الثقة في نفوس المتعاملين مع البنك الجديد من خلال بيان مقدار ما يساهم به ملاك من رأس مال فيه ، بما يحمل على قدرتهم على حماية أموال المودعين ومصلحتهم في استثمارها وتوظيفها التوظيف الأمثل ، خاصة أن البنك في بداية عمله يقوم بإقراض عملاءه من رأس ماله الخاص إلى أن تتوافر لديه الأموال الكافية من أموال المودعين ، بعد فترة اختبار الثقة التي تقتضيها طبيعة الدخول إلى السوق المصرفي لأول مرة . ولا تقتصر أهمية رأس مال البنك على المرحلة الأولى من حياته ، بل هو ضروري طوال مدة عمله بعد ذلك ، لما يشكله من ضمانات لأموال المودعين ضد خطر إفلاس البنك أو تصفيته ، حيث لا يجوز للمساهمين الحصول على جزء من أموالهم إلا بعد الوفاء بالتزامات المودعين.

ب / الأرباح المحتجزة Retained Earnings

تعتبر الأرباح المحتجزة مورداً ذاتياً يرتبط بنتاج نشاط البنك وهي تمثل المبالغ التي يقطعها البنك سنوياً من أرباحه ، فلا يقوم بتوزيعها على المساهمين ، وتهدف المصارف التجارية من هذا النوع من دعم مركزها المالي ، تدعيم رأسمالها ، ولمواجهة التزاماتها ومخاطر أعمالها .

ويمكن تقسيم الأشكال التي تتخذها الأرباح المحتجزة إلى الاحتياطيات والمخصصات والأرباح غير المعدة للتوزيع (المدورة).³

1/ الاحتياطيات: تقطع الاحتياطيات من الأرباح لمقابلة طارئ محدد تحديداً نهائياً وقت تكوين الاحتياطي. وتقادياً لإظهار حجم الأرباح المحجوزة في حساب واحد ظهرت في المحاسبة عدة تسميات لأنواع مختلفة من الاحتياطيات ، وبصفة عامة يكون البنك أي احتياطي فيه عن طريق اقتطاع مبلغ من أرباحه السنوية وهو بذلك ملك للمساهمين ، ونذكر من هذه الاحتياطيات: (1) الاحتياطي القانوني (الإجباري وهو احتياطي يطلبه القانون وينص على أن يكون بنسبة معينة من رأس المال فعندما يستقر البنك في أعماله ويبدأ في الحصول على الأرباح فإن القانون ينص على أن على البنك أن يقطع نسبة مئوية معينة من الأرباح الصافية قبل توزيعها. (2)

¹ علي عبدالرسول ، المصارف التجارية نشأتها - تطورها - مواردها ودورها في التنمية، (بدون تاريخ وبيان جهة النشر)ص 168.

² علي حافظ منصور : النظم النقدية والمصرفية ، القاهرة ، 1995، ص 87.

³ زياد رمضان ومحفوظ جودة، الإتجاهات المعاصرة في إدارة المصارف، (دار وائل للنشر ط3 - عمان 2006م) ص 54.

الاحتياطي الخاص (الاختياري) وهو احتياطي يكونه البنك من تلقاء نفسه من غير أن يفرض عليه القانون وهو يكونه لنفسه تحقيقاً لغرضين تدعيم المركز المالي للمصرف في مواجهة المتعاملين والجمهور و ملافاة كل خسارة في قيمة أصول البنك تزيد عن قيمة الاحتياطي النقدي القانوني.

3) الاحتياطي الخفي: يحصل هذا النوع من الاحتياطي نتيجة للارتفاع في قيمة الأصول التي يملكها البنك من عقارات وأراض ، والتي تدرج في الميزانية السنوية للمصرف بقيمة شرائها على الرغم من ارتفاع قيمتها السوقية ، وتعتبر الزيادة بين قيمة شراء تلك العقارات والأراضي وقيمتها في السوق نوعاً من الاحتياطي الذي لا يظهر في الميزانية ، و يطلق عليه الاحتياطي الخفي أو المستتر¹.

4) الاحتياطي ألتحميلي: تعتبر مبالغ محملة على مجمل الربح قبل الوصول إلى صافي الأرباح ، لمقابلة النقص المحتمل وقوعه في قيمة أصل من الأصول والزيادة المحتملة في قيمة التزام من الالتزامات ، وعلى هذا فإن هذه الاحتياطات تكون بصرف النظر عن نتيجة أعمال الشركة أي سواء حققت ربحاً أو خسارة مثل احتياطي الديون المشكوك فيها و احتياطي هبوط الأسعار، فهي إحتياطات لمقابلة نقص محتمل في قيمة أصل من الأصول ، كما أن الإحتياطات التحميلية لازمة لتسوية التزام من الالتزامات مثل إحتياطي تعويضات العمال الذي يكون لمقابلة التزام محتمل في المستقبل يتمثل في قيمة التعويضات التي قد تدفعها الشركة لعمالها.²

ب/ المخصصات :

وهي احتياطات تعمل لمقابلة نقص فعلى ومحقق في قيمة أصل من الأصول أو زيادة مؤكدة وقوعها في قيمة التزام من الالتزامات ، ولكن لا يمكن تحديد قيمة النقص أو الزيادة على وجه التحديد ، لهذا يعتمد إلى تكوين المخصصات لمجابهة هذه الاحتمالات بحيث يكون لهذه الزيادة أو النقصان مخصصات لمجابهتها . الفرق بين الإحتياطي التحميلي والمخصص ، أن الإحتياطي التحميلي يكون لمقابلة تكلفة من تكاليف الإيراد محتمل وقوعها في المستقبل نتيجة نقص في أصل من الأصول ، أو زيادة التزام من الالتزامات أما المخصص فيكون لمقابلة تكلفة من تكاليف الإيراد وقعت فعلاً أو مؤكداً وقوعها في المستقبل وكلاهما يعتبران عبئاً تحملياً للأرباح.³

ج/ الأرباح غير الموزعة (المدورة):

إن الاحتياطات والمخصصات تكون غير معدة للتوزيع على المساهمين كأرباح إلا أن المبالغ التي تبقى بعد اقتطاع الاحتياطات والمخصصات تكون قابلة للتوزيع على شكل أرباح أسهم وقد توزع الإدارة جزءاً منها وتستبقى جزءاً منها على شكل أرباح غير موزعة مدورة إلا أنها تكون قابلة للتوزيع ويوزعها البنك متى شاء.⁴ وتمثل الموارد الذاتية للمصرف (رأس المال والاحتياطي) ضماناً للمودعين من خطر ضياع أموالهم في حالة تعثر البنك ، أو إفلاسه ، وتزيد هذه الضمانة كلما زاد حجم هذه الموارد ، حيث لا يسمح لمساهمي البنك أو ملاكه الحصول على شيء من هذه الأموال إلا بعد أن يحصل المودعون على حقوقهم . وتشكل ملكية الدولة للمصارف ضماناً معنوياً

¹ السيد عبد المولى : اقتصاديات النقود والبنوك ، مع دراسة خاصة للنظام النقدي والبنكي المصري ، مرجع سبق ذكره، ص 98.

² حسين شحاتة ، نظرية المحاسبة المالية ، مرجع سبق ذكره ، ص 219.

³ حسين شحاتة ، مرجع سابق ، ص 219.

⁴ زياد رمضان ومحفوظ جودة، الإتجاهات المعاصرة في إدارة المصارف ، مرجع سبق ذكره، ص 55.

للمودعين ، يتمثل في تدخل الدولة للوفاء بالتزامات البنك قبل الغير عند تعثر البنك ، ولذا فإن الاتجاه نحو خصخصة المصارف ، أو إدارة القطاع الخاص لها أوجبت تكوين نظام خاص لضمان أموال المودعين .

ثانياً: الموارد غير الذاتية:

وهي الموارد المالية التي تتوفر للمصرف من غير المساهمين فيه. وهي تمثل بصفة عامة النسبة الكبيرة من موارده وتتمثل في الودائع من المؤسسات والهيئات والأفراد والإيداعات والقروض التي يحصل عليها من المصارف التجارية المحلية أو الأجنبية ولا يختلف مفهومها في البنك التقليدي عنه في البنك الاسلامي ، وفيما يلي نتناولها بالتفصيل في المجموعات التالية:

المجموعة الأولى: الحسابات المدينة للمصارف الأخرى والمراسلين (الإقتراض من المصارف التجارية)

وهي تشمل جميع التزامات المصارف الأخرى سواء المحلية أو الأجنبية وهي عموماً تمثل مصدراً هاماً من المصادر التي يحصل منها البنك على الموارد المالية التي يحتاجها في القيام باستخداماته المختلفة ، وتعتبر القروض المصرفية من أهم مصادر الأموال للمصارف التجارية ويمكن أن تكون هذه الإلتزامات في صورة حسابات جارية أو لأجل أو بإخطار وهي غالباً قروض مؤقتة لانخفاض سعر الفائدة عليها.¹

المجموعة الثانية: الإقتراض من البنك المركزي والمصارف التجارية²:

بالنسبة للإقتراض من المصارف المحلية قد تتبادل بعض المصارف التجارية فوائض أموالها نتيجة زيادة السيولة لديها وعجز السيولة لدى البعض الآخر وتحدد أسعار الفائدة بين المصارف بعضها البعض. أما الإقتراض من البنك المركزي ، فقد يلجأ البنك التجاري للإقتراض من البنك المركزي في حالات معينة وذلك مثل:-

- السيولة الاحتياطية: وذلك لسد العجز في السيولة، والوفاء بالتزامات البنك تجاه العملاء (خاصة السحب المفاجئ من بعض العملاء)
- عجز الاحتياطي القانوني: وذلك لرفع النسبة الفعلية إلى الحد القانوني من الاحتياطي القانوني، وذلك إذا ما انخفضت النسبة الفعلية لدى البنك التجاري عن النسبة القانونية المقررة.

2-3: المبحث الثالث: الودائع المصرفية

تعتبر الودائع من المصادر الهامة للأموال سواء للمصارف التقليدية أو الإسلامية وتمثل أغلب أو معظم أموال المصارف ويليها في ذلك رأس المال. كما أن المصارف تؤدي خدمة هامة للاقتصاد القومي بقبولها الودائع نظراً لما يؤدي ذلك من تسهيل لعمليات الدفع الناجمة عن التبادل التجاري وتشجيع للادخار واستخدام للأموال في المجالات الاقتصادية المختلفة. ونظراً لأهمية الودائع سواء للقطاع المصرفي ككل أو بالنسبة للمصرف التجاري الواحد، فسنتناول في هذا المبحث تعريف الودائع، محددات عرض الودائع و سياسات تنمية الودائع المصرفية .

¹ عقيل جاسم عبدالله، النقود والمصارف ، مرجع سبق ذكره ،ص 250.

² صلاح الدين حسن السيسي، إدارة اموال وخدمات المصارف الحديثة وأهداف التنمية الاقتصادية، (دار الإتحاد للصحافة والنشر والتوزيع، 1998م)،ص 10.

2-3-1: مفهوم الوديعة المصرفية :

أولاً الوديعة في اللغة: ما استودع¹ وأودع الشيء صانعه ، والوديعة واحدة الودائع² ، وأودعته مالاً دفعته إليه ليكون وديعة.

ثانياً الوديعة في اصطلاح الفقهاء :المال المدفوع الى من يحفظه بلا عوض³ وذهب بعضهم أنها ما يترك عند الأمين)⁴ . أما الإيداع فهو يعنى لديهم : (تسليط الغير على حفظ ماله صريحاً أو دلالة)⁵ وعرفه بعضهم بأنه (توكيل بحفظ مال).⁶

رابعاً: أما من الناحية الاقتصادية : فإن الإيداع يطلق على مظاهر وأشكال متعددة ، لهذا فهو لديهم يختلف عن معاني الوديعة والإيداع من الناحيتين اللغوية والشرعية. وقد عرف أحد الباحثين الوديعة المصرفية بقوله: (هي الأموال التي يعهد بها الأفراد ، أو الهيئات إلى البنك ، على أن يتعهد البنك برّد مساوٍ لها إليهم أو نفسها لدى الطلب ، أو بالشروط المتفق عليها)⁷ أو هي المبلغ المصرح به بأية عملة كانت والمودعة لدى المنشآت المالية والمصرفية والواجبة الدفع أو التأدية عند الطلب أو بعد إنذار في تاريخ استحقاق معين⁸ . تأتي الودائع إلى البنك بطرق متعددة ، وينشأ التزام البنك بقيمتها لحظة تسلمها والطرق التي تصل من خلالها الودائع هي⁹ :-

أ. إيداع نقدي عبر شبابيك الإيداع : وفيه يحضر العميل أو من ينوب عنه إلى البنك ومعه النقود المراد إيداعها .

ب. إيداع بشيك: وعندها يجهز العميل الشيكات المحررة له أو لأمره أو مظهره لأمره .

ج. إيداع بقيد محاسبي: تنشأ هذه الإيداعات نتيجة قيام البنك بخدمات وعمليات مصرفية لصالح العميل مثل خصم الكمبيالات وتحصيل الأوراق التجارية ، وتحصيل كوبونات الأوراق التجارية وغيرها وكل ذلك يتم بمستندات وقيود محاسبية .

¹ إبراهيم أنيس وآخرون ، المعجم الوسيط ، مرجع سبق ذكره ، ص 1062.

² مجد الدين الفيروزآبادي ، القاموس المحيط ، (مصر : مطبعة سعادة ، 1332هـ-1913م) ص 95-96

³ أحمد بن حسن الحسني ، الودائع المصرفية ، (أنواعها - استخدامها - استثمارها الطبعة الأولى 1999)، ص 14.

⁴ فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي ، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ، (بولاق : المطبعة الكبرى الاميرية ، الطبعة الأولى ج 5 1315هـ) ، ص 79.

⁵ محمد أمين عمر الشهير بابن عابدين ، حاشية بن عابدين رد المحتار على الدر المختار في شرح تنوير الأبصار ، (مصر : شركة مطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده ج 4 الطبعة الثانية 1386 هـ - 1966م) ص 493.

⁶ محمد بن عبدالرحمن المعروف بالحطاب ، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ، (مصر : مطبعة السعادة ، الطبعة الأولى ج 5 ، 1329هـ) ص 250

⁷ علي جمال الدين عوض ، عمليات البنوك في الوجهة القانونية ، (القاهرة : مطبعة النهضة العربية 1969م) ، ص 17.

⁸ فلاح حسين الحسني ومؤيد عبدالرحمن الدوري ، إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر ، (دار وائل للنشر - عمان 2000م) ، ص 105.

⁹ عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة ، مرجع سبق ذكره، ص

2-3-2: العوامل المؤثرة في جذب الودائع أو محددات عرض الودائع: Determinants of

. Deposits Supply

تشير النظرية الاقتصادية الجزئية إلى أن عرض الودائع يمكن إعتباره دالة لعدد من المتغيرات التفسيرية ومن أهمها :

أولاً : العائد على الودائع(سعر الفائدة) ¹:

تعكس أسعار الفائدة مقدار العائد الذي يضمن تحقيقه المودع ، نتيجة إيداعه أمواله لدى البنك ، فهي الثمن الذي يطلبه نتيجة المخاطرة التي يتعرض لها بسبب تخليه عن قوته الشرائية للمصرف لفترة من الزمن. توصف العلاقة ما بين سعر الفائدة الذي يعرضه البنك على المودعين وحجم الودائع بأنها علاقة طردية ، بمعنى أن بزيادة سعر الفائدة على الودائع يزيد حجم الودائع والتحفيز على الإيداع، وانخفاض سعر الفائدة على الودائع يؤدي إلى انخفاض حجم الودائع. وبناءً على هذه العلاقة يكون منحني عرض الودائع الفردي والكلية مماثلاً لمنحني العرض العادي والذي يتجه من اليسار الى اليمين ولأعلى، وتقاس درجة حساسية مقدار الودائع المعروضة للتغيرات التي تطرأ على سعر الفائدة من خلال مرونة العرض.

واسلوب تحديد أسعار الفائدة على الودائع تتراوح بين سياسة سعر الفائدة الإدارية وتحرير أسعار الفائدة.

- سياسة سعر الفائدة الإدارية : وهي التحديد الثابت بمعرفة البنك المركزي.

- تحرير أسعار الفائدة : وهي إتاحة الحرية للمصارف المجمععة للودائع في تحديدها .

وحتى يكون لسعر الفائدة دوراً مؤثراً في تحفيز المدخرات فإن الأمر يتطلب تصحيح الاختلال بين سعر الفائدة المعلن وسعر الفائدة الحقيقي الذي يعكس الظروف النقدية والاقتصادية للبلاد. وأن يعوض القوى الشرائية بالعملة الوطنية وفي نفس الوقت يجب أن لا يكون معوقاً للاستثمار وضامناً لربحية البنك، حيث أن ربحية البنك تتأثر بشكل مباشرة بأسعار الفائدة حيث تزداد الربحية كلما زادت أسعار الفائدة.

ثانياً: عائد البدائل ²:

المقصود ببدائل الودائع هنا تلك البدائل التي تنافس الودائع المصرفية من حيث أدائها للوظيفة الأساسية للودائع كمخزن للقيمة وهذه البدائل يمكن إجمالها في ما يطلق عليه:

أ/ البدائل المالية : وهي الأوراق المالية (الأسهم والسندات وأذون الخزينة وغيرها) والتي أصبحت منافساً هاماً في مجال جذب المدخرات الفردية عندما يسمح للأفراد بشرائها.

هنا تتم دراسة العلاقة بين سعر الفائدة على الأوراق المالية ومقدار العرض الخاص بالودائع. ومن المتصور وجود علاقة عكسية أو سالبة بينهما ، فارتفاع سعر الفائدة على السندات مثلاً يؤدي إلى انخفاض عرض الودائع.

¹Shancock, Diana, Bank Profitability, Interest Rates, and Monetary Policy. Journal of Money, Credit and Banking ,May, 1985.P190.

² محمد كمال خليل الحمزاوي، بعض مدركات الاقتصاد الإداري المصرفي في مجال تنمية الودائع، بنك مصر ،الاسكندرية،1991م،ص 12.

ويمكن التعرف على درجة الحساسية للودائع المعروضة للتغيرات في أسعار فائدة البدائل المالية من خلال فكرة المرونة.

ب- البدائل السلعية : وهي البدائل مثل الذهب والفضة والمجوهرات والأحجار الكريمة، فارتفاع أسعار الذهب له علاقة على حجم الودائع بالانخفاض ، فالذهب أصل ثابت القيمة ويدفع الكثيرين ممن يحتفظون بمدخراتهم في شكل أوعيه ادخارية في المصارف إلى سحبها والتحول لشرائه وخاصة في حالات التضخم .

غير انه من الجدير بالذكر أن العلاقة العكسية لارتفاع أسعار الذهب على عرض الودائع المصرفية لا يكون كبيراً إلا في الفترة القصيرة الآجل ، ففي الآجل البعيد (الطويل) تزداد الودائع نتيجة لقيام الصاغة بإيداع نسبة هامة من حصيلة مبيعاتهم الذهبية بالمصارف، وهذا يعني وجود نسبة تسرب من الإيداعات المسحوبة المبدئية تتجه نحو التداول.

ج- البدائل النقدية : وهي العملات الأجنبية والتي تكتسب أهمية خاصة في دول العالم الثالث نتيجة لندرة عرض هذه العملات، حيث انه يدفع بأسعارها في السوق غير الشرعية إلى ارتفاع المستثمر مع تعاضم الطلب عليها ، وقد يكون هذا الارتفاع بمعدلات اكبر من معدلات التضخم السائدة في السوق.

ولكن تجدر الإشارة هنا إلى أن اثر ارتفاع هذه العملات أثر عكسي محدود على عرض الودائع لمحدودية المتعاملين في السوق السوداء لعدم شرعيتها .

ثالثاً: الدخل¹:

يعتبر الدخل من أهم لعوامل الاقتصادية ذات الأثر البالغ في الدافع الادخاري عموماً داخل الاقتصاد . ويمكن التعبير عن الدخل كمتغير مؤثر في السلوك الادخاري بشكل عام والطلب على الودائع المصرفية بشكل خاص بأحد المقادير الآتية:

أ- الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية أو الثابتة.

ب- متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي.

والمنطق أنه كلما زاد الناتج المحلي الإجمالي ومن خلاله زيادة نصيب الفرد منه، كلما زاد الطلب على الودائع المصرفية بشكل خاص والخدمات المصرفية بشكل عام ،حيث يعد الدخل من أهم المحددات للادخار والإيداع الحقيقي.

رابعاً: العوامل المؤثرة في جذب الودائع على مستوى القطاع المصرفي :

أ. السمات المادية والشخصية للمصرف يفضل العملاء دائماً التعامل مع المصارف محل الثقة والتي يعمل فيها عاملون أكفاء حتى يمكنه من إيداع أمواله وتركها وهو مطمئن ، ويحبذ التعامل مع المصارف التي تقع في الأحياء الرقبة ذات السمعة الحسنة ، هذا ويجعل المصارف تهتم بتحسين مبانيها واستبدال القديمة بأخري حديثة ونوعية خدماتها وإدخال الأجهزة الحديثة كالحاسبات الآلية وإعادة تنظيم أماكن العمل الداخلية مثل استخدام أجهزة

¹Goldfeld,S.M.,and Chandler,L.V.The Economics of Money and Banking,9th ed.;New York:Harper and Row,Publishers,1986,p 330.

التكليف والكمبيوتر ، وذلك لتوفير الراحة والسرعة والدقة في الأداء، وأدب الموظفين في معاملة العملاء بلطف ورحابة صدر بالإضافة إلى السرعة والكفاية في الخدمة، بالإضافة إلى قيام المصارف بإتباع أساليب تفضيلية تمييزية بين مختلف الودائع لا تستند إلى سعر الفائدة الدائنة فقط ، وإنما إلى مزايا نقدية وعينية تجذب المودعين .

ب. تقديم مزايا جديدة ومبتكرة ومجزية للمودعين: تلجأ بعض المصارف كجزء من إستراتيجياتها إلى تعديل هيكل أسعار الفائدة ولو بشكل طفيف ملحوظ نسبياً لتكون قادرة على مواجهة المنافسة أو استحداث نظم إيداع جديدة كالميزة التأمينية للودائع ، أو ربط العائد على الودائع بأرباح البنك أو تيسير أنظمة الياصيب المجزية ، أو تغيير القيمة الشرائية للنقود، وكل ذلك لاستقطاب وجذب المزيد من الودائع¹.

ج. تحسين مستوى ونوعية الخدمات المصرفية : فقد أصبح من سمات النشاط المصرفي المعاصر التنوع في الخدمات المصرفية كماً ونوعاً . وذلك سواء عند فتح الحساب الجاري أو فتح حساب التوفير أو عند الإيداع في الحساب أو عند السحب منه، ونجد أن المصارف في إطار التسويق المصرفي تهتم كثيراً في الترويج لخدماتها، وتضع شروطاً خاصة في العاملين الذين ترتبط وظائفهم مع العملاء مباشرة من حيث: التعليم والخبرة والتركيب النفسي والتحمل العصبي ، بالإضافة إلى ذلك تهتم المصارف بتدريب الكوادر المصرفية وتأهيلها بهدف تقديم أفضل الخدمات لجمهور الزبائن².

د. موقع البنك أو الوحدة المصرفية³ : أصبح للموقع الجغرافي للمصرف تأثير في القدرة على جذب الودائع، ومن أهم قوى جذب المودعين المحتملين الجدد بسبب صعوبة انتقال السكان من مكان إلى آخر ، وازدياد حركة المرور .فالمقترض لا يهتم بموقع البنك ، أي انه مستعد للانتقال ولمسافات طويلة للحصول على القروض، ولكن المودع قد لا يهتم بموقع البنك بقدر ما يهتم القرب منه، ومدى توفر موقف للسيارات فيه أو قريب منه. ومن الجدير بالذكر انه لا بد أن يكون النموذج الخاص باختيار مواقع وأماكن الفروع المقترحة واسعاً بقدر الإمكان ، يأخذ في الحسبان كافة العوامل المؤثرة في اتخاذ القرار المطلوب أيأ كانت الأهمية النسبية له .

هـ - عراقة البنك وشهرته:

المصارف التي تؤسس في منطقة ما تخلو من المصارف قبلها ، تستطيع إنشاء علاقات مع عملائها وتحافظ عليها ، تحتل مركزاً متماز به على المصارف الجديدة ، فالاولاد تتعامل غالباً مع المصارف التي يتعامل معها أبائهم ويتعامل المديرون الجدد في منشآت الاعمال مع المصارف التي تعامل معها المديرون السابقون وهكذا .

و - السياسات الرئيسية وقوة المركز المالي للمصرف:

كلما كانت السياسات المتعلقة بالقروض والاستثمارات والنشاطات الأخرى التي يمارسها البنك سليمة وصائبة ، دل ذلك على مهارة الإدارة والحكم على كفاءتها والمصارف التي تتمتع بسيولة في الاوقات العصبية

¹ محمود عساف ، طلعت اسعد عبدالحميد، إدارة البنوك، (مكتبة عين شمس-القاهرة 1980م)، ص 68.

² سيد الهواري ، اساسيات ادارة البنوك، (مكتبة عين شمس - القاهرة 1980م)، ص 79.

³ رضا صاحب أبو أحمد آل على، إدارة المصارف :مدخل تحليلي كمي معاصر، مرجع سبق ذكره، ص 145.

تكون سمعتها بين الجمهور جيدة ومصدر للثقة في هذا البنك، وهو الحالة التي تستطيع اجتذاب الزبائن المرتقبين، وزيادة العملاء الحاليين، وكلما كانت نظم البنك الداخلية قائمة على أساس علمي كلما تمتع البنك بأعلى قدر من الثقة والسمعة الحسنة ، كذلك يفضل العملاء التعامل مع المصارف التي تتسم بمتانة مركزها المالي حيث أن مقدرة البنك على جذب الودائع تحدد بمدى متانة مركزه المالي ومدى سيطرته على السوق، ومعدل تركزه في سوق الودائع والذي يمكن الاستدلال عليه بالتقارير المالية المنشورة ، ومن البنك المركزي وأية مؤسسات ذات علاقة هو الأمر الذي يؤثر مباشرة على زيادة الودائع. فالثقة وسمعة البنك المالية والاعتبارية عوامل مهمة جداً لنجاح البنك في جذب المودعين والمحافظة على المودعين الحاليين.

خامساً: عوامل على المستوى القومي¹ :

يتأثر حجم الودائع الكلي بمجموعة من العوامل على مستوى الاقتصاد القومي والتي تشترك في سمة وهي خروجها عن نطاق إرادة إدارة البنك وفي مقدمة هذه العوامل :

أ. مستوى النشاط الاقتصادي : هنالك علاقة قوية بين حجم الودائع المصرفية وأوجه الدورة الاقتصادية ، يزيد حجم الودائع خلال فترات الرواج وفي هذه الفترة تتزايد حدة المنافسة بين المصارف وبما يكفل تسرب الودائع من مصرف إلى آخر ، ويحدث العكس في حالات الركود.

ب. السياسات الاقتصادية التي تنتهجها الدولة تحقيقاً لأهدافها ، لها آثار هامة على حجم الودائع بالمصارف التجارية :

1/ السياسات المالية:

- **سياسة الإنفاق العام** : كلما زاد الإنفاق العام كلما زاد حجم الودائع المصرفية لعدة اعتبارات منها: (1) ظهور فئات جديدة في المجتمع تحقق دخلاً غير عادية هذه الدخول تنقل أصحابها إلى شرائح دخل أعلى تتصف بميل مرتفع للادخار وميل منخفض للاستهلاك. أما في مرحلة الركود حيث تتجه الحكومات إلى ضغط الإنفاق العام ترتفع نسبة البطالة ومن ثم يتجه الأفراد (لا سيما العاطل منهم) إلى السحب من ودائعهم لتغطية نفقات الاستهلاك. (2) زيادة الإنفاق على المشروعات العامة يزيد من دخول الفئات المستفيدة منها والتي تتعامل معها ، ويصدق ذلك على إنفاق الهيئات وتأثيرها على الودائع بينوك المحليات.

- **السياسة الضريبية** بصفة عامة نجد أنه كلما زادت الضرائب كلما حد ذلك من نمو الودائع فمثلاً تؤدي زيادة الضرائب المباشرة إلى الحد من الدخول المتاحة للإنفاق ومن ثم تخفيض الفائض عن الإنفاق الاستهلاكي الموجه كمدخرات ، ومن ناحية أخرى فإن الضرائب غير المباشرة أيا كانت صورها تسهم في رفع أسعار السلع والخدمات مما يعني زيادة المستهلكين لإنفاقاتهم النقدية حتى يحافظوا على مستوياتهم الحياتية ، ويعني ذلك في النهاية إلى تخفيض المدخرات العائلية في المجتمع.

¹ محمد سعيد سلطان، إدارة البنوك، (الدار الجامعية - الاسكندرية 1993م) ص ص 255-256

- سياسة القروض العامة : كلما زادت الدولة من حجم قروضها الداخلية وزادت من إصداراتها العامة لأذون وسندات الخزنة كلما كان ذلك دافعاً إلى الحد من المدخرات الموجهة للإيداع بالمصارف .

12/ السياسة النقدية والائتمانية :

- سياسة الإصدار النقدي : كلما زاد هذا الإصدار زاد عرض النقود ومن ثم تزيد الودائع بالمصارف.
- نسبة الاحتياطي النقدي والسيولة : كلما زادت النسبتان بصفة عامة كلما قلت مقدرة البنوك على خلق الودائع.
- سياسة أسعار الفائدة : كلما زاد سعر الفائدة المدينة كلما زاد حجم الودائع الكلية . وكلما زادت أسعار الفائدة الدائنة كلما حد ذلك من عمليات الإقراض ومن ثم عمليات خلق الودائع المصرفية .

3. الاستقرار السياسي والاقتصادي والتشريعي: فالاستقرار السياسي والاقتصادي والتشريعي يؤدي بالتبعية إلى زيادة الثقة في الجهاز المصرفي وزيادة الإقبال والتعامل مع المصارف ، فهي تحتاج إلى بيئة مستقرة للنمو والازدهار .

4. إدراك الجمهور بأهمية التعامل مع النظام المصرفي او انتشار العادة المصرفية : حيث تدل الإحصائيات أن الاهتمام بالأنظمة المصرفية ، والتعامل معها يكون واسع النطاق في البلدان والمجتمعات المتقدمة أكثر منها في البلدان النامية ، فالمجتمعات التي تكون فيها الثقافة المصرفية أو العادة المصرفية شائعة ، تميل أنظمتها المصرفية إلى النمو والازدهار ، نتيجة لارتفاع مستويات المعيشة والتعليم وزيادة مقدار أجهزة النقل والاتصال وارتفاع مستوى الخدمة المصرفية . لذلك كان للسياسات الاقتصادية العامة في تعظيم الدخل القومي وترشيد الاستهلاك أثر بالغ الأهمية في التأثير على عرض الودائع المحتملة والقائمة.

2-3-3: سياسة تنمية الودائع المصرفية:

تستدعي ندرة الموارد المالية في الدول المتخلفة واضطرارها - بشكل متزايد - إلى اللجوء إلى المصادر الأجنبية في التمويل ، ضرورة توخي الحذر الكامل عند استخدام الموارد المتاحة . وتزايد الحاجة إلى مثل هذا الحذر إذا ما علمنا أن المخاطر وعدم اليقين هي سمة أساسية من سمات الاقتصاد المعاصر محلياً ودولياً . من ناحية أخرى تتجه السياسات الاقتصادية للدولة إلى التركيز على موضوع تعبئة المدخرات المحلية سواء بالنقد الأجنبي أو المحلي من خلال أوعية ادخارية ملائمة وبما يكفل الوفاء باحتياجات الاستثمار القومي لأقصى حد ممكن . وهو ما يحد من اللجوء إلى المصادر الدولية في الإقراض .

والنشاط المصرفي عامة، والمصارف التجارية بوجه خاص، يعد أحد أدوات الدولة في تعبئة المدخرات القومية. ويتضمن هذا الفعل عدة نقاط هي:

2-3-3-1: التنبؤ المستقبلي بالودائع المصرفية:

مع التطور المعاصر في الحياة الاقتصادية وارتفاع درجة تقلبها وتعدد مصادر عدم التأكد والمخاطر تعاظمت أهمية التخطيط ليس فقط على مستوى الاقتصاديات القومية بل أيضاً على المستوى القطاعي ومستوى المشروع الواحد. وهذا المشروع قد يكون منتجاً على سلعة ما أو مشروعاً منتجاً لخدمة ما كالمصارف التي تقدم عدد من الخدمات المصرفية، والبيئة التي يعمل فيها المصرف بما يتضمنه من عوامل اقتصادية وسياسية واجتماعية، تتصف اليوم بدرجة عالية من عدم التأكد والسرعة التغيير. مما دفع المصارف إلى وتطبيق أدوات حديثة في مجال الإدارة لمواجهة هذا الواقع. من هنا تتضح الأهمية العملية التخطيطية بالمصارف - إلى جانب غيرها من الوظائف الإدارية كاللتنظيم، التوجيه والرقابة - بوصفها تتيح الفرصة للتقليل من درجة عدم التأكد التي تحيط بعملية اتخاذ القرار.

وبالنسبة للودائع فإن هنالك عدد من الأشياء يجب مراعاتها وهي:

- أن يتم التنبؤ بحجم الودائع المتوقع تحقيقها في نهاية الفترة التي تعد عنها الموازنة التخطيطية أو الخطة، والتنبؤ بصفة عامة يعرف بأنه إسقاط على المستقبل بهدف التعرف على سلوك الظاهرة أو المتغير محل الاهتمام (وهو هنا الودائع) بالمقارنة بالسلوك الماضي والحاضر. وقد درجت العادة على أن يتم التنبؤ في كثير من المصارف على أساس من الخبرة السابقة للباحث القائم بالتنبؤ مع ملاحظة التطور التاريخي لأرصدة الودائع وتحديد قيمة التغير السنوي فيها. وتحسن المقدرة على التنبؤ باستخدام الخطوات النظامية في البحث والتحليل للبيانات المتاحة المستخدمة في التقدير وحصص رغبات واحتمالات القائمين بالتنبؤ، مع ضرورة المتابعة الدورية للنتائج المحققة ومقارنتها بالنتائج التقديرية وحصص أسباب الانحرافات ومن ثم معالجتها وتصفيتها.
- تحليل أنواع الودائع من خلال معايير معينة يتم تقسيمها بناءً عليها هي عبارة عن أسس تبويبها، يمكن استخدامها جميعاً للتعرف على أنواع الودائع من زوايا متعددة حيث يستهدف كل منها تحقيق أهداف معينة على مستوى البنك وكذلك على مستوى النظام المصرفي التجاري بأسره، بالإضافة إلى الأهداف الخاصة بعمليات البحث والتحليل.

ونوجز تلك المعايير والأسس فيما يلي :-

أولاً: حسب أجل الاستحقاق:

أ. الودائع تحت الطلب (الودائع الجارية): هي الودائع التي يودعها الأفراد أو الهيئات لدى المصارف ويتم فتح واستخدام هذا الحساب بواسطة العملاء الذين هم في حاجة لسيولة نقدية مرفقاً به نموذج توقيعه. وتمثل اتفاق بين البنك والعميل يتم بموجبه إيداع مبلغ معين من النقود البنك، وهي إحدى السمات الأساسية لوظائف المصارف التجارية. يكون لصاحب الحساب الجاري الحق في سحبها أو تحويلها إلى أي شخص آخر في أي وقت يشاء دون إخطار سابق للمصرف، وذلك بموجب أوامر يصدرها المودع للمصرف ليتم الدفع بموجبها

له، أو لشخص آخر يعينه في الأمر الصادر منه إلى البنك .ويحتفظ المودعون بهذه النوعية من الودائع للمصرف التجاري لتحقيق أربعة أهداف رئيسية¹:

- تنفيذ عملياتهم اليومية.
- إحتياطي لمواجهة الظروف الطارئة .
- تمويل المشتريات والإنفاق المستقبلي.
- عدم رغبة المدخرين في استثمار أموالهم في أصول أخرى.

وتمثل نسبة عالية من المعروض النقدي حتى أطلق عليها "النقود المصرفية" وتتميز الودائع تحت الطلب (الجارية) بارتفاع مستوي السيولة فيها ، حيث انها معرضة للسحب في أي وقت فضلا عن أن وظيفتها للمودع تتلخص في مقابلة الإنفاق الجاري ، ولكن رغم ذلك يمكن للأجهزة المصرفية دراسة حركات الوديعة وتكوين سلسلة زمنية لتطويرها وذلك لتحديد مدي سيولتها وبالتالي معرفة النسبة التي يمكن توظيفها من هذه الوديعة، وإذا تحقق ذلك استطاع البنك الاحتفاظ بالنقد السائل لمواجهة مسحوبات أصحاب هذا النوع من الودائع بحيث لا تكون هذه السيولة فوق المستوى المطلوب ، بما يؤدي لتعطيل الأموال، أو دون المستوى المطلوب مما يفقد البنك قدرته على مواجهة طلبات السحب².

للودائع الجارية أهمية خاصة لكل من المودعين والمصارف والاقتصاد القومي ككل ، إذ تعتبر بمثابة نقد سائل يستخدمه المودع وقتما يشاء لسداد الالتزامات المختلفة بمقتضى شيكات وهي في حكم النقدية بالنسبة لهم كما تؤدي الوديعة الجارية وظيفة إضافية للمودع وهي حماية أمواله من السرقة والتلف .أما بالنسبة للمصرف التجاري مصدراً تمويلياً منخفض التكلفة للاستثمارات التي يجني من ورائها البنك التجاري الفوائد والأرباح.

لا يختلف مفهوم الوديعة الجارية في البنك التقليدي عن البنك الإسلامي ويعتبرها البعض بمثابة قرض حسن يقدمه العميل للمصرف دون مقابل .هذا وتقع على البنك مسئولية خدمة حساب العميل، وما يتطلبه ذلك من تزويده بدفتر شيكات لتسهيل معاملاته والقيام بتحصيل قيمة الشيكات المسحوبة لصالحه ودفع قيمة الشيكات المسحوبة عليه خصماً من حسابه، إضافة إلى إجراءات التحويل للداخل والخارج، وغير ذلك من الخدمات المصرفية التي لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية.

وتسعى المصارف إلى زيادة حجم الودائع الجارية وذلك طالما أنها تمثل موارد مالية يمكن للبنك استثمارها لحساب المساهمين والحصول من ورائها على عائد يسهم في تعظيم ثروتهم .

ب. الودائع غير الجارية: هذا النوع من الودائع يودع في البنك لمدة معينة ، كما أن البنك يحتفظ باحتياطي محدود بالمقارنة بالودائع الجارية وفقاً للعقد ينبغي ترك هذا النوع من الودائع لمدة زمنية معينة ويكون هناك إخطار بالسحب قبل مدة كافية من قبل العميل كجزء من العقد بين المودع وبين البنك.ولايمكن سحبها بشيك ، ونجد أن

¹ محمد سعيد سلطان، إدارة البنوك ، مرجع سبق ذكره، ص 282.

² سليمان احمد اللوزي وآخرون، إدارة المصارف، عمان، 1997م، ص132

البنك يدفع فائدة للمودعين عن الوقت الذي تترك فيه الوديعة لدى البنك، هذا النوع من الودائع تدفع عليه فوائد أو أرباح في المصارف التقليدية وهناك عدة أنواع تتدرج تحت الودائع الجارية وهي:

1) الودائع لأجل: في هذا النوع من الودائع يودع العميل مبلغا من النقود طرف البنك ، ولا يجوز له سحبه لفترة معينة تتراوح ما بين سبعة أيام وخمسة سنوات ويأتي استقرار الوديعة الآجلة من أن البنك يكون أكثر اطمئنانا عند توظيف موارده منها، وكلما زادت مدة الوديعة زادت إمكانيات التوظيف بعائد اعلي لذلك تدفع المصارف فوائد دائنة علي الودائع الآجلة تتدرج حسب طول مدة الوديعة¹.

2) الودائع بإخطار فتح المصارف حسابات الودائع بإخطار لعملائها ولا يتم السحب عليها كليا أو جزئيا إلا بعد إخطار البنك قبل فترة محددة الاتفاق أن تدفع المصارف في فوائد دائنة مثل الودائع لأجل ، ويمكن لحساب الودائع بإخطار تلقي إيداعات متكررة . كما هو الحال في الودائع الجارية لذلك فان هذا النوع من الودائع مفضل عند العملاء الذين يتسلمون مبالغ سائلة علي فترات ويودعونها في المصارف لتجميعها حتى تحين فرصة استثمارها . وعادة ما ينظر البنك لهذا النوع من الودائع علي أنه من الموارد المستقرة وقابلة للتوظيف بما يحقق اكبر عائد ممكن². وتتناسب هذه النوعية من الودائع المودع الذي يمكنه التنازل عن سيولته الحالية لأجل معين.

ج. الودائع الادخارية (التوفير): يغلب علي هذا النوع من الودائع الصفة الادخارية لأن المودعين في هذه الحالة لا يودعون إلا ما يتبقى من دخولهم بعد سداد نفقات المعيشة ، ومن أهم سماتها صغر مبالغها وزيادة عدد حساباتها وبموجب هذا النوع يعطي العميل دفتر توفير يقدمه عند الإيداع والسحب ، كما يتم إضافة ما يستحق له من فائدة أو أرباح وتحديد تواريخ الإيداع أو السحوبات ، فيساعد بذلك على تقليل عدم الثقة بالبنك عندما يريد سحب أي مبلغ إذ بدونه يمتنع المصرف عن الاستجابة لرغبته . وهذا الدفتر ملك للمصرف وليس لحامله³. بالإضافة إلي تمتع أصحابها بحرية السحب والإيداع بأي وقت .

قد يشترط البنك أو لا يشترط حد أدنى لحساب الوديعة، وذلك في الوقت الذي يعطي فيه للمودع الحق في السحب منها متى يشاء ولكن في ظل ضوابط معينة. وعادة ما تتعلق تلك الضوابط بالمبلغ الذي يمكن للمودع سحبه في المرة الواحدة، والمدة المطلوب فيها بقاء الوديعة حتى يكون له الحق في نصيب من الأرباح . أما حساب نصيب الوديعة من الربح فيتحدد على أساس أدنى رصيد شهري لحساب الوديعة، ويشترط ألا يقل عن الحد الأدنى المقرر لفتح الحساب إن وجد. هذا وفي بعض المصارف الإسلامية يتحدد النصيب في الربح على أساس متوسط رصيد الوديعة خلال الفترة المعنية⁴. هذا وقد استحدثت المصارف في كثير من الدول بالإضافة للفائدة الدائنة علي هذا النوع من الودائع ، حوافز أخرى مالية وعينية لجذب المزيد من المدخرين لمثل هذا النوع من الودائع. وتحرم بعض

¹ رشاد العصار واخرون، دراسات تطبيقية في إدارة المصارف، (عمان: دار الصفاء، 1991م)، ص53

² محمد عبدالمنعم رشدي، ندرة موارد المصارف، (الخرطوم: معهد الدراسات المصرفية، 1975م)، ص29

³ ماهر بطرس ظاهر، النقود والمصارف (دار النهضة العربية - القاهرة) ص 137.

⁴ منير ابراهيم هندي ، شبهة الربا في معاملات المصارف التقليدية والاسلامية (دراسة اقتصادية وشرعية) : (دار النهضة العربية: 2000م)

الدول في تشريعاتها فتح حساب نوفير لمنشآت الأعمال ، بينما تضع دول أخرى حد أقصى للمبالغ التي يمكن للمنشأة أن تضعها إيداعها في ذلك الحساب¹.

د. الودائع المجمدة: وهي تمثل مبالغ معينة لا يودعها أصحابها كوديعة مادية ولكن يودعها كغطاء لعمليات مصرفية ويقوم بها البنك لحسابه أو قد يكون نتيجة قيام جهة معينة مثل مصلحة الضرائب بالحجر على بعض أرصدة عميل ما لصالحها².

ثانياً: فئات الودائع :

حيث يقسم هذا المعيار أو الأساس الودائع إلى :

أ. وداائع صغيرة القيمة

ب. وداائع متوسطة القيمة

ج. وداائع كبيرة القيمة

ويستخدم هذا التقسيم لتحديد السيولة اللازمة لمقابلة احتمالات السحب التي تتباين تبايناً كبيراً بين فئات الودائع وذلك لتلافي التصفية الجبرية لمحفظه الأوراق المالية للمصرف في وقت غير ملائم لقيام بهذا العمل، ومن ناحية أخرى تحديد أوجه التوظيف التي تتلاءم مع سلوك أصحاب فئات الودائع وتصرفاتهم المحتملة .

ثالثاً: النطاق الجغرافي :

حيث يقسم هذا المعيار أو الأساس الودائع حسب المناطق الجغرافية للدولة أو السوق الذي يتعامل فيه البنك ، ويستهدف هذا التقسيم التعرف على مدى إسهام كل منطقة جغرافية في ملكية الودائع ومدى التركيز، وتوجيه سياسة البنك في إنشاء فروع جديدة في المناطق التي لا تتوافر فيها خدعة مصرفية ملائمة بما تعكسه قلة نسبة إسهامها في تكوين إجمالي الودائع . وإذا ما أقرن هذا التقسيم بتقسيم مماثل في جانب التوظيف فإنه يحدد دور البنك المستقبلي ، في تزويد المناطق المحتاجة من فوائض لمناطق ذات الوفرة النقدية تحقيقاً لمبدأ التوزيع (عدم التركيز).

رابعاً: الودائع حسب معيار الحركة :

وطبقاً لهذا المعيار يتم تقسيم الودائع إلى :

أ. وداائع نشيطة : وهي التي يكون رصيدها غير مستقر نسبياً لكثرة عمليات السحب والإيداع.

ب. وداائع مستقرة: وهي الودائع التي يكون رصيدها مستقراً نسبياً وتغلب عليها الطبيعة الادخارية.

أهمية تحديد الودائع المستقرة والودائع غير المستقرة:

بدراسة الودائع للمصرف التجاري ومن ضمنها الودائع الجارية يتاح للإدارة فرصة كبيرة للإستثمار والتوظيف بصفة عامة، حيث يمكن أن تتعرف الإدارة على الودائع الثابتة والمستقرة ، وكذا على الودائع المتقلبة وغير المستقرة.

¹ منير ابراهيم هندي ، إدارة المصارف التجارية :مدخل إتخاذ القرارات (المكتب العربي الحديث – الاسكندرية ط3 2002م) ص 104 .
1999 ص 104 .

² صبحي تادرس قرينة واحمد رمضان ، إقتصاديات النقود والمصارف (الدار الجامعية – بيروت – بدون تاريخ) ص 142-143 .

هذا ويمكن تعريف الودائع الثابتة والمستقرة بأنها تلك التي تبقى في المصارف لفترة طويلة ، وهذا لا يعني أن المودعين قد امتنعوا عن سحب ودائعهم ، ولكن ذلك يوضح أنه بينما كان بعض المودعين يقومون بسحب ودائعهم كان الآخرون يودعون أموالهم في البنك بحيث يكون رصيد دائم على مر الزمن في كل نوع من أنواع الودائع. وتعرف الودائع غير الثابتة أو المتقلبة بأنها تمثل الجزء من الودائع ، حيث يكون هناك احتمال بصافي السحب¹. والودائع المتقلبة نظراً لأنها مؤقتة بطبيعتها يجب ألا تؤخذ في الاعتبار عند الاستثمار في الأصول طويلة الأجل ولكنها تستخدم في أصول على درجة عالية من السيولة، والإيراد المتحقق من هذه الأصول يأتي في مرتبة ثانوية.

كيفية تحديد الودائع المستقرة والودائع غير المستقرة²:

يمكن فصل الودائع المستقرة والثابتة عن الودائع غير المستقرة والمتقلبة كالتالي:

أ/ تجميع وإعداد أرقام تاريخية من سجلات البنك وتكون عن فترة تتراوح من 5-10 سنوات ، بحيث تكون مدة كافية للكشف عن طبيعة وسلوك الودائع بأنواعها المختلفة ، وقد تؤخذ المتوسطات الشهرية أو الأسبوعية أو طريقة أرصدة الودائع في يوم معين من أيام الشهر، وفي حال استخدام هذه الطريقة على إدارة البنك أن تلتزم بمبدأ الثبات في استخدام مثل هذا اليوم من فترة لأخرى.

ب/ رغم أهمية الكشف عن سلوك الودائع بأنواعها المختلفة إلا أن تحليل الودائع الجارية يجب أن يحظى باهتمام الإدارة ، لأنها بشكل عام تتسم بالتقلب والتغير عكس الودائع غير الجارية لذلك تتطلب الدراسة والتحليل وذلك بالتركيز على سلوك المودعين أصحابها. ويمكن تقسيم المودعين أصحابها إلى مجموعات رئيسية:

1- ودائع الأفراد أو الودائع الشخصية: وهذا النوع من الودائع هو من أكبر مجموعات أصحاب الودائع من حيث عدد الحسابات ولكن لا تحتل المركز الأول من حيث قيمة الأرصدة المودعة. فقط الأعداد الكبيرة لهذا النوع من الودائع يساعد في تعزيز استقرار القيمة الإجمالية للأرصدة المودعة فعمليات الإيداع يقابلها عمليات للسحب مما يجعل الرصيد العام بدون تغيير، ويعزز ذلك أن الأفراد يفضلون الاحتفاظ بأرصدة جارية في مستوى معين يساوي تقديراتهم لمقدار مدفوعاتهم النقدية ، فلو تعرضت الأرصدة للانخفاض تحت هذا المستوى عمدوا إلى تغذيتها ثانية.

2- ودائع الأعمال: وهذه المجموعة من الودائع ليست كبيرة في الكمية ولكنها في القيمة وذلك مقارنة بالقسم الأول من الجارية وهي الودائع الشخصية. وعلى الإدارة أن تراعى الدورات الاقتصادية ودورات الأعمال حيث تختلف من نشاط إلى آخر.

3- ودائع الحكومة أو الودائع العامة: بالرغم من أن الحكومة تحتفظ بحساباتها لدى البنك المركزي، إلا أن ذلك لا يمنع بعض الوحدات الحكومية من الاحتفاظ بأرصدة لدى لمصارف الأخرى، وخاصة في ظل وجود المصارف التجارية أو فروعها بالقرب من الأجهزة الحكومية.

¹ محمد سعيد سلطان ، إدارة البنوك، مرجع سبق ذكره ص 216.

² محمد دويدار ، إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية ،مدخل مقارن،(مكتبة ومطبعة الإشعاع الفني-المعمورة 1998م) ص .

ويودع في هذه الحسابات الموارد والاعتماد المستندية، والاحتياطيات المتجمعة من سنوات سابقة والمؤجل إنفاقها لحين إقرار المشروع العام الذي ستوجه للإنفاق عليه، وقد تتعرض للسحب المفاجئ وبمبالغ ضخمة، وبالتالي حدوث نزبات كبيرة لا تكفل الاستقرار المنشود في هذا النوع من الودائع الجارية، وعلى الإدارة أن تراعي ذلك.

ج/ بعد جمع البيانات الخاصة بالودائع والقيام بالتحليلات اللازمة لتقسيمات المودعين يتم وضعها في شكل بياني.

خامساً: الودائع الاستثمارية¹ - وهي حسابات الودائع التي يهدف أصحابها إلى المشاركة في العمليات الاستثمارية التي يقوم بها البنك الإسلامي وذلك بغرض الحصول على عائد وتعتبر هذه الودائع أهم مصدر لموارد البنك الخارجية والسند الأساسي لعملياته الاستثمارية .

تنقسم الوديعة الاستثمارية إلى قسمين :

أ / الوديعة الاستثمارية العامة (مطلقة) : يطلق على هذه الودائع أحياناً بحسابات أو ودائع الاستثمار المشترك، وذلك على أساس أن البنك ينظر إليها كوحدة واحدة ، كما لا يضع المودع شروطاً خاصة سوى ما يتعلق بمدة بقاء الوديعة. وفي هذا النوع تقع على المودعين مسئولية النتائج التي يسفر عنها استثمار ودائعهم، فعليهم الغرم ولهم الغنم. بمعنى انه إذا كان الاستثمار ممولاً بالكامل من أموال المودعين فإن أرباحه تعود عليهم وحدهم، وذلك بعد خصم البنك لأتعبه التي تحدد على أساس نسبة معينة من الأرباح المتولدة. ومن ناحية أخرى إذا أسفر النشاط الاستثماري عن خسائر ، فلن يتحمل منها البنك شيئاً ، وأن كان لا يحصل على مقابل لأتعب الإدارة. أما إذا كان النشاط الاقتصادي ممولاً من خليط من أموال المودعين وأموال الملاك فحينئذ يتم توزيع الأرباح والخسائر على الفريقين بنسبة مساهمة كل منهم في رأس مال العملية الاستثمارية.

وفي جميع الحالات يتوقف نصيب المودع الفرد في الأرباح والخسائر على نوع الوديعة، وعلى مدة بقائها في حوزة البنك. وهنا نشير إلى أنه على عكس البنك التقليدي الذي يقوم بحساب الفوائد على القيمة الكلية للوديعة، فإن عائد الودائع الاستثمارية - في بعض المصارف الإسلامية - يحسب على أساس الجزء الحر من الوديعة، أي بعد خصم قيمة الاحتياطي الإلزامي.

ومن أبرز أنواع الودائع الاستثمارية العامة ودائع التوفير والودائع لأجل .

بالنسبة للودائع لأجل فلها صور متعددة من أهمها: (1) **الودائع الثابتة** : يقصد بها تلك الودائع التي تحدد مدة إيداعها مقدماً، ويظل رصيدها ثابتاً حيث لا يجوز للمودع السحب منها قبل التاريخ المحدد لاستحقاقها.

(2) **الودائع بإخطار** : يقصد بها الودائع التي لا يتحدد لها تاريخ مسبق للاستحقاق. وإذا ما رغب المودع في السحب منها فعليه إخطار البنك برغبته وذلك قبل موعد السحب بفترة معينة يحددها البنك.

يتوقف نصيب الوديعة لأجل من الأرباح الموزعة على متوسط رصيدها خلال الفترة التي يجري عنها التوزيع، كما يتوقف على الفترة الزمنية التي بقيت فيها الوديعة في حوزة البنك.

وقد يكون ملائم في هذا الصدد الإشارة إلى نقطتين على قدر من الأهمية :

¹ منير إبراهيم هندي ، شبهة الربا في معاملات المصارف التقليدية والسلامية (دراسة إقتصادية وشرعية) ، مرجع سبق ذكره. ص25ص26

- أن أرباح الودائع الاستثمارية العامة لا تستحق إلا بنهاية السنة المالية، حيث تتحدد بوضوح النتائج النهائية لنشاط البنك وما إذا كانت قد انتهت بربح أو بخسارة. وهذه الأهمية تكيز المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية. ففي المصارف الإسلامية لا يوجد إنفصال بين الأموال واستخداماتها. بمعنى أن العائد الذي يحصل عليه المودعون يتوقف على العائد الناجم عن استخدام تلك الودائع.

- وإن كان الأصل في الوديعة لأجل هو إلزام المودع بعدم سحبها قبل تاريخ الإستحقاق ، إلا أن بعض المصارف قد يمكنها تجاوز ذلك - نظراً لوجود سيولة زائدة لديها - وذلك في مقابل حرمان صاحب الوديعة من المطالبة بنصيب في الأرباح.

ب/ الوديعة الاستثمارية المخصصة (مقيدة) : وهي التي يشترط أصحابها توظيفها في نشاط معين دون غيره ، فيلتزم البنك برغبة العميل ، وتأخذ حصتها من الربح والخسارة.

سادساً: تصنيف الودائع حسب النشاط الاقتصادي للمودعين¹:

يلاحظ أن للنشاط الاقتصادي للمودعين أثره على تطور هذه الودائع لدى المصارف خاصة من حيث حجم هذه الودائع وحركة الإيداع والسحب ، لذلك يجب تصنيفها وفقاً لما يلي:

أ/ ودائع المشروعات التجارية: تتمشى حركة هذه الودائع بالنسبة لهذا البند وفقاً لطبيعة النشاط التجاري الذي تمارسه ، ومن الطبيعي دراسة أوضاعها حتى يمكن حتى يمكن التعرف على توقيت السحب الخاص بها من خلال المدى الزمني لموازنة ومن ثم ومن ثم وضع السياسات التي تتفق وظروف هذه المنشآت من ناحيتي السيولة والاستثمار .

ب/ ودائع المنشآت الصناعية: ترتبط حركة هذه الودائع بالدورة الإنتاجية لها، فمع بدء هذه الدورة تزيد حركات السحب والتحويلات من حسابات هذا المشروعات وذلك لتمويل المشتريات اللازمة لها من خامات ومستلزمات إنتاج و أجور ومرتببات وغيرها، ومع انتهائها تزيد حركة الإيداع نتيجة لزيادة حركة المبيعات النقدية وتحصيل الذمم والمدينين ، وقد يحدث في بعض الأحيان زيادة المسحوبات عن المعدل العادي، بسبب عمليات التجديد والتوسع ويتطلب كل هذا وجود سياسة قائمة على أساس دراسة سلوك هذا النوع من الودائع بحيث يكون الموائمة بين متطلبات السيولة ومتطلبات الربحية.

ج/ الودائع الزراعية: ترتبط بالدورة الزراعية المتبعة، ففي بدايتها تزيد المسحوبات فنقل الأرصدة ، وفي نهايتها عند البيع تزيد الإيداعات فتزيد أرصدها.

وقد يحدث سحب منظم موسمي للمودع لمواجهة النفقات الشخصية له ومثل هذه الودائع تتزايد أهميتها في مصارف الائتمان الزراعي.

¹ عبدالغفار حنفي و عبدالسلام قحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية- السياسات المصرفية - تحليل القوائم المالية - الجوانب التنظيمية - البنوك العربية- (الدار الجامعية: الاسكندرية 2004م) ، ص 139.

د/ ودائع المشروعات الخدمية وهي ودائع مؤسسات النقل والسياحة والفنادق، فخلافاً للمسحوبات العادية فإنها تحتاج لسحب مبالغ كبيرة من ودائعها لتغطية بعض نفقاتها الرأسمالية مثل تغطية النفقات للتوسع في فروع أخرى أو عمليات التجديد. كودائع الأطباء والصيدالة والمحامين والمحاسبين والمقاولين (مهن حرة) ، فهذه الودائع متزايدة باستمرار ، أما ودائع العاملين والتي تتمثل في المرتبات المحمولة على المصارف حيث يتم سحب معظمها في الأيام القليلة التالية للإيداع.

هذه النوعية من الودائع تخضع في حركتها لاعتبارات نفسية وشخصية قد يتعذر تفسيرها أو التنبؤ بها. ه/ ودائع أصحاب المهن الحرة والعاملين: كودائع الأطباء والصيدالة والمحامين والمحاسبين والمقاولين (مهن حرة)، وهذه الودائع متزايدة باستمرار ، أما ودائع العاملين ، والتي تتمثل في المرتبات المحولة على المصارف حيث يتم سحبها في الأيام التالية للإيداع.

2-3-3-2: العوامل المؤثرة في عدم استقرار الودائع المصرفية:

توجد عدة عوامل تؤثر في عدم ثبات الودائع وتقلبها ، ويقصد بتقلب الودائع هي تلك الودائع التي تخضع لعمليات السحب والإيداع المتكررة خلال فترة زمنية معينة ، سواء أكان على مستوى البنك الواحد أم على مستوى القطاع المصرفي ككل.¹ من أهم العوامل :

أ. المنافسة بين المصارف للحصول على الودائع: وهي من أهم العوامل المؤثرة في حجم الودائع على مستوى البنك الواحد، وعندما تكون المنافسة على الودائع لا تتضمن إلا تحويل الودائع من مصرف إلى آخر فإن الجهاز المصرفي ككل لا يكسب ودائع جديدة بل هي عملية إعادة توزيع للودائع بين المصارف المكونة له.

وبالعكس لو كانت هذه المنافسة تتعدى حدود التوزيع إلى تشجيع إيداعات جديدة كانت محفوظة في السابق خارج القطاع المصرفي فإن العملية هنا هي كسب ودائع جديدة.

ب. التقلبات الموسمية: تتعرض ودائع البنك الواحد لتقلبات موسمية ، خاصة المصارف التي تتركز فروعها في مناطق تعتمد اقتصادياتها على قطاع واحد، أو مجالات محدودة غير متنوعة كالمناطق الزراعية ذات الموسم الواحد. ويلاحظ أن البنك التجاري الواحد يخضع لضغطين هما :

- انخفاض في الودائع النقدية المناسبة له.
- زيادة في طلبات الاستقراض وذلك بأن العملاء في هذا الموسم يسحبون ودائعهم لغرض مواجهة ما يترتب عليه من مدفوعات ثم يتقدمون بطلبات القروض بعد استنفاد أرصدة ودائعهم ، أو وصولها إلى الحد الأدنى ويحدث العكس بالنسبة للقطاع المصرفي ككل وذلك لأن زيادة القروض تعني في الوقت ذاته نمو الودائع المشتقة.

¹ رضا صاحب أبو أحمد آل على، مرجع سبق ذكره، ص ص 146 147.
93

كما أن القطاع المصرفي ككل يتعرض لقليل من التقلبات الموسمية وذلك نتيجة انخفاض الودائع في بعض المنشآت، والقطاعات الاقتصادية الحيوية مع ارتفاعها في منشآت وقطاعات أخرى.

ج. التقلبات الدورية أو الدورة الاقتصادية: تتغير الودائع في فترات الانتعاش والركود، ونمطها يماثل نمط تبادل التقلبات الموسمية ، كما أن البنك المركزي يستطيع التأثير في حجم الاحتياطات النقدية لدى المصارف التجارية بصورة مباشرة ، فهو يستطيع تخفيض نسبة الاحتياطي القانوني أو إعادة الخصم ، والإقراض لصالح المصارف أو شراء الدين العام من الجمهور أو من المصارف مباشرة، إضافة لفرصه قيوداً متعددة على أنواع معينة من القروض والاستثمارات، وبذلك يستطيع معاكسة التقلبات الاقتصادية.

د. التقلبات طويلة الأمد: ودائع البنك الواحد في القطاع المصرفي ترتبط بعدد سكان المنطقة التي يمارس نشاطه فيها ومستوى دخلهم ، وتتفاوت البلاد في درجة نموها ، فتدهور مناطق وأخرى تزدهر على مر الزمن، والودائع بشكل ملحوظ تتبع هجرة السكان وانتقالهم فهي تتجه حيث يتجه السكان ، ولزدهار مناطق معينة في الأمد الطويل من حيث استغلال الثروات الطبيعية وإيجاد منشآت أعمال جديدة ، يستدعي جذب الأموال من المناطق القديمة إذا كانت الودائع لا تكفي لسد حاجات التطور السريع.

وهذه التقلبات في العادة تكون بطيئة ويمكن مراقبتها من قبل إدارة البنك وبالتالي خفض عملياته في المناطق المتدهورة وزيادتها في المناطق المزدهرة.

هـ. نشاطات الحكومة في المنطقة: يزداد حجم الودائع في البنك الواحد في تلك المناطق ، أو المحافظات التي تزداد فيها فعاليات الحكومة ، ويرتفع فيها حجم الإنفاق، إذا تشهد مناطق إنشاء المشاريع العامة نمواً ملحوظاً في الودائع مقارنة بالمناطق الأخرى ، كما تزداد الودائع في المناطق التي يوجد فيها الدوائر الحكومية وأجهزتها بالقياس مع غيرها من المناطق التي تقل أو تخلو منها.

2-3-3-3 : أهم دوافع الادخار السيكولوجية¹

تتأثر كل عملية شراء سلعة أو خدمة بباعث أو توليفة من البواعث شعورية أو لا شعورية. فكل عميل محتمل أو متوقع يكون لديه باعث أو دافع يدفعه إلى الافتراق عن نفوذه لرغبته مثلاً في شراء شيء ما. في مقدمة هذه الدوافع أو البواعث:

- **باعث المتعة أو الراحة النفسية:** يعتبر هذا الدافع جوهرياً لأنه المسئول الأول عن شراء مختلف أنواع السلع والخدمات المحققة للراحة مثل شراء المنازل الفخمة والسيارات المترفة والأدوات الكهربائية الحديثة ، فالحصول على مثل ذلك يدفع العميل إلى التنازل عن النقد الحاضر مقابل أن يحصل عليه في تاريخ زمني قادم على سيولة يستطيع بها أن يشتري مثل هذه السلع، ومن هنا يمكن اعتبار الأوعية الادخارية قصيرة الأجل في السيولة أو المتوسطة من أفضل أدوات إشباع هذا الباعث.

¹ رانيا خليل حسان ابوسمرة، تطوير سياسة الودائع المصرفية في ظل نظرية ادارة الخصوم"دراسة تطبيقية على المصارف الوطنية العاملة في

• **الرغبة في الشعور بالأهمية**: وهي الرغبة في التسلط وفرض الشخصية والشعور بأن الآخرين يعتبرونه من عليية المجتمع وهنا على الموظف الحصيف أن يلبي هذه الرغبة للمودع ، ويشعره بأهميته فلا يحتكر الكلام وحده ولا يستأثر لنفسه بكل الوقت بل ينصت له ويعترف بوجاهة رأيه بلباقة واحترام مع استخدام وسائل المدح دون إسراف . فهذا الدافع يعني رغبة العميل في التمييز ، وهو الأمر الذي يتوفر في كثير من العملاء الذين يحاولون السعي وراء السياسة او المال او الفن .

• **باعث الكسب المادي والنقدي** : النقود هي أحد رموز القوة وعنوان النجاح في الحياة فالحصول على عائد نقدي سبب رئيسي في الاشتراك في بعض الأوعية الادخارية .

• **باعث التقليد والمحاكاة** : من مظاهر تحقيق العظمة الفردية ميل الإنسان إلى تقليد من هم أعلى منه مركزاً وأعظم منه شأنًا وتقليد الكبار ، وهنا يلعب أثر المحاكاة دوراً بالغ الأهمية في زيادة حدة هذا الباعث لاسيما من خلال وسائل الإعلان والدعاية المقروءة والمرئية منها على وجه الخصوص .

• **الملكية والرغبة في التملك** : يوجد لدى الكثيرين من الأفراد الرقبة القوية في امتلاك أشياء من الثروات العقارية والمنقولة كالعقارات والشقق ، والمجوهرات والأراضي الزراعية وغيرها من الأشياء التي تحتاج إلى قدر من الأموال يختلف مقداره من هدف لآخر من أهداف التملك، لذا يلجأون إلى وحدات الجهاز المصرفي لإيداع مدخراتهم وتراكمها عبر الزمن في المصارف التجارية حتى يصلوا إلى المقدار الذي يمكنهم من امتلاك لهذه الأشياء .

• **الشعور بالأمان** : عنصر الأمان وتحقيقه عبر الزمن يعد في مقدمة الدوافع نحو الادخار ، ومن هنا استحدثت الحكومة أفكار الضمان الاجتماعي والتأمين ضد البطالة والإسكان الشعبي، وتعد شهادات الادخار بأنواعها المختلفة في مقدمة الأوعية الادخارية المحققة لهذا الباعث على الادخار (دافع الاحتفاظ بالنقود لأغراض المعاملات الآجلة ولأغراض الاحتياط للطوارئ).

فمن الأقوال المعروفة: أن رأس المال الخاص يتصف بالجبن ، لذا كان الشعور بالأمان له أهمية خاصة وبالغة لدى المودع ومثل هذه الدوافع وغيرها خاصة بالسلوك الإنساني الفردي والقطاع العائلي .

2-3-4: حماية الودائع المصرفية:

تهدف الحكومات في كل دول العالم إلى حماية ديون المصارف التجارية الممثلة في ودائعها . فمن المعلوم أن الوديعة هي دين على البنك للعملاء ، وأي خطر يمكن أن يهدد سلامة هذه الودائع ودرجة الثقة فيها يكون تهديداً مباشراً للنظام الاقتصادي في المجتمع وتستطيع الحكومة في أي دولة المساهمة في حماية الودائع بوسائل عديدة منها:

• **مراقبة المصارف**: عن طريق البنك المركزي .

• **الملكية العامة** : توفر ملكية الدولة للمصارف التجارية (أو لعدد منها) عنصر الحماية لأموال المودعين في هذه المصارف ، فالدولة تضمن هذه الودائع بالكامل .

• **التأمين على الودائع**: فقد اتبعت مصارف المراكز المالية العالمية ولا سيما الولايات المتحدة وسويسرا والهند واليابان نظاماً للتأمين على الودائع يقضى بأن تدفع هذه المصارف أقساط تأمين سنوية بنسبة من ودائعها بغرض ضمان هذه الودائع لأصحابها في حدود مبالغ معينة. أما في السودان فقد تم في العام 1996م إجازة قانون صندوق ضمان الودائع المصرفية - بواسطة المجلس الوطني الانتقالي - والذي هدف إلى بث الثقة لدى المدخرين والمودعين في الجهاز المصرفي باعتبار أن ودائعهم مضمونة بالقانون 1

¹ بنك السودان المركزي، التقرير السنوي السادس والثلاثون ، 1996، ص 33-52.

الفصل الثالث

القطاع المصرفي في السودان

يتناول هذا الفصل القطاع المصرفي في السودان في ثلاث مباحث المبحث الاول نشأة وتطور العمل المصرفي في السودان،المبحث الثاني تحليل الموارد في القطاع المصرفي في السودان والمبحث الثالث واقع الاستثمار في القطاع المصرفي في السودان.

1-4 المبحث الأول: نشأة وتطور العمل المصرفي في السودان

للسودان تاريخ عريق في العمل المصرفي يرجع إلى بدايات القرن العشرين و كانت فروع المصارف الأجنبية هي المهيمنة على مجمل النشاط الاقتصادي خلال الفترة 1903 - 1955م . ثم تلي ذلك إنشاء مصرف السودان ، بموجب القانون الصادر في عام 1959م والذي قام بدوره بالترخيص لعدد من المصارف في مراحل مختلفة ، ثم بدأت مرحلة أسلمة الجهاز المصرفي منذ منتصف الثمانينات ، فبعد أن كانت جميع المصارف تتعامل وفق نظام سعر الفائدة والصيغ الربوية الأخرى ، وأصبحت المصارف جميعها تتعامل وفق الصيغ الإسلامية ، الشيء الذي أدى إلى أن يأخذ هيكل الجهاز المصرفي في كل مرحلة من مراحل شكل يختلف في بعض جوانبه عن الفترة السابقة لها¹ ، ولذلك يمكن تقسيم المراحل التي مر بها تطور هيكل للجهاز المصرفي إلى المراحل الآتية :-

أولاً: مرحلة ما قبل الاستقلال "1903-1955م" (مرحلة سيادة فروع المصارف الأجنبية)

تميزت هذه الفترة بوجود خمسة فروع للمصارف الأجنبية تهيمن على مجمل النشاط المصرفي بالسودان وتوجيه الائتمان لخدمة قطاع التجارة الخارجية لمصلحة الاستعمار وذلك بالتركيز على تمويل إنتاج المواد الخام لسد حاجات الصناعات البريطانية من قطن وخلافه² . وفي هذه الفترة كان هيكل الجهاز المصرفي السوداني كما يوضحه الجدول رقم (1-2-3) .

جدول رقم (1-4)

هيكل الجهاز المصرفي كما في عام 1955م

اسم المصرف	تاريخ النشأة
فرع المصرف الاهلي المصري	1903
فرع مصرف باركليز D.C.O - لندن	1913

¹ عواطف يوسف محمد علي وآخرون ، دور مصرف السودان في إدارة الجهاز المصرفي الفترة من 1960 – 1997 (المعهد العالي للدراسات المصرفية والمالية)، ص 13

² بنك السودان المركزي ، مؤسستي الجزء الاول (العيد 49 لمصرف السودان 2009م) ص:1

اسم المصرف	تاريخ النشأة
فرع المصرف العثماني	1949
فرع مصرف مصر	1953
فرع مصرف كريدى ليونيه الفرنسي	1953

المصدر: تاج الدين إبراهيم حامد & محمد عثمان احمد محمد خير ، تاريخ العمل المصرفي بالسودان (1903-1996) ، مجلة المصرفي ، العدد الحادي عشر ، سبتمبر 1997م ، ص 28

ثانياً: مرحلة إنشاء المصارف الوطنية ومصرف السودان فى الفترة ما بعد الاستقلال (1956-1969م)

يمكن تقسيم هذه الفترة إلى مرحلتين :-

أ): مرحلة ما قبل قيام مصرف السودان 1956-1959 :- شهدت هذه المرحلة إنشاء لجنة العملة لتقوم بإصدار العملة الوطنية والتي اتبعت لوزارة المالية ، وكذلك تم افتتاح فرع مصرف أجنبي لكل من المصرف العربي الأردني والمصرف التجاري الأثيوبي كما تم افتتاح المصرف الزراعي السوداني وتم تحويل مصرف كريدى ليونيه إلى شركة سودانية خاصة تحت اسم مصرف النيلين ، حيث امتلكت الحكومة 60% من الأسهم واحتفظ مصرف كريدى ليونيه ب40% من الأسهم .

وفى هذه المرحلة أصبح هيكل الجهاز المصرفي بالسودان كما موضح بالجدول التالي:

جدول رقم (4-2) هيكل الجهاز المصرفي كما فى عام 1959م

اسم المصرف	تاريخ النشأة
1/ لجنة العملة	1956م
2/ فرع المصرف العربي الاردنى	1956م
3/ المصرف الزراعي السوداني	1957م
4/ فرع المصرف التجاري الأثيوبي	1958م
5/ مصرف النيلين	1958م

المصدر : بنك السودان, إدارة تنمية الجهاز المصرفي

وتميزت هذه المرحلة بالآتي :

- 1/ قسمت الوظائف التي يجب أن يقوم بها المصرف المركزي بين وزارة المالية والاقتصاد ولجنة العملة السودانية والمصرف الأهلي المصري.
- 2/ هيمنة فروع المصارف الأجنبية على مجمل النشاط المصرفي بالسودان وتوجيه الائتمان لخدمة قطاع التجارة الخارجية لمصلحة الاستعمار .

3/ عدم وجود عملة وطنية حيث كانت العملات البريطانية والمصرية هما السائدتان حتى إنشاء لجنة العملة السودانية في عام 1956م حيث أصدرت أول عملة وطنية عام 1958م¹. وقد وصف الأستاذ / مأمون بحيري تلك الفترة بقوله " شهدنا نهاية عهد طويل ، كانت تسود فيه الفوضى وتسييره المصالح الأجنبية ، كما كانت قلة الخبرة تعوق فيه سير التقدم وتقف عقبه في سبيله "2 .

(ب) مرحلة ما بعد قيام مصرف السودان 1960-1969م :-

شهد العام 1960 الافتتاح الرسمي لبنك السودان كنك مركزي للبلاد وقام على حساب المصرف الأهلي المصرفي حيث آلت لبنك السودان أصول البنك الأهلي المصري ومهامه إضافة إلى مهام ووظائف لجنة العملة السودانية وحدد قانون مصرف السودان لعام 1959 م (تم تعديله في العام 2002) المهام الأساسية المنوط به والمتمثلة في إصدار أوراق النقد والائتمان في السودان مع العمل على لاستقرار النقدي والائتماني وذلك بقية تحقيق مرامي الاقتصاد الكلي والتي تبرز في تحقيق تنمية اقتصادية متوازنة ، كذلك أنيط بمصرف السودان تدعيم الاستقرار الخارجي للعملة مع العمل كمستشار للحكومة السودانية في الشؤون المالية .

جدير بالذكر أن مصرف السودان في العام 1960 كان يمتلك ثلاث فروع في بور تسودان ود مدني والأبيض³. الجدول التالي يعكس التطور الذي طرأ على القطاع المصرفي خلال فترة الاستقلال وحتى عام 1969م.

جدول رقم (3-4) تطور القطاع المصرفي خلال الفترة 1956-1969م

الرقم	المصرف	تاريخ التأسيس	ملاحظات
1	لجنة العملة - سودانية	1956	تتبع وزارة المالية - تقوم بإصدار العملة السودانية
2	المصرف العربي الأردني - أردني	1956	تغير فيما بعد إلى مصرف البحر الأحمر التجاري
3	المصرف الزراعي السوداني	1957	مصرف تموي متخصص في التمويل الزراعي متوسط وطويل الأجل
4	فرع المصرف التجاري الأثيوبي - أثيوبي	1958	تغير فيما بعد إلى مصرف جوبا التجاري
5	بنك النيلين	1958	60% للحكومة و40% للكريدي ليونيه
6	بنك السودان	1960	البنك المركزي للمؤسسات المالية السودانية خلفاً للمصرف الأهلي المصري
7	المصرف التجاري السوداني	1960	أول مصرف تجاري برأس مال وطني 100%
8	المصرف الصناعي السوداني	1961	مصرف تموي متخصص في التمويل الصناعي متوسط وطويل الأجل
9	المصرف العقاري السوداني	1967	مصرف تموي متخصص في التمويل العقاري متوسط وطويل الأجل
10	فرع مصرف ناشونال آند فرنديز	1969	إشترى أصول المصرف العثماني بالسودان الذي توقف عن العمل عام 1969م

المصدر: بنك السودان المركزي ، إصدار رقم (1) إمكانية جذب المدخرات إلى داخل الجهاز المصرفي السوداني، أكتوبر 2003م، ص 16 و17 و18.

¹ - بنك السودان , مؤسستي , مرجع سبق ذكره:ص:2

² - تاج الدين إبراهيم حامد & محمد عثمان احمد محمد خير ، تاريخ العمل المصرفي بالسودان (1903-1996) ، مجلة المصرفي ، العدد الحادي عشر ، سبتمبر 1997م ، ص،23

³ بنك السودان المركزي، التقرير السنوي الأول 1960م ، ص 30

ثالثاً: مرحلة التأميم والمصادرة "1970 - 1975م"

شهد العام 1970م أول قرار لتأميم المصارف التجارية حيث فى 1970/5/25م صدر قرار تأميم المصارف التجارية الأجنبية العاملة وآلت ملكيتها إلى مصرف السودان بوصفه الجهة المسؤولة عن إدارة وتوجيه هذه المصارف، وبموجب قانون التأمين تعدلت أسماء المصارف التجارية بإستثناء مصرف النيلين والمصرف التجاري على النحو التالي:

- 1/ مصرف باركليز ← أصبح مصرف الدولة للتجارة الخارجية
- 2/ مصرف ناشيونال آند قرنديلز ← مصرف أمد رمان الوطني.
- 3/ المصرف التجاري الأثيوبي ← مصرف جوبا التجاري.
- 4/ المصرف العربي الاردنى ← مصرف البحر الأحمر التجاري.
- 5/ مصرف مصر ← مصرف الشعب التعاوني .

ليصبح عدد فروع المصارف تسعون فرعاً، وقد أعلن أن سياسة الحكومة تتجه نحو دمج جميع المصارف في ثلاث أو أربع مصارف على أن يتخصص كل مصرف من هذه المصارف في قطاع إقتصادي محدد.¹ اعتبرت الفترة من 1971م حتى عام 1975م فترة تدهور للقطاع المصرفي وذلك نسبة لقرارات التأميم في العام 1970م.

رابعاً: مرحلة سياسة الباب المفتوح " 1976 - أغسطس 1983م"

شهدت هذه الفترة زيادة عدد المصارف المملوكة للدولة ومصارف القطاع الخاص والمصارف التجارية تمشياً مع متطلبات المرحلة والانفتاح الاقتصادي والاستثماري على إثر الطفرة التي حدثت في أسعار النفط في عام 1973م وما صاحبها من ظهور فوائض مالية ضخمة لدى الدول العربية المنتجة والمصدرة للنفط وتدفق فوائض هذه الدول في أسواق المال العالمية . وفي المقابل نجد أن السودان شهد توجهاً واضحاً نحو فتح اقتصاده للاستثمار الأجنبي وعلى وجه الخصوص للاستثمار العربي لاعتبار أن السودان يمكن أن يصبح سلة لغذاء العالم. وفي سبيل ذلك صدر قانون لتشجيع الاستثمار في عام 1976م بهدف إعطاء ضمانات للمستثمرين الأجانب من التأميم والمصادرة. كذلك تم في هذه الفترة تغيير أسم مصرف جوبا امدرمان إلى مصرف الوحدة. وشهد نفس العام تغيير إسم مصرف الدولة للتجارة الخارجية إلى مصرف الخرطوم.² أحدثت هذه السياسة نوعين من التحولات في القطاع المصرفي على النحو التالي:

أولاً: تحول كمي: وتمثل في السماح لبعض المصارف الأجنبية أن تتزاوّل نشاطها في السودان منها: مصرف أبو ظبي الوطني في العام 1976م كمصرف أجنبي ومصرف الاعتماد والتجارة الدولي عام 1976م، سيتي بنك(1978)، بنك عمان المحدود (1979)، بنك الشرق الأوسط (1982)، علاوة على ذلك تمت الموافقة على

¹ بنك السودان، التقرير السنوي الحادي عشر 1970، ص ص 94. 99.

² عواطف يوسف وآخرون - دور مصرف السودان في إدارة الجهاز المصرفي 1960 - 1996م - المعهد العالي للدراسات المصرفية والمالية- 1997م.

قيام مصارف مشتركة بين القطاع الخاص السوداني والقطاع الأجنبي نتج عنها تأسيس البنك السوداني الفرنسي (1978)، البنك الأهلي السوداني (1981)، البنك الوطني للتنمية الشعبية (1982) وبنك النيل الأزرق (1982). أما في جانب القطاع العام فقد تم تأسيس البنك القومي للاستيراد والتصدير (1982).

ثانياً: تحول نوعي وتمثل في تأسيس المصارف التي تزاوّل نشاطها وفقاً لصيغ التمويل الإسلامية نذكر منها بنك فيصل الإسلامي السوداني الذي تأسس في العام 1977م كشركة مساهمة محدودة برأسمال قدره ستة ملايين من الجنيهات منها حوالي 40% تدفع بواسطة المملكة العربية السعودية و40% أسهم سودانية بينما الـ 20% المتبقية بواسطة دول عربية وإسلامية أخرى على أن يبدأ أعماله في العام 1978م. كذلك في العام 1977م تم إنشاء المؤسسة العامة للتمويل والتنمية التعاونية وذلك لمنح التمويل قصير الأجل وطويل الأجل للتعاونيات.¹

تغيرت فلسفة عمل الجهاز المصرفي بعد صدور قرار في سبتمبر من العام 1983م يمنع جميع المصارف في السودان من التعامل بالربا وأعلن إسلام الجهاز المصرفي وذلك بعد أن كانت المصارف تتعامل وفق سعر الفائدة حتى العام 1977م ثم انتقلت للعمل بالنظام المزدوج إسلامي وربوي. أما في مجال المصارف التجارية فقد بدأ مصرف فيصل الإسلامي أعماله وفقاً للنظام الإسلامي خلال النصف الثاني من العام 1978م.²

مما لا شك فيه أن مرحلة سياسة الانفتاح الاقتصادي تعتبر من أميز المراحل في تاريخ القطاع المصرفي من حيث التوسع في نشاط هذا القطاع إذ بلغ عدد المصارف الجديدة في هذه المرحلة وحدها 14 مصرفاً معظمها مصارف إسلامية.

خامساً: مرحلة بداية أسلمة الجهاز المصرفي "سبتمبر 1983 - مايو 1989م"

أصدرت الدولة قلوناً للمعاملات متماشياً مع أحكام الشريعة الإسلامية ثم جاء منشور مصرف السودان في ديسمبر 1984م ليلزم المصارف التجارية بالتحول نحو صيغ المعاملات الإسلامية وإزالة الربا والتعامل بسعر الفائدة من الجهاز المصرفي. وفي العام 1986م بدأ المصرف السعودي السوداني نشاطه في السودان ليرتفع عدد المصارف العاملة بالبلاد إلى 22 مصرفاً.³ وفي العام 1987م ارتفع عدد المصارف إلى 23 مصرف وذلك بعد إعطاء الترخيص النهائي لمصرف العمال ليبدأ أعماله في العام 1988م.⁴

سادساً: مرحلة تعميق أسلمة الجهاز المصرفي "يونيو 1989 - 1995م"

أنخفض عدد المصارف المتخصصة في العام 1992م إلى ثلاثة كما تراجع عدد مصارف القطاع العام التجارية وانحصارها في مصرفين هما مجموعة مصرف الخرطوم ومجموعة مصرف النيلين للتنمية الصناعية.⁵ شهد أيضاً العام 1992م قيام مصرف المزارع للتنمية الريفية والمصرف السوداني الفرنسي على أنقاض المصرف

¹ بنك السودان المركزي، التقرير السنوي الثامن عشر - 1977م ص53.

² بنك السودان المركزي، التقرير السنوي التاسع عشر، 1978م ص57.

³ بنك السودان المركزي، التقرير السنوي السابع والعشرون - 1986م ص58.

⁴ بنك السودان المركزي، التقرير السنوي الثامن والعشرون - 1987م - ص63.

⁵ بنك السودان المركزي، التقرير السنوي الثاني والثلاثون - 1992 - ص41 ص43.

العالمي. في العام 1993م تم افتتاح مصرف الثروة الحيوانية ومصرف أمدرمان الوطني بينما تمت تصفية مصرف الشرق الأوسط ليلبغ عدد المصارف التجارية والمتخصصة العاملة بالبلاد عد 28 مصرفاً¹. في العام 1994م جاء مشروع توفيق الأوضاع بهدف تحسين وترقية أوضاع المصارف السودانية والنهوض بها في من أجل تحقيق السلامة المالية وقرارات لجنة بازل والتي من أبرزها تحقيق الحد الأدنى من كفاية رأس المال أو ما يعرف بملاءة رأس المال.

شهد العام 1994م قيام مصرف أيفوري إضافة إلى التصديق على قانون سوق الخرطوم للأوراق المالية والذي يهدف إلى تشجيع الوعي الادخاري ومراقبة إصدارات الأوراق المالية والتعامل بها وقد باشر نشاطه في بداية العام 1995م². ويلاحظ أنه في الفترة من 1990م - 1994م تضائلت فروع المصارف الأجنبية حيث في العام 1991م تم إغلاق بنك الاعتماد والتجارة الدولي. وفي عام 1992م تم تحويل مصرف عمان المحدود إلى مصرف الشرق، إضافة إلى تصفية مصرف الشرق الأوسط ليصل عدد الفروع الأجنبية (بفروعها بالولايات) إلى أربعة فقط بنهاية العام 1994م. بلغ عدد المصارف العامة بالبلاد بنهاية العام 1995م 29 مصرفاً .

سابعا: مرحلة برامج الإصلاح المصرفي "يونيو 1996 - 2004"

شهدت هذه الفترة تفعيلاً لدور البنك المركزي وذلك عبر السياسات والقوانين والبرامج التي هدفت إلى إصلاح الجهاز المصرفي ، حيث صدر برنامج هيكله وإصلاح الجهاز المصرفي في العام 2000م والذي هدف إلى خلق كيانات مصرفية كبيرة ذات ملاءة مالية تؤهلها لمجابهة المنافسة العالمية في مجال العمل المصرفي . كذلك بدأ في العام 2001م العمل في تطبيق الرقابة الإحترازية باستخدام معايير ومؤشرات أداء جديدة بالتعاون مع صندوق النقد الدولي كما تم إعداد مشروع الأسس والضوابط التي تحكم إنشاء الشركات التابعة للمصارف والضوابط الخاصة بترخيص فروع المصارف الأجنبية³ في العام 2002م تم تعديل قانون مصرف السودان لسنة 1959م وبدا العمل في استخدام معايير الإنذار المبكر تمشياً مع المتطلبات الرقابية العالمية من أجل تقييم المصارف وتصنيفها . كذلك تم في العام 2003م تعديل قانون تنظيم العمل المصرفي للعام 1991م بهدف مواكبة المتغيرات المصرفية المحلية والعالمية⁴ وبالنظر إلى الانتشار المصرفي خلال الثلاث سنوات (2001 - 2003م) نجد أن هنالك انخفاض في عدد فروع مصارف القطاع العام المتخصصة وذلك لدخولها في برنامج إصلاح وهيكله الجهاز المصرفي حيث أنخفض إلى 142 فرعاً في 2001م ثم إلى 133 فرعاً في 2002م وأخيراً إلى 124 فرعاً في 2003م . بالنسبة لمصارف القطاع العام التجارية فقد قلصت هذه الشريحة من فروعها . بغرض استيفاء متطلبات الهيكله حيث أنخفض عدد الفروع في العام 2001م إلى 113 فرعاً . إلا أن العامين 2002، 2003م شهدا تحسناً في فروع هذه المصارف حيث ارتفعت في العام 2002م إلى 138 فرعاً ثم إلى 172 فرعاً في العام 2003م ، حيث وسعت نشاطها في كافة ولايات السودان وبصفة خاصة ولايتي الخرطوم والوسطى . أما مصارف

¹ بنك السودان المركزي، التقرير السنوي الثالث والثلاثون - 1993م - ص 36 ص 37.

² بنك السودان - التقرير السنوي الرابع والثلاثون - 1994م - ص 42 ص 68 .

³ بنك السودان ، التقرير السنوي الحادي والأربعون ، 2001 ، ص 12

⁴ بنك السودان، التقرير السنوي الثالث والأربعون ، 2003، ص 24- 25.

القطاع المشترك التجارية والمتخصصة فإن فروعها شهدت تراجعاً حيث انخفضت الفروع إلى 323 فرعاً في (2001م) 259 فرعاً (2002م) 288 فرعاً (2003م) ويعزى ذلك إلى سعى هذه المصارف إلى تحسين وضعها والتوائم مع متطلبات برنامج إعادة الهيكلة وقد شهدت الفترة دمج أحد مصارف هذه الشريحة مع فرع من فروع المصارف الأجنبية . بالنظر إلى فروع المصارف الأجنبية فرغم اندماج أحد فروعها مع مصرف من مصارف القطاع المشترك إلا أن دخول أحد الفروع إلى الساحة المصرفية في العام 2003م نشط من أعمال هذه الشريحة¹ . بلغ في العام 2004م عدد المصارف العاملة في السودان 26 مصرفاً تشمل على 23 مصرفاً تجارياً وثلاثة مصارف متخصصة ، وبالرغم من إغلاق وفتح بعض الفروع المنتشرة في ولايات السودان المختلفة إلا أن العدد الكلي للفروع ظل كما هو في 2003م حيث بلغ 526 فرعاً منها 34% في ولاية الخرطوم² أما في العام 2005م فقد بلغ عدد المصارف العاملة في السودان 29 مصرفاً تشمل على 26 مصرفاً تجارياً وثلاثة مصارف متخصصة ، حيث انضم للمصارف كل من مصرف السلام والمصرف السوداني المصري ، وبالرغم من ارتفاع عدد المصارف العاملة إلا أن عدد الفروع تراجع من 526 فرعاً (2003 و 2004م) إلى 517 فرعاً وذلك نسبة لإغلاق بعض الفروع نتيجة للإجراءات المتعلقة بهيكلة المصارف ، وواقع الأمر أن هذا الانخفاض لم يطال ولاية الخرطوم بل على العكس ارتفع عدد الفروع بولاية الخرطوم إلى 184 فرعاً تمثل نسبة 35.6% من فروع الجهاز المصرفي بما فيها فروع بنك السودان المركزي³

سابعاً:مرحلة ما بعد اتفاقية السلام 2005-2010م

أهم ما تميزت به هذه المرحلة إبرام اتفاقية السلام الشامل(أوجدت نظام إسلامي في الشمال ونظام تقليدي في الجنوب) واعتماد إستراتيجية مصرفية لتحديث القطاع المصرفي الالكترونية ليصبح البنك المركزي والبنوك الأخرى مؤهلة ومواكبة للطفرة التقنية، واستدامة التطوير والتحديث ودفع الجمهور نحو استخدام وسائل الدفع الحديث واهم ما شهدته هذه لمرحلة ما يلي:

في العام 2007 بلغ عدد المصارف العاملة 32 مصرفاً تنتشر فروعها في ولايات السودان المختلفة حيث انضم لمنظومة المصارف العاملة بالسودان كل من مصرف النيل التجاري ومصرف كينيا التجاري⁴.

في أغسطس 2008 صدرت موجهات شاملة لتطبيق معيار كفاية رأس المال الجديد حسب موجهات مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFBS) ومن أهم مميزاته أن تقوم المصارف بإحتساب كفاية رأس المال بدلالة أنواع من المخاطر تشمل مخاطر التمويل ، مخاطر السوق ومخاطر التشغيل بدلاً من إحتساب نوع من المخاطر بدلالة (مخاطر التمويل) حسب ما هم معمول به في بازل. كما يحث المعيار المصارف للتحوط من المخاطر التجارية المنقولة . بلغ عدد المصارف العاملة في السودان بنهاية العام 2008 35 مصرفاً تنتشر فروعها بولايات السودان المختلفة حيث انضم لمنظومة المصارف العاملة في شمال السودان كل من مصرف الجزيرة ، مصرف الأسرة

¹ بنك السودان المركزي ، التقرير السنوي الثالث والأربعون ، 2003 ، ص 152.

² بنك السودان المركزي ، التقرير السنوي الرابع والأربعون ، 2004، ص 92 – 108.

³ بنك السودان المركزي ، التقرير السنوي الخامس والأربعون ، 2005، ص 82- 100.

⁴ بنك السودان المركزي ، التقرير السنوي السابع والأربعون، 2007 ص ص 26 41.

ومصرف قطر إضافة الى مصرف بفلو في جنوب السودان.1 بلغ عدد المصارف 38 مصرفاً في عام 2009 حيث انضم كل من المصرف العربي السوداني في شمال السودان والمصرف الأثيوبي ومصرف أكويتي في جنوب السودان.²

2-1-4 تطور أدوات السياسة النقدية والتمويلية:

استخدم بنك السودان عدة أدوات مباشرة وغير مباشرة لإدارة السياسة والنقدية والتمويلية خلال فترة الدراسة نذكر منها:

أولاً: الأدوات المباشرة

(أ) تحديد سقف الائتمان:

قام بنك السودان باستخدام تحديد سقف ائتمانية كلية للجهاز المصرفي حيث كان يتم تحديد السقف التمويلي الكلي ثم يتم تحديد سقف تمويل الحكومة والمتبقي بعد خصم سقف تمويل الحكومة يمنح لتمويل القطاع الخاص من المصارف. وكان يتم تحديد الحدود القصوى الكلية لسقف الائتمان للجهاز المصرفي في بداية كل سنة وفقاً للمؤشرات التالية:-

- 1/ موقف الناتج المحلي الإجمالي.
 - 2/ توقعات الإنتاج في القطاعات الرئيسية الزراعة، الصناعة، والقطاعات الأخرى.
 - 3/ إجمالي التسهيلات التمويلية المقدمة في العام الماضي.
 - 4/ إجمالي ودائع الجمهور في المصارف.
 - 5/ توقعات المصارف للطلب على التمويل المصرفي في العام الجديد.
- وبعد تحديد السقف التمويلي الكلي وتحديد نسبة تمويل الحكومة ومن ثم تمويل القطاع الخاص، يتم توزيع سقف تمويل القطاع الخاص على المصارف العاملة وفقاً للمؤشرات التالية:-
1. صافي حساب رأس مال المصرف.
 2. نسبة من الودائع الجارية والادخارية والهوامش.
 3. 100% من ودائع الاستثمار.
 4. أداء المصرف في العام الماضي.
 5. استجابة المصرف لتوجيهات بنك السودان.

وبعد تحديد السقف التمويلي لكل مصرف تجاري يقوم بنك السودان بمراجعة الأداء دورياً، وفي حالة تجاوز أي مصرف للحصة المقررة له يفرض بنك السودان عقوبة تمويلية بمقدار 5% إضافية على سعر البنك أو سعر الخصم حسب السنة التي ارتكب فيها التجاوز. ولكن تبين وقتئذ أن هذه العقوبة كانت غير رادعة للمصرف الذي يتجاوز النسبة لأن التضخم كان أعلى من سعر البنك زائداً العقوبة التمويلية. من جانب آخر فقد أنشأت بعض المصارف شركات تابعة لها لتوظيف

¹ بنك السودان المركزي، التقرير السنوي الثامن الأربعون ، 2008 ، ص ص 21 35.

² بنك السودان المركزي، التقرير السنوي التاسع الأربعون ، 2009 ، ص ص 28 45.

السيولة الإضافية عن السقف التمويلي عبرها، إضافة إلى شراء بعض المصارف أصول من فائض سيولتها وبناء مقار لرئاستها وفروعها. كل ذلك أدى إلى الحد من فعالية تحديد السقوف الائتمانية.¹

(ب) تحديد سقوف تمويلية قطاعية:

لجأ بنك السودان إلى تحديد سقوف تمويلية قطاعية ، بهدف تنمية بعض قطاعات الاقتصاد السوداني، وألزم المصارف بتوجيه تلك السقوف لتمويل القطاعات والأنشطة الاقتصادية المعنية .وحسب السياسات التمويلية يتم توجيه المصارف لتمويل توجيه نسب محددة من قطاعات إنتاجية معينة، وفي حالة عدم استخدام هذه النسب لتمويل تلك القطاعات يتم الاحتفاظ بها مجمدة ولا يتم تحويلها لتمويل قطاعات أخرى.

درجت بعض المصارف على عدم تمويل القطاعات التي وجه بنك السودان بتمويلها بنسب محددة من السقف (مثل القطاع الزراعي) نسبة للمخاطر العالية فيها، وبالتالي تركت بعض المصارف تلك الموارد غير مستخدمة أو ربما تحول إلى تمويل قطاعات أخرى لتحقيق ربح وعائد للمصرف، وفي كلا الحالتين يكون المصرف قد أدخل بتوجيه البنك المركزي مما قلل من فعالية أداة السقوف التمويلية.

ثانياً: الأدوات غير المباشرة

(أ) سياسة معدل إعادة الخصم:

قام مصرف السودان المركزي باستخدام هذه الأداة في فترتي الستينات والسبعينات وتستخدم لأغراض²:

- تنظيم حجم الائتمان حيث أن رفع سعر الخصم يؤدي إلى التقليل من الطلب على القروض من قبل المصارف التجارية والعكس صحيح.

- إحداث توازن بين الادخار والاستثمار وذلك بتغيير السعر رفعاً وخفضاً لإحداث التوازن.

ولكن لعدم وجود أسواق مالية منظمة ومتطورة ، ولانتشار القطاع المالي غير المنظم لم يكن لسعر الخصم فاعلية تذكر على قطاعات الاقتصاد المختلفة. في غياب إمكانية استخدام هذه الأداة بعد أسلمه القطاع المصرفي ابتكر مصرف السودان ما عرف بنوافذ البنك المركزي للتمويل أو نوافذ التمويل ليس فقط للاستعانة بها في تنظيم وضع السيولة في المصارف عن طريق لعب دور الممول (المقرض) الأخير وإنما أيضاً كآلية من آليات تنفيذ السياسة النقدية . وتتكون نوافذ البنك المركزي من نافذتين³ :

- **النافذة الأولى (نافذة العجز السيولي):** استهدفت النافذة الأولى (العجز السيولي) القيام بدور الممول

(المقرض) الأخير بحيث يلجأ إليها أي مصرف يواجه مشكلة سيولة مؤقتة وتحكم النافذة أسس وضوابط

محددة تضمن مساعدة البنك في مواجهة مشكلة السيولة المؤقتة ويمنع سوء الاستغلال من قبل أي مصرف.

¹ مخطط إدارة السياسة النقدية والتمويلية ، مرجع سبق ذكره، ص156.

² مخطط إدارة السياسة النقدية والتمويلية ، مرجع سبق ذكره، ص154.

³ عبد المنعم القرصي ، تجربة السودان في مجال السياسة النقدية، (مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية 2010):

- **النافذة الثانية (تمويل الاستثمار):** فلها هدفان هدف كلي وهدف جزئي . أما الهدف الكلي فهو معالجة القصور في موارد المصارف في توفير السيولة المطلوبة لحركة الاقتصاد وفق البرنامج على المستوى الكلي . ويتم ذلك بتوفير موارد من بنك السودان بصيغة المضاربة المطلقة تتنافس عليها المصارف عن طريق المزاد في إطار شروط محددة، ويكون في شكل ودیعة استثمارية عامة. أما الهدف الجزئي فهو معالجة مشكلة الموسمية في طلب التمويل المصرفي حيث إن هنالك مواسم معينة ترتبط بدورة الزراعة يزداد فيها الطلب على التمويل المصرفي بشكل ملحوظ ولا تتمكن المصارف من الاستجابة له أو مقابلته بالكامل. ويتم توظيف موارد النافذة في هذه الحالة بصيغة المضاربة المقيدة وعن طريق المزاد. وتحكم نافذة تمويل الاستثمار أيضاً أسس وضوابط عديدة تتعلق بعضها بشروط الأهلية اذ ليس في مقدور كل بنك اللجوء لهذه النافذة وقد لعبت هذه النوافذ خلال عام 1999 و 2000 دوراً هاماً في تمكين بنك السودان من ادارة السيولة سواء كان ذلك على المستوى الكلي أو على مستوى البنوك منفردة.

(ب) سعر الفائدة(تكلفة التمويل)

استخدم بنك السودان هذه الأداة قبل أسلمه النظام المصرفي للتحكم في الطلب على التمويل المصرفي وبعد ذلك تم استحداث آليات تتماشى مع صيغ التمويل الإسلامية التي تتعامل بها المصارف في منح التمويل فتم تطبيق هوامش أرباح المرابحة وهي تستخدم للتحكم في الطلب على التمويل المصرفي وبذلك تعتبر أداة غير مباشرة لإدارة السيولة النقدية ،حيث يتحرك هامش المرابحة زيادة ونقصاناً ووفق متطلبات السياسة النقدية ووفق حركة معدلات التضخم .إلى جانب استخدامها كآلية لإدارة السيولة النقدية يمكن استخدام هوامش الأرباح كآلية لتشجيع الادخار ، كما يمكن تحريك الهوامش إلى الاتجاه الآخر كخطة لتشجيع الاستثمار مثل التأثير على تكلفة التمويل من جهة والأرباح التي يمكن أن تحققها أرصدة الودائع الادخارية تحفيزاً للادخار من جهة أخرى. وهكذا يمكن استخدام هذه الآلية في عدة اتجاهات لتحقيق أهداف متعددة بعضها مرتبط بإدارة السيولة النقدية والبعض الآخر مرتبط بأهداف كلية مثل تشجيع الاستثمار أو الادخار.¹

يقوم بنك السودان بتحديد نسبة هامش المرابحة في إطار السياسة النقدية والتمويلية التي يصدرها سنوياً. حيث تستخدم كأداة من ضمن الأدوات الأخرى غير المباشرة لإدارة السيولة والتحكم في حجم التمويل المصرفي. لا توجد لدى بنك السودان طريقة محددة لتحديد نسب هوامش أرباح المربحات، إلا أنه يراعى في تحديدها المؤشرات الاقتصادية الكلية بصورة عامة. والعوامل المؤثرة عليها بصورة خاصة مثل المصروفات الثابتة والمتغيرة وعوامل الاستقرار الاقتصادي ومعدلات التضخم وسعر الصرف وغيرها في الغالب توجد ثلاثة طرق لتحديد نسب هوامش أرباح المربحات في السياسة النقدية وهي :

1- **نظام السقف (Ceiling):**في هذا النظام يتم تحديد أعلى نسبة لهوامش أرباح المربحات بواسطة البنك المركزي ومن ثم يتم إلزام المصارف بعدم تجاوز هذه النسبة، ومن مزايا هذا النظام، أنه يؤدي إلى إنهاء المزادة غير الحقيقية في نسب هوامش أرباح المربحات بواسطة المصارف دون مبررات، ويسهل من مهمة

¹ عبد الوهاب عثمان شيخ موسى، منهجية الإصلاح الاقتصادي في السودان، (دار مصحف أفريقيا: الخرطوم 2001م) ص330.

البنك المركزي في إدارة الطلب على التمويل المصرفي، إلا أنه في ذات الوقت يؤدي إلى قتل روح المنافسة بين المصارف وحماية المصارف غير الكفوءة، بالإضافة إلى أنه يتعارض مع الإطار العام لسياسات التحرير الاقتصادي في جانب تحرير التمويل المصرفي.

2- **نظام القاع (Floor)** في هذا النظام يتم تحديد أدنى نسب هامش أرباح المربحات ويصبح لزاماً على المصارف عدم النزول بنسبة هامش المربحة إلى أقل من ذلك، وغالباً ما تكون هذه النسبة مجزية للمصارف. المودعين والمستثمرين، وذلك في حالة تدني معدلات التضخم، ومن مزايا هذا النظام إنه يؤدي إلى تقليل محاولات التآمر (Curtailing) التي تقوم بها المصارف من خلال تخفيض نسب هامش أرباح المربحات إلى مستويات قد تعرض المصارف الأخرى إلى خسائر، بالإضافة إلى ذلك أنه يتماشى مع الإطار العام لسياسات تحرير التمويل المصرفي في إطار سياسات التحرير الاقتصادي، علاوة على ذلك يساهم في زيادة العائد على ودائع الاستثمار، وبالتالي المساعدة في جذب مزيد من الموارد المالية داخل الجهاز المصرفي، إلا أنه يعاب على هذا النظام الحرية المطلقة للمصارف في رفع نسب هامش أرباح المربحات، مما قد يؤدي ذلك إلى ارتفاع تكلفة التمويل المصرفي دون مبرر ومن ثم ارتفاع تكلفة الإنتاج وبالتالي يؤدي ذلك إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار.

3- **نظام النطاق (Span)**: في هذا النظام يتم تحديد مدى لنسب هامش أرباح المربحات بحيث تتحرك المصارف فيه صعوداً وهبوطاً، ويعتبر هذا النظام من أفضل الأنظمة لتحديد نسب هامش أرباح المربحات، خاصة إذا ما تم دراسات لمعدلات التضخم المتوقعة، وكان ذو مرونة عالية، من مزايا هذا النظام تقليل مساوئ النظامين السابقين إلى أقل درجة ممكنة وإعطاء البنك المركزي الحرية والمرونة الكافية لزيادة أو تخفيض نسب هامش أرباح المربحات كلما دعت الضرورة لذلك. إلا أنه يُعاب على هذا النظام تعارضه مع الإطار العام لسياسات التحرير الاقتصادي، وذلك لأنه يشكل نوعاً من التحرير المدار.

ومن واقع التجربة العملية لبنك السودان يتضح أنه في استخدام نظام القاع للفترة (1994-1999) وعندما رأى أن المصارف تزيد كثيراً من الحد الأدنى لهامش المربحة وفي أول إشارة لنظام النطاق أضاف بنك السودان في سياسته النقدية والتمويلية لعام 2000 عبارة " ويتوقع بنك السودان إلا تزيد نسبة الهامش المطبقة كثيراً عن الحد الأدنى"، وذلك لتجنب مساوئ النظامين الآخرين، ومن ثم أصبحت نسب هامش أرباح المربحات تحدد بحرية بواسطة المصارف وفق العرض والطلب على التمويل المصرفي دون تدخل من البنك المركزي، فقط يقوم البنك بمتابعة الأداء الفعلي للبنوك عن طريق بيانات التمويل والودائع المرسله، وذلك بعد تطبيق سياسات التحرير الاقتصادي وتحرير التمويل المصرفي، وبالتالي تميزت السياسة النقدية والتمويلية بالمرونة الكبيرة، حيث أصبحت هذه النسبة كمؤشر فقط. من ثم يقوم بنك السودان بمتابعة الأداء الفعلي للمصارف ويتابع مدى التزامها بالمؤشر الذي حددته السياسة النقدية والتمويلية من واقع الرواجع التي ترسلها المصارف.¹

¹ يوسف عثمان إدريس وآخرون، كيفية تحديد نسب هامش وأرباح المربحات بالمصارف خلال الفترة (2000-2005)، (الإدارة العامة للبحوث والإحصاء، مصرف السودان المركزي، 2006)، ص ص 15 16.

ج) الإحتياطي النقدي القانوني:

بدأ العمل به كأداة رقابية وكأداة لإدارة السيولة في العام 1983م، حيث صدر منشور بعنوان (الحد من سيولة المصارف التجارية) بتاريخ 4 أغسطس 1983م، وجه المصارف التجارية بالاحتفاظ بأرصدة نقدية لا تقل عن نسبة 10% من جملة ودائعها على أن يتم حساب النسبة عند نهاية كل شهر حسب المواقف التي تعكسها الميزانية الشهرية لكل مصرف على حده، ومنذ ذلك الوقت أصبح الإحتياطي النقدي القانوني أهم الأدوات التي يستخدمها مصرف السودان في إدارة السيولة¹.

د) عمليات السوق المفتوحة:

استخدم مصرف السودان عمليات السوق المفتوحة قبل أسلمه الجهاز المصرفي (1984م) في بيع وشراء سندات وأذونات الخزنة العامة، بغرض سحب أو ضخ السيولة من المصارف التجارية حسب ما تقتضيه الظروف الاقتصادية. ولكن لم تكن لهذه الأداة الفعالية المطلوبة إذ أن السندات وأذونات الخزنة المستخدمة خلال تلك الفترة كانت طويلة الأجل وغير قابلة للتحويل، بالإضافة إلى عدم وجود سوق لبيعها وشرائها في حالة احتياج المصرف لسيولة².

وبعد أسلمة الجهاز المصرفي تم ابتكار نوع جديد من الشهادات التي تتوافق مع الأسس الشرعية وتصلح كألية لإدارة السيولة عن طريق تداولها في عمليات أشبه بعمليات السوق المفتوحة. وقد سمي الجيل الأول من هذه الشهادات شهادات مشاركة البنك المركزي (شمم) وشهادات مشاركة الحكومة (شهامه) وتمثل الشهادات في أساسها نوعاً من التوريق لأصول بنك السودان ووزارة المالية. واعتبر هذا التطور نقله نوعية في إدارة السياسات النقدية في السودان بحيث توفرت لبنك السودان آليات غير مباشرة³.

1- شمم أو شهادات مشاركة البنك المركزي عبارة عن سندات تمثل أنصبه محددة في صندوق خاص يحتوى على الأصول المملوكة لبنك السودان ووزارة المالية في القطاع المصرفي. وهي بذلك نوع من توريق الأصول وتم إصدار هذه الشهادات في يونيو 1998م. تستخدم هذه الآلية من قبل البنك في التحكم في إدارة السيولة فإذا رأى أن النشاط الاقتصادي في حاجة الى سيولة عرض شراء هذه الشهادات من مالكيها وإذا شعر بزيادة في السيولة عرض ما عنده من شهادات للبيع بالقدر الذي يمتص السيولة الزائدة وبالطبع يلعب السعر الذي يعرضه البنك للشهادة دوراً هاماً في تنفيذ عمليات البيع والشراء.

2- شهادات مشاركة الحكومة (شهامه) تعتبر شهامه أيضاً سندات قائمة على أصول حقيقية يتم إصدارها مقابل حقوق ملكية الدولة في عدد من المؤسسات الربحية وتم إصدارها في مايو 1999م وعلى الرغم من أن الهدف الأساسي من وراء إصدار شهامه كان هو توفير آليات للبنك المركزي تعينه في إدارة السيولة إلا أنها أصبحت خلال فترة وجيزة وسيلة فعالة لتمويل الميزانية العامة تستطيع من خلالها الحكومة الحصول على موارد حقيقية

¹ بدر الدين حسين جبر الله، الإحتياطي النقدي كأداة لإدارة السيولة رؤية تحليلية، (مجلة المصرفي العدد 25 مارس 2005) ص 1.

² مخطط إدارة السياسة النقدية والتمويلية، مرجع سبق ذكره، ص 159.

³ عبد المنعم القرصي، مرجع سبق ذكره،

من الجمهور لتغطية عجز الميزانية العامة بدلاً من اللجوء للاستدانة من القطاع المصرفي. تحمل شهادات شهامة قيمة اسمية ثابتة تمثل انصبه محددة فى صندوق خاص يحتوى على أصول الحكومة فى عدد من المؤسسات الربحية.

هـ) الإقناع الأدبي:

مارس بنك السودان الإقناع الأدبي مباشرة وذلك بالاجتماع مباشرة بمديري ومجالس إدارات المصارف بالإنفراد أو مجتمعين ومناقشة السياسات التي ينوي المصرف المركزي والدور المنتظر من المصارف مجتمعه. أما الإقناع الأدبي غير المباشر فيتم عبر المعلومات الواردة في التقرير السنوي والمطبوعات الدورية وكذلك عن طريق الاعلام واللقاءات الصحفية.

4-2-3: التقييد المالي في القطاع المصرفي في السودان

منذ بداية العمل المصرفي في السودان كانت المصارف تمتلكها الحكومة وبدأ القطاع الخاص المحلي والأجنبي بالاستثمار في هذا المجال منذ الستينيات والخمسينيات من القرن الماضي . وخلال فترة السبعينيات قامت الحكومة بتأميم المصارف وتحويل ملكيتها للقطاع العام ، وذلك في إطار السياسة الاقتصادية الكلية للدولة خلال تلك الفترة. خلال فترة الثمانينات بدأ القطاع الخاص بشقيه المحلي والأجنبي وخاصة العربي في الاستثمار في المصارف بصورة ملحوظة (مرحلة تأسيس المصارف الإسلامية)¹. كذلك من مظاهر التقييد المالي في السودان خلال فترة الثمانينيات والتسعينيات تحديد الاحتياطي النقدي القانوني والسقوف التمويلية للمصارف من حيث الحجم والقطاع، بالإضافة للقيود الأخرى ومنها حظر تمويل بعض الأنشطة وتخصيص الموارد لتمويل بعض القطاعات ذات الأولوية كالقطاع الزراعي والصناعي.

في إطار مواكبة المستجدات العالمية وإعلان سياسة التحرير الاقتصادي للدولة في العام 1992م تم إعلان سياسة تحرير التمويل المصرفي من الإدارة المباشرة (تحديد سقفوات التمويل) لتوزيع التمويل إلى الإدارة غير المباشرة في العام 1994 م². في مجال الصناعة المصرفية بدأ التحرير التدريجي لها من العام 2001م.

وبالرغم من ذلك هنالك تقييد مالي محدود يتمثل في شراء المصارف للأوراق المالية التي تصدرها الحكومة سواء أن كان ذلك بغرض إدارة السيولة أو الاستثمار ، ويمثل ذلك تمويل للحكومة بطريقة غير مباشرة. هذا بالإضافة لتخصيص الموارد في شكل محافظ تمويلية بغرض تحريك القطاعات ذات الأولوية³.

4-2-4 تطور موارد القطاع المصرفي في السودان:

4-2-1 تطور الموجودات والمطلوبات الداخلية للجهاز المصرفي الفترة من 1970 – 2010م:

يقصد بالموجودات (الأصول التي يمتلكها المصرف) أما المطلوبات الداخلية رأس المال والاحتياطيات (حقوق الملكية) ومحاسيباً فإن إجمالي الموجودات يساوي إجمالي المطلوبات لذا فإننا سوف ننسب حقوق الملكية لإجمالي الموجودات أو المطلوبات لنرى مدى اعتماد المصارف على مصادرها الداخلية، وكذلك نسبة الودائع لإجمالي

¹ محمد الحسن الخليفة، التقييد المالي، بنك السودان المركزي، مجلة المصرفي العدد 61 سبتمبر 2011م، ص ص 46 47.
² صابر محمد الحسن ، صابر ، تقييم محاولات إصلاح الجهاز المصرفي ودوره في تمويل التنمية، (الإدارة العامة للبحوث والإحصاء ، بنك السودان المركزي اصدار رقم (3) 2004م) ص 24.
³ محمد الحسن الخليفة ، التقييد المالي، مرجع سبق ذكره.

الموجودات أو المطلوبات لنرى حجم الاعتماد قبل المصارف على المصادر الخارجية. الجدول التالي يعكس تطور الموجودات والمطلوبات الداخلية.

جدول رقم (4-4) تطور الموجودات والمطلوبات الداخلية للجهاز المصرفي خلال الفترة 1970 إلى 2010م مليون جنيه

الودائع / إجمالي الموجودات (%)	إجمالي الودائع	المطلوبات الداخلية / إجمالي الموجودات (%)	إجمالي الموجودات	المطلوبات الداخلية	العام
56.2	57.1	6.2	101.6	6.3	1970
60.2	61.7	6.1	102.5	6.3	1971
67.8	86.2	5	127.2	6.3	1972
62.7	105.7	3.8	168.5	6.4	1973
64.4	141.4	2.9	218.5	6.4	1974
63.3	171.8	2.3	284.3	6.4	1975
63.3	224.7	2.8	354.9	10.1	1976
63.1	3332.9	3.1	527.4	16.3	1977
60.1	428.4	2.7	712.2	19.4	1978
56.5	548	2.2	969.9	21.1	1979
55.2	719.9	2.2	1304.9	28.5	1980
52.6	942.3	2.5	1792.9	45.4	1981
53.6	1339.4	3.8	2486.9	94.3	1982
51.1	1780.1	7.1	3486.9	246.7	1983
49.4	2063.5	7.8	4178.4	325.9	1984
58.3	3622.5	5.3	6217.3	328	1985
69.7	5136.9	10.5	7373.3	772.9	1986
72.5	71.67.8	8.6	9883.5	847.3	1987
71.5	8599.3	10.5	12020.5	1261.9	1988
75.4		8.7	17391.8	1521.2	1989

الودائع / إجمالي الموجودات (%)	إجمالي الودائع	المطلوبات الداخلية / إجمالي الموجودات (%)	إجمالي الموجودات	المطلوبات الداخلية	العام
73.9	2985.9	7.5	2303.8	172	1990
66.6	9444.6	5.4	4483.7	242.2	1991
64.9	16734.0	9.3	14760.8	1370.5	1992
40.2	16734.0	4.1	41585.1	1688.1	1993
40.2	23435.5	4.1	41585.1	1688.1	1994
40.2	41642	5.3	103520	5470	1995
42	67793	6.9	161444	11145	1996
40.7	96754	6.2	237508	14768	1997
36.6	120112	6.2	328176	20338	1998
34.3	145519	5.8	424848	24964	1999
55.2	197224	9	357068	32200	2000
60.2	274188	10.5	455348	47640	2001
59.4	363075	12.1	611238	73692	2002
59.9	472952	14	789597	110308	2003
62.2	646649	13.8	1043506	143711	2004
63.9	977595	12	1,530,310	183862	2005
53.2	123.086	16.8	2314428	389089	2006
57	14942.4	17.6	26,197.4	4,606.9	2007
53.9	16508.5	17.12	30,650.0	5,248.3	2008
56.9	20848	18.21	36,666.9	6,678.0	2009
60	25874.4	17.34	43,107.7	7477.9	2010

المصدر: التقارير السنوية لبنك السودان المركزي، أعداد مختلفة.

يُلاحظ من الجدول أعلاه:

- زادت إجمالي رؤوس أموال المصارف العاملة بالبلاد من 6.3 مليون جنيه عام 1970 إلى 7477.9 مليون جنيه عام 2010م أي بنسبة نمو قدرها 118596.8%. يعزى ذلك إلى زيادة

عدد المصارف المملوكة للدولة ومصارف القطاع الخاص والمصارف التجارية . ويعكس هذا التطور أيضاً الجهود المبذولة من قبل المصارف للوصول إلى النسبة التي حددتها مقررات بازل 2 لمعيار كفاية رأس المال.

- هناك عدم تطور في رؤوس أموال (المطلوبات الداخلية) المصارف العاملة بالبلاد خلال الفترة من 1970م إلى 1975م حيث ظلت قيمتها ثابتة خلال تلك الفترة 6.4 مليون جنيه. وتعتبر هذه الفترة فترة تدهور للقطاع المصرفي وذلك نسبة لقرارات التأميم التي صدرت في العام 1970م.
- بلغ متوسط نسبة المطلوبات الداخلية إلى إجمالي الموجودات 7.89%، أعلى نسبة 18.2% عام 2009م، أدنى نسبة 2.2% عام 1979م. مما يعني أن المصارف لا تعتمد على مواردها الذاتية عند استثمارها لمواردها.
- زاد إجمالي الموجودات من 101.6 مليون جنيه عام 1970 م إلى 43107.7 مليون جنيه في 2010 م بمعدل نمو بلغ 423.3%.
- بلغ متوسط نسبة إجمالي الودائع إلى إجمالي الموجودات 57.28%، أعلى نسبة 75.4% عام 1989م، أدنى نسبة 34.3% عام 1999م. وتعكس هذه أن المصارف تعتمد على مصادرها الخارجية في نشاطها الاستثماري.
- شهدت نسبة إجمالي الودائع إلى إجمالي الموجودات هبوطاً واضحاً خلال الفترة من 1990 الى 1999م حيث بلغت 73.9% (1990م) و 34.3% (1999م) خاصة بعد العام 1992م وهو العام الذي حدث فيها استبدال العملة الأمر الذي اثر سلباً على حجم الودائع داخل القطاع المصرفي.

4-2-2 تطور تركيبة الودائع المصرفية بالقطاع المصرفي في السودان:

تم تقسيم هذه الفترة إلى فترتين من العام 1970م إلى 1983م والفترة الثانية من العام 1984م إلى العام 2010م ، تم هذا التقسيم بناءً على التقسيم الوارد في التقارير السنوية لمصرف السودان المركزي.

أولاً: تطور الودائع المصرفية خلال الفترة من 1970 إلى 1983م:

يوضح الجدول التالي تطور تركيبة الودائع المصرفية خلال الفترة من 1970 إلى 1983م

جدول رقم (4-5) تطور تركيبة الودائع المصرفية خلال الفترة من 1970 إلى 1983م مليون جنيه

النسبة	إجمالي الودائع	ودائع التوفير		الودائع لأجل		الودائع الجارية		بيان العام
		النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	
%100	57.1	20.3	11.6	3.5	2.0	76.2	43.5	1970
%100	61.7	22.9	14.1	2.1	1.3	75.0	46.3	1971
%100	86.2	22.2	19.1	2.7	2.3	75.2	64.8	1972
%100	105.7	23	24.3	4.8	5.1	72.2	76.3	1973

النسبة	إجمالي الودائع القيمة	ودائع التوفير		الودائع لأجل		الودائع الجارية		بيان العام
			القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	
%100	141.4	24.3	34.4	4.2	5.9	71.5	101.1	1974
%100	171.8	23.1	39.7	4.7	8.14	72.2	124	1975
%100	224.7	23.5	52.7	6.3	14.1	70.3	157.9	1976
%100	3332.9	23.3	77.5	6.7	22.32	76.0	233.1	1977
%100	428.4	21.8	93.6	7.8	33.5	70.3	301.3	1978
%100	548	19.3	106.0	7.2	39.7	73.4	402.3	1979
%100	719.9	16.1	115.6	7.1	51	76.9	553.3	1980
%100	942.3	16.3	153.9	12.3	115.1	71.5	673.4	1981
%100	1339.4	15.8	212.2	16.3	218.1	67.9	909.1	1982
%100	1780.1	19.6	348.2	15.4	275	65.0	1156.9	1983

المصدر: التقارير السنوية لمصرف السودان المركزي

يُمكن إيراد الملاحظات التالية عن الجدول أعلاه:

- يعكس الجدول التطور التاريخي للودائع المصرفية حيث زادت من 57.1 مليون جنيه في عام (1970) إلى 1780.1 ألف جنيه في العام (1983م) بمعدل نمو بلغ 3017.5%.
- شهدت الودائع الجارية تفوق ملحوظاً على نظيراتها الودائع لأجل والودائع الادخارية، حيث بلغ متوسط نسبة مساهمتها لإجمالي الودائع المصرفية 72.4%، أعلى نسبة مساهمة 76.95% في العام 1980م، أدنى نسبة مساهمة 65% في العام 1983م.
- هنالك زيادة ملحوظة في نسبة مساهمة الودائع لأجل إلى إجمالي الودائع حيث تطورت هذه النسبة من 3.5% في العام 1970م إلى 15.4% في العام 1983م. بلغ متوسط نسبة مساهمتها لإجمالي الودائع المصرفية 7.2%، أعلى نسبة 16.3% في العام 1982م، وأدنى نسبة 2.1% في العام 1971م.
- بالنسبة للودائع الادخارية يلاحظ تذبذب نسبة مساهمتها حيث بلغت 20.3% في العام 1970م ونمت لتبلغ 24.3% في العام 1974م وهي أعلى نسبة لها. ثم بدأت تتناقص حتى بلغت نسبة 15.8% في العام 1982م وهي أدنى نسبة لها. بلغ متوسط نسبة مساهمتها 20.8% لإجمالي الودائع المصرفية.

ثانياً: تطور الودائع المصرفية خلال الفترة من 1984 إلى 2010م:

جدول رقم (4-6) تركيبة الودائع المصرفية خلال الفترة من 1983 إلى 2010م

إجمالي الودائع المصرفية	الودائع الادخارية والاستثمارية		الودائع الجارية		بيان العام
	نسبة %	قيمة	نسبة %	قيمة	
2063.5	33.0	680.6	67.0	1382.9	1984
3622.5	24.0	867.8	76	2754.7	1985
5136.9	35.8	1837.1	64.2	3299.8	1986
71.67.8	33.7	2414.3	66.3	4753.5	1987
8599.3	32.1	2756.2	67.9	5843.1	1988
13116.6	27	3537.7	73	9578.9	1989
2985.9	31.6	942.8	68.4	2043.1	1991
9444.6	46.4	4378.4	53.6	5066.2	1992
16734.0	61.7	10319.5	38.3	6414.5	1993
23435.5	58.0	13588.1	42.0	9847.4	1994
41642	29.6	12317.0	70.4	29325	1995
67793	28.3	19206.0	71.7	48585	1996
96754	32.1	31082.0	67.9	65672	1997
120112	60.7	72944	39.3	47168	1998
145519	59.3	86224	40.7	59295	1999
197224	55.8	110021	44.2	87203	2000
274188	58.8	161331	42.2	112857	2001
363075	44	159711	56	203364	2002
472952	45.7	216275	54.3	256677	2003
646649	41.8	270404	58.2	376245	2004
9775.95	47.8	4637.41	52.2	5262.41	2005
123.086	53.3	6563.9	46.7	5744.61	2006
14942.4	48.7	7,270.2	51.4	7,672.2	2007
16508.5	51.3	8,462.2	48.7	8,046.3	2008
20898	53.1	11098.8	46.9	9799.2	2009
25824.4	54.8	14,142.5	45.2	11,681.9	2010

المصدر: التقارير السنوية لبنك السودان المركزي

يلاحظ من الجدول (4-6) الآتي:

- يعكس الجدول التطور التاريخي للودائع المصرفية حيث زادت من 2063.5 مليون جنيه في عام (1984) إلى 25824.4 ألف جنيه في العام (2010م) بمعدل نمو بلغ 1151.5%.

- بالنسبة لودائع الجارية يلاحظ تذبذب نسبة مساهمتها في إجمالي الودائع المصرفية، حيث بلغت أعلى نسبة مساهمة 76% في العام 1985م وأدنى نسبة بلغت 39.3% في العام 1998م. وبلغ متوسط نسبة مساهمتها لإجمالي الودائع 53.80%. وكذلك يلاحظ تفوقها على الودائع الادخارية والاستثمارية في أغلب سنوات الفترة .
- بلغ متوسط نسبة مساهمة الودائع الاستثمارية في إجمالي الودائع المصرفية 42.53%، أعلى نسبة مساهمة بلغت 61.7% في العام 1993م ، أدنى نسبة بلغت 24% في العام 1985م.
- تعتبر الفترة من 2005 إلى 2010م فترة تفوق للودائع الاستثمارية والادخارية حيث نمت بصورة مضطربة حتى فاقت نظيرتها الجارية ففي العام 2005م بلغت 4637.41 مليون جنيه ثم ارتفعت لتبلغ 14142.50 مليون جنيه (2010م) . كذلك فإن نسبة الودائع الادخارية والاستثمارية لإجمالي الودائع ظلت تنمو خلال الخمسة أعوام الأخيرة حيث بلغت 51.3%، 53.1%، 54.8%، 52.4%، 53.98% مقابل 48.7%، 46.9%، 45.2%، 47.6% ، 47.6% ، 46.01% على التوالي مما يدل على تحسن كفاءة المصارف في جذب المدخرات من الجمهور وكذلك يعزى إلى أن كثير من المؤسسات العامة والخاصة أصبحت تدفع رواتب العاملين عبر المصارف.

4-2-3 أهمية الودائع المصرفية في تغطية النشاط الائتماني والاستثماري للمصارف:

يعكس هذا المعيار مدى اعتماد المصارف التجارية على الودائع (الجارية والاستثمارية والادخارية) في تمويل نشاطها الائتماني والاستثماري ، والمبدأ في هذا المعيار هو وجود حالة ترابط طردية ودائمة وفقاً للعلاقة التلقائية بين الودائع والائتمان والناجحة من كون المصارف التجارية مؤسسات مالية وسيطة تُؤل نشاطها من الودائع لذلك فإن المعيار يعكس مدى التناسق بينها وبين الإئتمان وبالقدر الذي يعرض كفاءة المصرف وفاعليته في جذب الودائع أو في تعبئة المدخرات وفق العلاقة التالية:

$$\text{أهمية الودائع} = \frac{\text{الودائع المصرفية}}{\text{إجمالي التمويل المصرفي}}$$

ويشير الارتفاع في أهمية تغطية الودائع المصرفية للنشاط الائتماني والاستثماري إلى قدرة المصارف في استخدام أموال المدخرين لتغطية حاجة القطاعات الاقتصادية مما يعكس التحسن المطلق في القدرة في جذب الودائع ، في حين تعكس العلاقة المنخفضة تدهور القدرة الإبداعية للمصارف التجارية وبشكل لا يتناسب واتجاهات المصرف الائتمانية والاستثمارية ، مما يعني لجوئها إلى السيولة المتاحة لتغطية وتعويض عجز الودائع.

جدول رقم (4-7) مساهمة الودائع في تغطية النشاط الاستثماري للمصارف

نسبة إجمالي الودائع إلى إجمالي التمويل (%)	نسبة الودائع الادخارية والاستثمارية إلى إجمالي التمويل (%)	نسبة الودائع الجارية إلى إجمالي التمويل (%)	السنة
815.71	194.29	621.43	1970
881.43	220.00	661.43	1971
1077.50	267.50	810.00	1972
1057.00	294.00	763.00	1973
1178.33	335.83	842.50	1974
904.42	251.79	652.63	1975
976.96	290.43	686.52	1976
1280.46	383.92	896.54	1977
1260.00	373.82	886.18	1978
1191.30	316.74	874.57	1979
1220.17	282.37	937.80	1980
1208.21	344.87	863.33	1981
1174.91	377.46	797.46	1982
1289.93	451.59	838.33	1983
1281.68	422.73	858.94	1984
2035.11	487.53	1547.58	1985
1604.89	695.87	909.02	1986
1891.24	637.02	1254.22	1987
1910.96	612.49	1298.47	1988
265.41	71.58	193.83	1989
96.41	18.08	78.33	1990
212.87	67.21	145.65	1991
285.27	132.25	153.02	1992
3173.53	1957.05	1216.48	1993

نسبة إجمالي الودائع إلى إجمالي التمويل (%)	نسبة الودائع الإدخارية والاستثمارية إلى إجمالي التمويل (%)	نسبة الودائع الجارية إلى إجمالي التمويل (%)	السنة
2326.57	1348.96	977.60	1994
2868.89	848.57	2020.32	1995
1996.91	565.75	1431.16	1996
2328.28	747.95	1580.33	1997
253.49	153.95	99.55	1998
238.09	141.07	97.01	1999
212.72	118.67	94.05	2000
195.75	115.18	80.57	2001
187.93	82.67	105.26	2002
160.45	73.37	87.08	2003
148.18	61.96	86.22	2004
139.65	66.25	73.41	2005
110.49	58.92	51.57	2006
107.26	55.93	51.33	2007
110.34	56.56	53.78	2008
115.05	61.10	53.95	2009
125.36	68.65	56.71	2010

المصدر :إعداد الدارس: تم حسابه من بيانات الملحق رقم (2)

من خلال متابعة بيانات الجدول أعلاه نلاحظ مدى التباين في الأهمية النسبية لأنواع من الودائع في تغطية مطالب القروض والائتمان، وبشكل عام فإن النتائج تشير إلى مدى اختلال حالة الترابط بين هيكل الودائع وهيكل النشاط الاستثماري خلال هذه السنوات كما تظهر تذبذب نسبة مساهمة الودائع الإدخارية والاستثمارية في المساهمة في التمويل المصرفي رغم تفوقها على الودائع الجارية في السنوات الأخيرة.

4-2-4 تقييم كفاءة القطاع المصرفي في جذب المدخرات :

أولاً: الميل المتوسط للإيداع المصرفي يعبر الميل المتوسط للإيداع المصرفي عن نسبة الودائع المصرفية والنتائج المحلي الإجمالي ، حيث يعكس هذا المؤشر قدرة وفاعلية المصارف في جذب الودائع وفقاً لما يجب أن تكون حصتها من الناتج المحلي الإجمالي، وهو مؤشر مهم لقياس قوة المصارف وكذلك الأسواق المالية. يحسب الميل وفق العلاقة الآتية:-

الميل المتوسط للإيداع المصرفي = الودائع المصرفية

الناتج المحلي الإجمالي

ومن خلال تحليل هذا الميل لعدد من السنوات تستطيع إدارة المصرف أن تقيم أدائها وفاعلية إستراتيجيتها في تحفيز الطلب على الودائع المصرفية بشكل عام والادخارية منها بشكل خاص.

مع التأكيد أن المتوقع في كل الاقتصاديات أن تزداد الودائع لآجل لدى المصرف التجاري عند كل زيادة في الدخل المتحقق في الاقتصاد نظراً لتمائل طبيعة هذه الودائع المصرفية مع "سلع الرفاهية" داخل الاقتصاد والتي يزداد الطلب عليها مع تزايد مستويات الدخل¹.

ومن المؤكد أن مقدار نسبة الميل المتوسط للإيداع المصرفي سوف تتأثر بجملة عوامل منها:

- (1) دافع الأفراد نحو الطلب على الودائع المصرفية.
 - (2) تأثيرات أسعار الفائدة ، باعتبارها العامل المحفز لقرارات الأفراد بالإيداع.
 - (3) أشكال الأوعية الادخارية المعروضة من قبل المصارف التجارية.
- الجدول التالي يوضح الميل المتوسط للإيداع المصرفي.

جدول رقم (4-8) قيمة الميل المتوسط للإيداع المصرفي

السنة	نسبة الودائع الجارية الى الناتج المحلي الاجمالي	نسبة الودائع الادخارية والاستثمارية الى الناتج المحلي الاجمالي	نسبة الودائع الجارية الى الناتج المحلي الاجمالي	السنة	نسبة الودائع الجارية الى الناتج المحلي الاجمالي	نسبة الودائع الادخارية والاستثمارية الى الناتج المحلي الاجمالي	نسبة الودائع الجارية الى الناتج المحلي الاجمالي
1970	7.22	2.26	9.47	1997	4.07	1.93	6.00
1971	7.26	2.42	9.68	1998	2.15	3.33	5.48
1972	8.62	2.85	11.46	1999	2.19	3.19	5.38
1973	8.51	3.28	11.79	2000	2.58	3.26	5.84
1974	8.11	3.23	11.35	2001	2.78	3.97	6.74
1975	8.21	3.17	11.37	2002	4.26	3.34	7.60
1976	8.54	3.61	12.16	2003	4.61	3.88	8.49
1977	9.96	4.27	14.23	2004	5.47	3.93	9.41
1978	10.45	4.41	14.86	2006	0.06	0.07	0.12
1979	12.36	4.48	16.84	2007	0.06	0.06	0.12

¹ Cochran, John A. Money, Banking, and Economy. 5th, ed, New York: Macmillan Publishing Co., 1983, p55.

نسبة اجمالي الودائع الى الناتج المحلي الاجمالي	نسبة الودائع الادخارية والاستثمارية الى الناتج المحلي الاجمالي	نسبة الودائع الجارية الى الناتج المحلي الاجمالي	السنة	نسبة اجمالي الودائع الى الناتج المحلي الاجمالي	نسبة الودائع الادخارية والاستثمارية الناتج المحلي الاجمالي	نسبة الودائع الجارية الى الناتج المحلي الاجمالي	السنة
0.12	0.06	0.06	2008	18.12	4.19	13.93	1980
0.15	0.08	0.07	2009	19.04	5.43	13.60	1981
0.16	0.09	0.07	2010	19.03	6.11	12.91	1982
6.00	1.93	4.07	1997	18.56	6.50	12.06	1983
5.48	3.33	2.15	1998	17.48	5.76	11.71	1984
5.38	3.19	2.19	1999	23.59	5.65	17.94	1985
5.84	3.26	2.58	2000	20.96	9.09	11.87	1986
6.74	3.97	2.78	2001	19.65	6.62	13.03	1987
7.60	3.34	4.26	2002	18.38	5.89	12.49	1988
8.49	3.88	4.61	2003	15.89	4.28	11.60	1989
9.41	3.93	5.47	2004	15.47	2.90	12.57	1990
0.12	0.07	0.06	2006	15.50	4.89	10.60	1991
0.12	0.06	0.06	2007	22.39	10.38	12.01	1992
0.12	0.06	0.06	2008	17.64	10.88	6.76	1993
0.15	0.08	0.07	2009	12.46	7.22	5.23	1994
0.16	0.09	0.07	2010	10.28	3.04	7.24	1995
				6.47	1.83	4.64	1996

المصدر: إعداد الدارس: تم حسابه من بيانات الملحق رقم (2)

يُلاحظ من الجدول أعلاه لنسبة الميل المتوسط أن العلاقة بين الودائع المصرفية وأنواعها المختلفة الجارية والادخارية في إطار علاقتها بالناتج المحلي الإجمالي هي اتجاهها نحو التصاعد. وان التطور في الميل المتوسط قد اشتركت في إحداثه كل من الودائع الجارية والودائع الادخارية والاستثمارية على السواء، إلا أن أهمية الودائع الجارية في إحداث هذا التزايد هي الأكثر قياساً بالودائع الادخارية، رغم أن المنطق يستوجب أن تكون الغلبة للودائع الادخارية والاستثمارية، حيث أن قوة الأسواق المالية في أي اقتصاد تقاس بنسبة الودائع الادخارية إلى الناتج المحلي .

ثانياً: الميل الحدي للإيداع المصرفي

يعبر الميل الحدي للإيداع المصرفي عن العلاقة بين مقدار التغير في الودائع المصرفية الناتجة عن التغير في الناتج المحلي الإجمالي وفق العلاقة الآتية:

$$\text{الميل الحدي للإيداع المصرفي} = \Delta \text{ التغير في الودائع المصرفية}$$

التغير في الناتج المحلي الإجمالي

وعلى ضوء نتائج هذا الميل تستطيع إدارة المصارف التجارية أن تحدد مدى قوتها في تغيير اتجاهات الميل نحو الإيداع المصرفي أو مدى ضعفها في ذلك مما يحتم عليها تثبيت أو تغيير السياسة المعتمدة والإستراتيجية المطبقة والتي بموجبها يتم تحفيز الطلب على الودائع المصرفية.

ثالثاً: معامل المرونة الدخلية للودائع المصرفية:

المرونة بشكل عام مقياس لدرجة استجابة متغير معين للتغيرات التي تحدث في متغير آخر، ولهذا فهي تعبر عن المدى الذي من خلاله تستطيع أحد المتغيرات أن تتفاعل مع المتغيرات الأخرى التي تحصل في المتغير الآخر، ينصرف هذا المفهوم بصفة عامة إلى تحديد درجة استجابة الودائع المصرفية للتغير الذي يحصل في الناتج المحلي الإجمالي باعتباره أحد مؤشرات الاقتصاد الكلي ، وعماً إذا كانت هذه الاستجابة منتظمة أو غير منتظمة.

يحسب معامل المرونة الدخلية كالاتي:

$$\text{معامل المرونة الدخلية} = \frac{\Delta \text{ الودائع}}{\Delta \text{ الناتج المحلي الإجمالي}} \times \frac{\text{الناتج المحلي الإجمالي}}{\text{الودائع}}$$

تعكس هذه العلاقة الطاقة الإيداعية للاقتصاد عموماً، ومنها يمكن الحكم على الإيداع المصرفي بأنه يستجيب بصورة نظامية للتغيرات في الدخل الحقيقي إذا كان معامل المرونة يزيد على (1) عدد صحيح في حين يقبل العكس إذا حصل ذلك ويكون معامل المرونة متكافئ عندما يبلغ الناتج (1) عدد صحيح.

وفي ضوء هذا المنظور يكون من اللازم على المصارف التجارية وهي تهدف إلى جذب المزيد من الودائع ، أن تبذل قصارى جهدها في سبيل جعل وداائعها أكثر مرونة لما ينطوي عليه ذلك من زيادة إمكانيات توليد موارد مالية كافية لتمويل مطالب الاقتصاد وهو ما يعنى مؤشراً لدرجة استخدام التمويل الذاتي للاقتصاد الوطني الذي أصبح محوراً أساسياً لاستراتيجيات التنمية والتي تلقى تأييداً واسعاً لدى الكثير من الاقتصاديات النامية في الوقت الحاضر¹.

¹ حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف - إستراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان، (مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان 2000م)

جدول رقم (4-9) يوضح قيمة المرونة الدخلية للإيداع المصرفي

المرونة الدخلية لاجمالي الودائع المصرفية	المرونة الدخلية للودائع الادخارية والاستثمارية	المرونة الدخلية للودائع الجارية	الميل الحدوي للودائع الكلية	الميل الحدوي للودائع الادخارية والاستثمارية	الميل الحدوي للودائع الجارية	معدل التغير في الناتج المحلي الاجمالي	السنة
-	-	-					1970
1.40	2.30	1.12	0.08	0.13	0.06	0.06	1971
2.21	2.17	2.22	0.40	0.39	0.40	0.18	1972
1.17	1.94	0.92	0.23	0.37	0.18	0.19	1973
0.87	0.95	0.83	0.34	0.37	0.33	0.39	1974
1.01	0.88	1.07	0.22	0.19	0.23	0.21	1975
1.38	1.78	1.22	0.31	0.40	0.27	0.22	1976
1.81	1.86	1.79	0.48	0.49	0.48	0.27	1977
1.24	1.18	1.26	0.29	0.27	0.29	0.23	1978
2.17	1.14	2.60	0.28	0.15	0.34	0.13	1979
1.42	0.65	1.70	0.31	0.14	0.38	0.22	1980
1.25	2.49	0.88	0.31	0.61	0.22	0.25	1981
1.00	1.42	0.83	0.42	0.60	0.35	0.42	1982
0.91	1.24	0.75	0.33	0.45	0.27	0.36	1983
0.69	0.40	0.85	0.16	0.09	0.20	0.23	1984
2.51	0.91	3.30	0.76	0.28	0.99	0.30	1985
0.54	3.53	-0.41	0.17	1.12	-0.13	0.32	1986
0.86	0.39	1.22	0.69	0.31	0.98	0.80	1987
0.71	0.50	0.81	0.20	0.14	0.23	0.28	1988
0.69	0.37	0.84	0.53	0.28	0.64	0.76	1989
0.90	-0.29	1.33	0.30	-0.10	0.44	0.33	1990
1.00	2.60	0.64	0.75	1.95	0.48	0.75	1991
1.82	3.06	1.24	2.16	3.64	1.48	1.19	1992
0.62	1.09	0.21	0.77	1.36	0.27	1.25	1993
0.41	0.32	0.54	0.40	0.32	0.54	0.98	1994
0.67	-0.08	1.72	0.78	-0.09	1.98	1.15	1995

السنة	معدل التغير في الناتج المحلي الاجمالي	الميل الحدي للودائع الجارية	الميل الحدي للودائع الادخارية والاستثمارية	الميل الحدي للودائع الكلية	المرونة الدخلية للودائع الجارية	المرونة الدخلية للودائع الادخارية والاستثمارية	المرونة الدخلية لاجمالي الودائع المصرفية
1996	1.59	0.66	0.56	0.63	0.41	0.35	0.40
1997	0.54	0.35	0.62	0.43	0.65	1.14	0.79
1998	0.36	-0.28	1.35	0.24	-0.78	3.75	0.67
1999	0.23	0.26	0.18	0.21	1.10	0.78	0.91
2000	0.25	0.47	0.28	0.36	1.90	1.11	1.43
2001	0.20	0.29	0.47	0.39	1.44	2.29	1.91
2002	0.17	0.80	-0.01	0.32	4.59	-0.06	1.86
2003	0.17	0.26	0.35	0.30	1.57	2.12	1.81
2004	0.23	0.47	0.25	0.37	2.00	1.07	1.58
2005	123.72	0.37	0.71	0.51	0.00	0.01	0.00
2006	0.15	0.12	0.42	0.26	0.78	2.74	1.71
2007	0.21	0.16	0.11	0.13	0.75	0.50	0.62
2008	0.13	0.21	0.16	0.18	1.57	1.25	1.41
2009	0.03	0.22	0.31	0.27	7.62	10.90	9.30
2010	0.15	0.19	0.27	0.24	1.26	1.80	1.55

المصدر: إعداد الدارس: تم حسابه من بيانات الملحق رقم ()

تعرض النتائج التحليلية للميول الحدية للودائع المصرفية والادخارية منها بشكل خاص عن عدم انتظامها خلال الزمن، مع اتجاهها نحو الانخفاض، مما يستدعي من إدارة المصرف التجاري أن تهتم بمجموعة عوامل هي ذات العوامل التي سببت في هبوط الميل الحدي للإيداع المصرفي والتي أهمها الاهتمام بسياسة ادخارية واضحة وطرح أدوات أو أوعية ادخارية جديدة.

يستنتج من تحليل المرونة الدخلية هو ضعف مرونة الإيداع المصرفي بشكل عام والودائع الادخارية منها بشكل أساسي، أضف إلى ذلك عدم الاستقرار وعدم وجود اتجاه عام لحركة، وهذا الضعف وعدم الاستقرار لدليل شاهد على ضعف ارتباط الودائع المصرفية بتغيرات الدخل الحقيقي من جهة ودليل أيضاً على ضعف دور المصارف التجارية في جذب المزيد من الودائع المحلية رغم أن المنطق الاقتصادي يقتضى أن تصاحب كل زيادة في الدخل زيادة أكبر في معاملات الأفراد مع المصارف التجارية. كما تعبر عن ضعف فاعلية الأوعية الادخارية المطروحة

من القطاع المصرفي بشكل عام والمصارف التجارية بشكل خاص، وعن ضعف ومحدودية المصارف في جذب الودائع وتعبئة المدخرات بما أن التعبئة الحقيقية للمدخرات في الاقتصاد الوطني يجب أن تركز أساساً على المدخرات طويلة الأجل للقطاع العائلي، الأمر الذي يتطلب أن تكون معاملات المرونة الداخلية للودائع الادخارية في تنامي مستمر مما يلزم المصارف التجارية - ضمن موضعها الاقتصادي والاجتماعي - في مضاعفة الجهد وذلك بطرح أشكال ادخارية جديدة ومتنوعة بحيث تكون شاملة لمختلف أوجه تقييد الاستهلاك غير الضروري، وهذا هو الهدف العام والرئيسي للمصارف التجارية، أو يجب أن يكون هدفاً كذلك.

3-4 المبحث الثالث واقع الاستثمار في القطاع المصرفي في السودان

1/3/4: تحليل الاستثمارات حسب مجالات الاستثمار

أولاً: تحليل الاستثمار وفقاً لمجالاته في الفترة من 1960-1991م:

جدول رقم(4-10) حجم الاستثمارات بالقطاع المصرفي حسب مجالات الاستثمار للفترة من 1960-1991م (الف جنيه)

المجموع الكلي للقروض	المجموع الكلي للقروض طويلة الاجل		المجموع الكلي للقروض قصيرة الاجل		قروض متنوعة		صناعة		واردات		صادرات		زراعة		العام
	نسبة(%)	قيمة	نسبة(%)	قيمة	نسبة(%)	قيمة	نسبة(%)	قيمة	نسبة(%)	قيمة	نسبة(%)	قيمة	نسبة(%)	قيمة	
34.791	21.70	7.548	78.30	27.24	2.27	0.79	12.20	4.25	17.03	5.93	45.54	15.85	1.26	0.44	1960
38.937	18.49	7.198	85.20	33.17	3.96	1.542	11.29	4.40	17.71	6.90	49.51	19.28	1.45	0.565	1961
46.587	14.73	6.862	85.27	39.73	8.88	4.139	17.42	8.11	20.51	9.55	44.02	20.51	0.88	0.412	1962
59.881	10.77	6.449	89.23	53.43	10.49	6.282	13.28	7.95	20.91	12.52	43.31	25.94	1.97	1.182	1963
55.355	13.63	7.544	86.37	47.81	10.90	6.031	13.02	7.21	20.34	11.26	40.54	22.44	2.35	1.3	1964
45.748	14.77	6.756	85.23	38.99	11.19	5.119	16.56	7.58	20.67	9.46	34.79	15.92	2.03	0.93	1965
49.419	16.46	8.135	83.54	41.28	9.65	4.77	17.06	8.43	16.86	8.33	38.51	19.03	1.46	0.722	1966
62.489	15.13	9.457	84.87	53.03	7.81	4.878	16.86	10.53	16.52	10.32	42.75	26.71	0.93	0.584	1967
70.817	14.24	10.085	86.32	61.13	7.60	5.379	17.30	12.25	10.14	7.18	50.77	35.96	0.51	0.362	1968
66.07	13.15	8.687	86.84	57.38	8.16	5.391	21.60	14.27	8.31	5.49	48.39	31.97	0.53	0.349	1969
70.83	18.55	13.142	86.98	61.61	5.30	3.753	21.14	14.97	12.03	8.52	44.55	31.55	1.41	1.00	1970
69.83	14.17	9.895	85.82	59.93	9.94	6.943	25.36	17.71	14.49	10.12	35.53	24.81	1.36	0.95	1971
85	12.49	10.594	87.50	74.19	11.52	9.771	25.80	21.87	7.70	6.53	41.80	35.44	0.52	0.45	1972
99	8.02	7.924	91.97	90.85	20.26	20.014	31.49	31.11	8.91	8.80	30.82	30.44	1.02	1.01	1973
123	6.79	8.372	90.77	111.84	17.65	21.749	32.46	39.99	8.68	10.69	31.63	38.98	0.68	0.84	1974
186	6.03	11.212	93.97	174.86	17.54	32.637	31.95	59.46	7.85	14.60	36.39	67.71	0.24	0.46	1975

زراعة	المجموع الكلي للقروض طويلة الاجل		المجموع الكلي للقروض قصيرة الأجل		قروض متنوعة		صناعة		واردات		صادرات		زراعة		بيان العام
	قيمة	نسبة(%)	قيمة	نسبة(%)	قيمة	نسبة(%)	قيمة	قيمة	نسبة(%)	قيمة	نسبة(%)	قيمة	نسبة(%)	قيمة	
228	8.92	20.365	91.96	210.03	16.52	37.738	32.41	74.03	6.94	15.85	35.87	81.92	0.22	0.50	1976
265	15.65	41.421	84.35	223.17	15.02	39.752	28.40	75.14	8.68	22.98	32.07	84.86	0.32	0.84	1977
343	15.18	52.117	84.82	291.11	14.92	51.222	31.17	106.98	11.42	39.19	27.12	93.08	0.19	0.64	1978
461	20.76	95.666	79.24	365.24	14.78	68.119	29.40	135.49	10.40	47.95	24.11	111.10	0.69	3.16	1979
593	21.95	130.145	78.05	462.72	12.99	77.018	28.75	170.43	10.28	60.93	25.22	149.52	0.81	4.83	1980
778	21.40	166.364	78.60	611.16	12.18	94.694	29.21	227.10	16.10	125.17	20.83	161.98	0.27	2.07	1981
1143	21.27	243.017	78.73	899.52	10.97	125.291	23.48	268.26	17.88	204.30	28.46	325.20	0.30	3.48	1982
1377	27.25	375.218	72.75	1,001.71	12.16	167.385	12.79	176.18	17.57	241.99	22.57	310.76	0.31	4.29	1983
1609	28.22	454.047	71.78	1,155.14	12.91	207.704	17.76	285.85	18.54	298.31	22.24	357.86	0.34	5.42	1984
1777	32.13	570.819	67.87	1,205.89	13.83	245.756	21.64	384.54	11.44	203.19	19.29	342.79	0.15	2.62	1985
2368	26.81	634.746	84.59	2,002.85	27.31	646.551	17.92	424.17	6.63	157.01	23.81	563.82	0.28	6.73	1986
3793	20.91	792.856	79.09	2,999.77	11.48	435.441	13.59	515.30	3.46	131.13	79.78	3025.93	0.24	9.02	1987
4505	20.83	938.252	79.17	3,566.62	15.18	683.951	15.65	705.08	3.71	166.97	34.34	1547.13	1.03	46.2	1988
4941	25.25	1247.51	74.75	3,693.93	14.90	736.509	18.86	931.97	3.20	158.34	23.99	1185.54	0.93	46	1989
7667	23.70	1817.253	76.30	5,849.71	22.96	1760.694	18.04	1382.80	2.86	219.03	3.08	235.81	2.94	226	1990
14027	19.39	2719.99	79.90	11,206.83	23.14	3246.003	39.75	5575.46	1.98	277.71	5.50	772.09	18.84	2,642.2	1991
	17.77		82.82		12.95		21.99		11.87		33.97		1.45		متوسطة النسبة

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الملحق رقم (1)

بالنظر إلى الجدول أعلاه يمكن ملاحظة الآتي:

يُلاحظ من خلال هذه النسب النهج الذي اتبعه مصرف السودان خلال فترة الستينات حيث اتبع سياسة تمويلية متحررة ، وكان نشاط المصارف موجهاً نحو العمليات الخارجية في التصدير والاستيراد وكان نصيب الصناعات المحلية والقطاعات الإنتاجية الأخرى ضعيفاً، وكان ذلك يتماشى مع تركيبة موارد المصارف إذ كانت معظمها ودائع جارية تتميز بعدم الاستقرار وبالتالي عدم تمكن المصارف من توجيهها للتمويل التنموي. ومع تدهور الأرصدة الأجنبية نتيجة للصرف على مشروعات الخطة العشرية ، اتخذ بنك السودان خطوات متعددة للحد من التوسع في التمويل والضغط على المصارف لتوجيه التمويل للقطاعات الإنتاجية ، وبالتالي زاد التمويل للقطاعات الصناعية نسبياً. أما التمويل الزراعي فقد ظل يمثل نسبة ضئيلة من إجمالي التمويل وذلك لمخاطر القطاع الزراعي العالية ولعدم تحديد سقف للتمويل الزراعي مما جعل المصارف تعزف عن الدخول فيه¹. و خلال فترة السبعينات والثمانينات واصل البنك في سياسته الإنكماشية ، أي الحد من التوسع في التمويل والضغط على المصارف لتوجيه التمويل للقطاعات الإنتاجية. ويمكن ملاحظة ذلك فيما يلي:

- يعكس الجدول التطور التاريخي للتمويل الممنوح من قبل المصارف التجارية حيث زاد من 34.7 الف جنيه في عام (1960) الى 14027 الف جنيه في العام (1991م) بمعدل نمو بلغ 40217%.

- تمثل نسبة مساهمة التمويل قصير الأجل الى إجمالي التمويل الممنوح من قبل المصارف التجارية 82.82%

- تمثل نسبة مساهمة التمويل طويل الأجل الى إجمالي التمويل 17.8%.

- ضآلة حجم التمويل الممنوح للقطاع الزراعي من إجمالي التمويل حيث بلغت متوسط نسبة التمويل الممنوحة له 1.5% ، أعلى نسبة 18.8% في العام 1991م وأدنى نسبة 0.15% في العام 1985م.

- بلغ متوسط نسبة التمويل الممنوح من قبل المصارف التجارية لتمويل قطاع الصادرات 34% من إجمالي التمويل ، أعلى نسبة مساهمة بلغت 50.8% في العام 1968م وأدنى نسبة بلغت 30.08% في العام 1990م. يُلاحظ هيمنة المحاصيل الزراعية في تركيبة الصادرات السودانية وهي محصول القطن ، الفول السوداني ، السمسم ، الصمغ العربي وبذرة القطن ، تعكس هذه التركيبة طبيعة الاقتصاد السوداني في تلك الفترة حيث كان يعتمد اعتماداً كلياً على الزراعة حيث كانت الدولة توليها اهتماماً كبيراً.

¹ إبراهيم ادم حبيب وآخرون، مخطط إدارة السياسات النقدية والتمويلية (توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية)، (بنك السودان - الخرطوم 2006م)، ص ص 183 184.

- بلغ متوسط نسبة إجمالي التمويل الممنوح من قبل المصارف لتمويل قطاع الواردات 11.9% من إجمالي التمويل، أعلى نسبة مساهمة بلغت 20.9% في العام 1963م وأدنى نسبة بلغت 1.98% في العام 1991م .
- بلغ متوسط نسبة إجمالي التمويل الممنوح من قبل المصارف لتمويل قطاع الصناعة 22% من إجمالي التمويل، أعلى نسبة مساهمة بلغت 39.8% في العام 1991م وأدنى نسبة بلغت 11.3% في العام 1961م .
- بلغ متوسط نسبة إجمالي التمويل الممنوح من قبل المصارف لتمويل قطاع (أخرى) 13% من إجمالي التمويل، أعلى نسبة مساهمة بلغت 27.3% في العام 1986م وأدنى نسبة بلغت 2.3% في العام 1966م.

ثانياً: تحليل الاستثمارات حسب مجال الاستثمار للفترة من 1992م إلى 2010م

جدول رقم(4-11) حجم الاستثمارات بالعملة المحلية والأجنبية بالعملة المحلية والأجنبية للفترة من 1992-2010م (الف جنيه)

بيان العام	الزراعة		الصناعة		الصادرات		الواردات		التجارة المحلية		أخرى	
	نسبة %	قيمة	نسبة %	قيمة	نسبة %	قيمة	نسبة %	قيمة	نسبة %	قيمة	نسبة %	قيمة
1992	33.99	11252	13.75	4551	17.23	5704	1.11	368	11.57	3832	22.35	7401
1993	35.38	1865	16.54	872	21.89	1154	0.82	43	6.03	318	20.20	1065
1994	29.25	2946	18.27	1840	22.20	2236	1.04	105	5.62	566	23.62	2379
1995	24.66	3579	18.04	2618	27.19	3947	8.45	1227	2.89	419	18.78	2726
1996	26.50	8997	18.81	6385	19.57	6643	5.02	1705	3.58	1216	26.52	9003
1997	30.13	125218	17.53	72843	2.02	8378	2.06	8577	4.18	17383	25.91	107665
1998	33.27	157626	18.79	89048	20.71	98140	0.69	3251	4.30	20380	25.82	122353
1999	27.01	296690	10.93	120090	16.80	184580	6.66	73160	6.13	67350	29.45	323500
2000	20.71	356140	10.97	188600	4.91	84350	3.93	67630	10.67	183540	33.12	569510
2001	14.00	196050	15.86	222150	1.43	19980	9.14	128060	15.66	219280	23.74	332470
2002	12.07	233180	13.15	254080	0.04	830	13.50	260757	20.41	394250	28.65	553458
2003	9.27	273220	10.01	295180	3.33	98140	22.19	654090	24.40	719160	24.76	729950
2004	6.56	286410	9.19	400850	0.67	29192	30.10	1313550	24.76	1080480	22.70	990700
2005	4.38	306610	11.95	836690	4.31	301610	28.75	2012530	22.05	1543840	28.56	1998910
2006	8.93	994984	8.43	938535	0.16	17873	20.90	2328266	18.16	2023310	40.38	4498290

المجموع	أخرى		التجارة المحلية		الواردات		الصادرات		الصناعة		الزراعة		العام
	نسبة %	قيمة	نسبة %	قيمة	نسبة %	قيمة	نسبة %	قيمة	نسبة %	قيمة	نسبة %	قيمة	
12998544	40.13	5216240	17.78	2311779	21.11	2743684	0.08	10044	10.71	1392474	8.09	1051988	2007
13961090	45.08	6294049	17.41	2429931	20.83	2908366	0.03	4186	12.06	1683210	9.80	1367501	2008
18163469	44.33	8051458	15.89	2885615	17.18	3120246	0.40	72531	9.42	1710826	10.77	1956933	2009
20599396	47.63	9810686	14.68	3024840	11.69	2407302	0.34	70514	10.60	2183596	12.81	2638204	2010

المصدر: التقارير السنوية لبنك السودان المركزي، أعداد مختلفة

- يعكس الجدول التطور التاريخي للتمويل الممنوح من قبل المصارف التجارية حيث زاد من 33108 ألف جنيه في عام (1992) إلى 20599396 ألف جنيه في العام (2010م) بمعدل نمو بلغ 62118.79%.
- زيادة حجم التمويل الممنوح للقطاع الزراعي من إجمالي التمويل حيث بلغت متوسط نسبة التمويل الممنوحة له 18.82% ، أعلى نسبة 35.38% في العام 1993م وأدنى نسبة 4.38% في العام 2005م.
- بلغ متوسط نسبة التمويل الممنوح من قبل المصارف التجارية لتمويل قطاع الصادرات 8.60% من إجمالي التمويل ،أعلى نسبة مساهمة بلغت 27.19% في العام 1995م وادنى نسبة بلغت 0.04% في العام 2002م.
- بلغ متوسط نسبة إجمالي التمويل الممنوح من قبل المصارف لتمويل قطاع الواردات 11.85% من إجمالي التمويل ،أعلى نسبة مساهمة بلغت 30.1% في العام 2004م وادنى نسبة بلغت 0.82% في العام 1993م .
- بلغ متوسط نسبة إجمالي التمويل الممنوح من قبل المصارف لتمويل قطاع الصناعة 13.42% من إجمالي التمويل ،أعلى نسبة مساهمة بلغت 18.27% في العام 1994م وأدنى نسبة بلغت 8.43% في العام 2006م .
- بلغ متوسط نسبة إجمالي التمويل الممنوح من قبل المصارف لتمويل قطاع التجارة المحلية 13% من إجمالي التمويل ،أعلى نسبة مساهمة بلغت 24.76% في العام 2004م وأدنى نسبة بلغت 2.89% في العام 1995م.
- بلغ متوسط نسبة إجمالي التمويل الممنوح من قبل المصارف لتمويل قطاع (أخرى) 30.09% من إجمالي التمويل ،أعلى نسبة مساهمة بلغت 47.63% في العام 2010م وأدنى نسبة بلغت 18.78% في العام 1995م.

2-3-4 تحليل الاستثمارات حسب أداة الاستثمار

جدول رقم(4-13) توزيع الاستثمار حسب أداة الاستثمار للفترة من 1992-2010م (الف جنيه)

المجموع	أخرى		السلم		المضاربة		المشاركة		المربحة		بيان العام
	نسبة %	قيمة	نسبة %	قيمة	نسبة %	قيمة	نسبة %	قيمة	نسبة %	قيمة	
15,880	7,6	241	12,5	1,985	1,2	198	15	2,377	69,8	11,079	1991
35,194	2,2	15	21,7	7,634	4	1,402	14,2	5,007	57,9	20,385	1992
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	1993
14,997	9	1,306	7	1,068	2,9	439	40	6,068	41	6,116	1994
19,146	4	740	4	739	3	520	35	6,727	54	10,420	1995
34,20	9	308	4	137	2	68	32	1049	53	18,13	1996
417,800	12	48,500	8	35,000	5	22,600	23	94,700	52	217,000	1997
468,400	12	56,400	7	30,600	6	28,400	21	99,000	54	254,000	1998
737,210	11	80,490	5	37,270	4	30,250	31	227,170	49	362,030	1999
923,250	18	167,390	4	33,970	4	35,550	37	343,460	37	342,880	2000
1,372,601	19	267,370	5	72,990	7	91.480	33	453,460	42	578,690	2001
2,067,810	28	584,400	3	68,560	5	95,690	28	576,510	36	742,650	2002
2,819,255	22	609,940	5	135,211	6	160,927	23	654,586	45	1,258,591	2003
4,290,696	21	892,566	3	126,526	6	246,250	32	1,372,384	39	1,652,970	2004
6,953,681	20	1,362,856	2	145,159	4	292,333	31	2,143,300	43	3,010,033	2005
10,415,290	20	2,054,290	1	133,000	5	546,590	20	2,122,280	53	5,559,130	2006
12,587,303	24	3,061,472	1	81,715	4	497,619	13	1,631,397	58	7,315,100	2007
14,681,292	33	4,845,213	2	290,650	6	876,421	12	1,769,328	47	6,899,680	2008
15,653,786	29	4,526,390	2	349,618	6	950,036	10	1,641,402	52	8,186,340	2009
22,107,437	21	4,566,099	1	257,586	7	1,480,020	9	1,981,884	52	11,474,102	2010

المصدر: التقارير السنوية لبنك السودان المركزي، أعداد مختلفة

يُلاحظ من الجدول أعلاه الآتي:

- استحوذ صيغة المربحة على النصيب الأكبر من إجمالي التمويل الممنوح القطاع المصرفي حيث تراوحت نسبة مساهمتها بين 36% في 2002 و 69,8 في 1991م خلال الفترة قيد التحليل ويرجع ذلك لخبرة المصارف الطويلة في ممارسة هذه الصيغة وسهولة تطبيقها وقلة تكاليفها الادارية والإشرافية مع ضمان العائد والربحية.
- ارتفعت نسبة مساهمة صيغة المشاركة الى إجمالي التمويل الممنوح حيث بلغت أعلى نسبة 40% في 1994م وأدنى نسبة 9% في 2010م
- لم يتجاوز تدفق التمويل بصيغة المضاربة الـ 7% خلال الفترة قيد الدراسة وذلك للمخاطر العالية لهذه الصيغة.

- أما صيغة السلم فقد بلغت نسبة مساهمتها إلى إجمالي التمويل الممنوح 12,5% و 21,7% للأعوام 1991 و 1992م على التوالي بينما لم تتجاوز النسبة 8% لبقية الأعوام.
- تذبذبت نسبة مساهمة الصيغ الأخرى إلى إجمالي التمويل الممنوح حيث بلغت أدنى نسبة 2,2% في 1992 وأعلى نسبة 33% في 2008م.

عموماً يمكن القول بأن المصارف في السودان تعتمد في أعمالها التمويلية على صيغتي المربحة والمشاركة بوزن نسبي كبير على مدار فترة الدراسة ، ومع الضوابط التي وضعها بنك السودان المركزي أو التي يتوقع سنها لتقليل المخالفات الشرعية في تطبيق صيغة المربحة وذلك بتقليل العمل بها فإن المصارف تكون أمام خيارات صعبة وليس أمامها إلا السعي للتكيف والعمل بصيغ أخرى كالإستصناع والإيجار التمويلي والمشاركة ، وإلا فإن الحكم عليها بعدم الكفاءة التمويلية بسبب التركيز على صيغة أو صيغتين سيظل مستمر وهو ما يعيق تعبئة المدخرات¹.

4-3-4: تقييم كفاءة المصارف في تمويل النشاط الاقتصادي

هنالك عدد من المعايير تستخدم في تقييم سياسات واستراتيجيات المصارف التجارية في توظيف أموالها بشكل عام، وأهمية هذه المعايير نابعة من خلال قدرتها في بيان الأثر التضخمي أو الانكماشى الذي تحدثه المصارف التجارية بتقديمها للتمويل قصير وطويل الأجل. من هذه المعايير :

معيار معامل المرونة الداخلية للتمويل المصرفي: تشير العلاقة بين التمويل المصرفي الذي تقدمه المصارف التجارية والنتاج المحلي الإجمالي إلى وجود علاقة طردية بينهما .فإذا لم تتسق هذه العلاقة فقد يكون ذلك مؤشراً على نقص فاعلية ودور المصارف التجارية في تمويل التنمية الاقتصادية باعتبار أن التمويل الذي يقدم للأفراد أو القطاعات الاقتصادية لا بد وأن يساهم في تحقيق التنمية وبحسب هذا المعيار بالصيغة التالية:

$$\text{معامل المرونة الداخلية} = \frac{\Delta \text{ التمويل المصرفي}}{\Delta \text{ الناتج المحلي الإجمالي}} \Bigg/ \frac{\Delta \text{ الناتج المحلي الإجمالي}}{\Delta \text{ التمويل المصرفي}}$$

المنطق في هذه العلاقة أن يكون معامل المرونة مساوياً الواحد العدد الصحيح بسبب تعادل الزيادة في مقدار التمويل مع الزيادة في الناتج المحلي الإجمالي. أما إذا كان معامل المرونة يزيد أو يقل عن الواحد العدد الصحيح فإنه يعتبر مؤشراً عن وجود حالة تضخمية أو انكماشية حادة أو ضعيفة حسب بعد أو قرب المعامل عن الواحد.

¹ عبدالله يوسف يعقوب، سياسة استقطاب المدخرات بالمصارف "المصارف السودانية نموذجاً"، (مطبعة الصالحبي:سوريا 2010م)،ص311.

الجدول التالي يوضح قيم معامل المرونة الدخلية للتمويل المصرفي خلال فترة الدراسة

جدول رقم (4-16) معامل المرونة الدخلية للتمويل المصرفي

معامل المرونة الدخلية	التغير النسبي في الناتج المحلي الاجمالي	التغير النسبي في التمويل المصرفي	الناتج المحلي الاجمالي	التمويل المصرفي	السنة
-	-	-	0.6028	0.007	1970
-	5.75647	-	0.6375	0.007	1971
0.000967	17.96078	0.017372	0.752	0.008	1972
0.000578	19.25532	0.011135	0.8968	0.01	1973
0.000267	38.96075	0.010387	1.2462	0.012	1974
0.000846	21.23255	0.017967	1.5108	0.019	1975
0.000844	22.32592	0.018839	1.8481	0.023	1976
0.000505	26.59488	0.013437	2.3396	0.026	1977
0.001296	23.2091	0.030081	2.8826	0.034	1978
0.004014	12.88073	0.051704	3.2539	0.046	1979
0.004573	22.0689	0.100926	3.972	0.059	1980
0.003494	24.63998	0.086094	4.9507	0.078	1981
0.003462	42.20413	0.146104	7.0401	0.114	1982
0.001569	36.24664	0.056866	9.5919	0.138	1983
0.002747	23.09761	0.063454	11.8074	0.161	1984
0.002448	30.0642	0.073601	15.3572	0.178	1985
0.009037	31.65225	0.286055	20.2181	0.264	1986
0.004517	80.4314	0.363323	36.4798	0.379	1987
0.003123	28.26578	0.088274	46.7911	0.45	1988
0.20788	76.44809	15.89201	82.562	4.942	1989
0.49889	33.36729	16.64659	110.1107	17.668	1990
-0.14555	74.96983	-10.9119	192.6605	14.027	1991
0.21398	118.9437	25.45157	421.818	331.08	1992
-0.18744	124.8477	-23.4018	948.448	52.73	1993
0.03909	98.35447	3.844685	1881.289	100.73	1994
0.039182	115.2641	4.516317	4049.7394	145.15	1995
0.106211	158.7362	16.85955	10478.137	33.48	1996

السنة	التمويل المصرفي	الناتج المحلي الاجمالي	التغير النسبي في التمويل المصرفي	التغير النسبي في الناتج المحلي الاجمالي	معامل المرونة الدخلية
1997	415.56	16137.371	4.792858	54.00987	0.08874
1998	473.828	21935.91	800.3574	35.93237	22.27399
1999	611.2	27058.814	382.3071	23.35394	16.37013
2000	927.15	33770.571	1352.876	24.80434	54.54192
2001	1400.68	40658.558	1909.061	20.39643	93.5978
2002	1932.009	47756.111	2605.01	17.45647	149.2289
2003	2947.59	55733.784	5817.791	16.70502	348.2659
2004	4363.91	68721.39	8478.407	23.30294	363.8342
2005	7000.19	8570712.9	11313.08	12371.68	0.914433
2006	11139.57	9869190.4	33.45851	15.15016	2.208459
2007	12998.544	11983726.7	12270.32	21.42564	572.6935
2008	14961.1	13551171.3	9159.848	13.07977	700.3065
2009	18163.5	13938652.7	24483.61	2.859399	8562.503
2010	20599.4	16064645.8	85189.24	15.2525	5585.264

المصدر: من إعداد الدارس اعتماداً على بيانات الملحق رقم (1)

يُلاحظ من نتائج الجدول أعلاه التذبذب في نتيجة المعامل من سنة وأخرى ، حيث نجد في السنوات من 1972-1997 والعام 2005معامل المرونة اقل من الواحد الصحيح بكثير ، وفي بقية السنوات يلاحظ أن قيمة المعامل تفوق الواحد صحيح بكثير ويؤدي عدم التجانس هذا الى شذوذ في علاقة التمويل المصرفي مع الناتج المحلي الاجمالي لتعكس آثار التزايد غير العادي أو الإنخفاض غير العادي في حجم التمويل المصرفي بشكل لا يتناسب مع المتغيرات التي حدثت في الناتج خلال ذات الفترة.أيضاً يمكن القول أن السياسة التمويلية للمصارف التجارية كانت متذبذبة بين المرونة والتشدد في منح التمويل لم يتناسب مع التغيرات الحقيقية في النشاط التجاري.

يخلص الدارس من الدراسة التحليلية لهذا الفصل بالاتي:

1. تمثل الودائع نسبة مرتفعة من إجمالي الموارد المالية المتاحة لهذه المصارف بصفة عامة ، وفي المقابل نجد أن نسبة حقوق الملكية منخفضة إلى إجمالي الموارد بدرجة كبيرة . ومعنى هذا أن الودائع تمثل المصدر الرئيس الذي تعتمد عليه المصارف في تمويل أنشطتها المختلفة وخاصة نشاطها الاستثماري ، ولذلك فقد كان من الطبيعي أن تتوقف طبيعة النشاط الاستثماري لهذه

المصارف على طبيعة الودائع المتاحة لها طالما أنها كانت المصدر الرئيس لتمويل هذا النشاط ،
2. فبقدر ملائمة هذه الموارد لتمويل العمليات الاستثمارية ذات الصيغة التتموية بقدر ما تمكنت
المصارف من القيام بدورها الاقتصادي المأمول في التنمية الاقتصادية والعكس بالعكس .

انخفاض نسبة الودائع الاستثمارية إلى إجمالي الودائع يعد عقبة أمام قيام هذه المصارف
الاستثمارية في الاتجاه التتموي، وقد لوحظ أن ارتفاع نسبة الودائع الجارية إلى إجمالي الودائع أدى
إلى إتاحة قدر من السيولة لهذه المصارف استطاعت الاعتماد عليها لتيسير تمويل بعض العمليات
القصيرة الأجل .

3. على مستوى أساليب الاستثمار المطبقة في القطاع المصرفي في السودان، لوحظ أن أسلوب
المرابحة قد استحوذ على نسبة كبيرة من جملة الاستثمارات بينما احتل أسلوب المشاركة والمضاربة
أهمية ثانوية من بين الأساليب المتبعة وتأتي بقية الأساليب بعدهما. على ضوء ذلك يتضح أن ابتعاد
المصارف عن الأساليب الاستثمارية الأكثر ملائمة لطبيعتها قد حال دون قيامها بدورها الاقتصادي
المميز والذي كان يمكن أن يتحقق من خلال قيامها بهذه النوعية من الاستثمارات القائمة على مبدأ
المشاركة والمخاطرة والتي تعتبر عمليات التنمية في أمس الحاجة لها .

4. على مستوى مجالات التوظيف فقد لوحظ أن قطاع (التجارة) وقطاع (أخرى) قد استحوذ على
النصيب الأكبر من جملة الاستثمارات من بين المجالات المختلفة، بينما لم يحتل قطاع الزراعة
أهمية تذكر وبين هذين القطاعين كانت قطاعات أخرى احتلت بعض الأهمية في استثمارات هذا
القطاع مثل قطاع الصناعة وقطاع الصادر، هكذا يتبين أن الدور الاقتصادي الذي كان مأمولاً أن
يقوم به القطاع المصرفي في مجال الاهتمام بالاستثمار في قطاعي الزراعة والصناعة - نظراً
لأهميتهما لعملية التنمية - لم يتحقق بالمستوى المطلوب. واحتل قطاع التجارة بدلاً منهما المقدمة
من بين المجالات المختلفة التي اعتمدت عليها غالبية هذه المصارف لتوظيف مواردها، وذلك لأن
القطاع يستطيع تحقيق المتطلبات المالية لهذا المصارف على عكس الاستثمار في قطاعي الصناعة
والزراعة مما يعنى أن الاعتبارات المالية والفنية كان الأثر الكبير في توجيه استثمارات هذه
المصارف - في هذا الشأن - وليس الاعتبارات الاقتصادية .

الفصل الرابع

نموذج الاستثمار في القطاع المصرفي في السودان

يتم تناول هذا الفصل في ثلاثة مباحث المبحث الأول منهجية بناء النماذج القياسية، المبحث الثاني توصيف وتقدير النموذج والمبحث الثالث تقييم النموذج.

المبحث الأول: منهجية بناء النماذج القياسية

يتناول هذا المبحث المنهجية العلمية المتبعة على المستوى التطبيقي فبناءً على المساهمات الحديثة لعملية النمذجة فقد ركزت الجهود في أدبيات الاقتصاد القياسي التطبيقي بصورة أكثر دقة وتوصلت هذه الجهود إلى العديد من القواعد والإجراءات لاختيار النموذج، وتمثلت هذه القواعد في عدة مراحل يمر بها البحث القياسي للوصول إلى نموذج قياسي جيد.

1-1-4: تعريف وتطور النمذجة القياسية

أولاً: مفهوم النموذج:¹

يعرف النموذج الاقتصادي على أنه مجموعة من العلاقات الاقتصادية التي تصاغ عادة بصيغ رياضية لتوضيح سلوكية أو ميكانيكية هذه العلاقات. ويهدف النموذج الاقتصادي إلى تبسيط الواقع من خلال بناء نموذج لا يحتوي على جميع تفاصيل الظاهرة الاقتصادية المراد دراستها بل يتضمن العلاقات الأساسية بها ويستخدم النموذج الاقتصادي كأداة في عملية التنبؤ وتقييم السياسات الاقتصادية القائمة أو المقترحة ثم استخدامها في عملية تحليل الهيكل الاقتصادي.

وهناك عدة خصائص يجب أن تتوفر في أي نموذج اقتصادي نجد من أهمها:

- 1- مطابقته للنظرية الاقتصادية بحيث يصف الظاهرة الاقتصادية بشكل صحيح
- 2- قدرته على توضيح المشاهدات الواقعية بحيث يكون متناسقا مع المسلك الفعلي للمتغيرات الاقتصادية التي تحدد العلاقة بين هذه المتغيرات.
- 3- دقته في تقدير المعلومات وتأتي هذه الدقة من اتصاف هذه التقديرات بصفات مرغوبة من خاصية عدم التحيز والكفاءة والكفاية والاتساق.
- 4- قدرة النموذج الإقتصادي على التنبؤ بحيث يعطي تنبؤات مرضية للقيم المستقبلية للمتغيرات التابعة.

¹ عبد المجيد علي حسين وعفاف عبد الجبار سعيد، الإقتصاد القياسي النظرية والتطبيق، (دار وائل للنشر - الأردن 1998م) ص 39.

5- خاصية البساطة فالنموذج الإقتصادي يجب أن تبرز العلاقات الاقتصادية بأقصى حد ممكن من البساطة فكلما قل عدد المعادلات وكان شكلها الرياضي ابسط يكون النموذج الإقتصادي أفضل من غيره، شريطة أن لا يكون على حساب الدقة.

ثانياً: مكونات بناء النموذج الإقتصادي:

يتكون النموذج الإقتصادي من مجموعة العلاقات الاقتصادية أو المعادلات، وتسمى هذه المعادلات التي يتضمنها النموذج بالمعادلات الهيكلية وذلك لأنها توضح الهيكل الأساسي للنموذج المراد بناءه. وتتكون المعادلات الهيكلية للنموذج الإقتصادي من المعادلات التالية¹:

أولاً: المعادلات التعريفية (Definitional equations) عبارة عن صيغة تعريفية ، لا تفصح عن علاقة سببية بين المتغيرات أو هي المعادلة التي تعبر عن علاقة اقتصادية ناتجة عن تعريف متفق عليه في صورة علاقة مساواة وتكون تزامنية. كما أنها تعرض المتغيرات الخارجية المكونة للمتغير الداخلي الجامع (الحصة) وليس درجة تأثيره بالعوامل الداخلية الأخرى. كما أنها ليست قابلة للتقدير ومعاملاتها تساوي الواحد. من أمثلتها التوازنات كمتطابقة الدخل القومي والشروط المحاسبية².

ثانياً: المعادلات السلوكية (Behavioral Equations) هي المعادلات التي تعبر عن العلاقة الدالية للمتغيرات الاقتصادية في النموذج ويمكن التعبير عنها بدالة ذات متغير مستقل أو أكثر.

ثالثاً: المعادلات الفنية (Technical Equations) تهتم بالمعادلات الفنية بتوضيح طبيعة العلاقة بين مستوى الإنتاج من سلعة معينة وبين مدخلات الإنتاج وهي علاقة فنية توضح الكيفية التي يمكن أن تحقق بها الناتج بإتباع أسلوب معين من أساليب الإنتاج.

ثالثاً: تاريخ بناء النماذج:

بدأ استخدام النماذج القياسية الكلية منذ 80 عاماً تقريباً ، في تحليل وتقييم السياسات الاقتصادية. تمثلت أول محاولة للنمذجة في نموذج (Tinbergen 1973) للاقتصاد الهولندي بناء على النظرية الكينزية. طورت بعد ذلك في الولايات المتحدة على أيدي Klein and Goldberger وأعمال Wharton school. ثم انتشرت النمذجة في أوروبا الغربية ومن بعدها بقية أنحاء العالم. بحلول عام 1992 كان هناك أكثر من 3000 نموذج يستخدم للدراسات الاقتصادية³.

نماذج ما بعد الحرب العالمية الثانية مستوحاة من النظرية الكينزية. ركزت هذه النماذج على جانب الطلب باعتبار العرض معطى. طورت معادلات هذه النماذج بناء على نموذج LM-IS لهيكس المستند على معادلات الدخل - الإنفاق، وقصور هذه النماذج في تفسير العديد من الأزمات خصوصاً ظاهرة تضخم الركود

¹ عبد المجيد علي حسين وعفاف عبد الجبار سعيد، الإقتصاد القياسي النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص40.

² على فاطن الوندأوي محمد صالح، الإقتصاد الرياضي، (جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ط1 - 2007) ص 8 و9

³ بلقاسم أبو العباس، النمذجة الاقتصادية الكلية، (المعهد العربي للتخطيط بالكويت: سلسلة جسر التنمية، العدد الأربعون،) ص2-4

أدى إلى انتقادها من قبل الـ New Classic الذين يفسرون السلوك الإنساني وفقاً للمنهج الحدي، يرتكز المنهج الحدي على تعظيم الرفاه تحت قيد الموارد المحدودة. انتقادات الـ New Classic أدت إلى ظهور نماذج تنافس النماذج الكينزية وتعطي تفسيراً مغايراً لتطورات الاقتصاد الكلي، ودوراً كبيراً للأسعار النسبية في تفسير التعديلات التي تحدث في العوامل الاقتصادية كما أن ظهور نظرية التوقعات الرشيدة (1961) واتساع الأدبيات حول السلاسل الزمنية وانتقادات (Lucas 1976) عززت التطورات الحديثة لتقنيات التقدير والاختبار وتقويم السياسات، والتشديد على هيكل البيانات الزمنية والتعريف عبر القيود بين المعادلات.¹ نماذج الثمانينات أولت الأهمية للعلاقات ما بين النظرية والواقع، خاصة ما بين الاقتصاد الجزئي والكلي، ومحاولة إضفاء غطاء نظري متسق مع التوصيف، وجعل المعادلات تتفق مع المعطيات من خلال نمذجة دقيقة وإجراء اختبارات متعددة للكشف عن مشاكل التوصيف القياسية. كذلك أدت التطورات إلى التوفيق بين النماذج وإخضاع البيانات لتحليل السلاسل الزمنية.

4-1-2: مراحل بناء النموذج القياسي :

يتم بناء النموذج القياسي من خلال عدد من المراحل يمكن إيجازها في عدد من المراحل الأساسية وهي تعيين النموذج أو مرحلة وضع الفروض ، ومن ثم تقدير معلمات النموذج أو مرحلة اختبار الفروض ، ثم تأتي مرحلة تقييم المعلمات المقدرة للنموذج ، وأخيراً تأتي مرحلة اختبار مقدرة النموذج على التنبؤ .

أولاً : مرحلة توصيف النموذج²

يقصد بتوصيف أو تعيين النموذج صياغة العلاقات الاقتصادية محل البحث في صورة رياضية حتى يمكن قياس معاملاتها باستخدام ما يسمى بالطرق القياسية ، وتنطوي هذه المرحلة على عدد من الخطوات أهمها:

أ: تحديد متغيرات النموذج:

يمكن للباحث أن يحدد المتغيرات التي يتضمنها النموذج عند دراسته لظاهرة اقتصادية معينة من خلال عدة مصادر :

1/ مصادر النظرية الاقتصادية

2/ المعلومات المتاحة عن دراسات قياسية سابقة

3/ المعلومات المتاحة عن الظاهرة بوجه خاص

لكن وعلى الرغم من ذلك فإنه لا يمكن بوجه عام إدراج جميع المتغيرات التفسيرية التي تؤثر على الظاهرة محل البحث في النموذج وذلك لصعوبات كثيرة أهمها عدم توافر بيانات عن بعض المتغيرات أو لصعوبة القياس ولذلك عادة ما يتم الاختصار فقط على عدد منها وهي المتغيرات الأكثر أهمية .

¹ بلقاسم أبو العباس، النمذجة الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص 5

² طارق محمد الرشيد، المرشد في الاقتصاد القياسي، (الخرطوم : مطبعة حي تاون، الطبعة الأولى، 2005م) ص 15-18

الدراسة، فيضطر لإدخال بعض التعديلات على البيانات عن الأسعار الجارية في حين الأفضل أن تكون بالأسعار الثابتة. بالإضافة لذلك قد لا تتوفر بيانات ربع سنوية أو بيانات عن فترات طويلة فيضطر الدارس لتقدير سلسلة من بيانات قصيرة ما يؤثر على شكل العلاقة.¹

رابعاً: إختيار طرق القياس الملائمة :

يوجد هناك طرق قياسية عديدة يمكن استخدامها في قياس العلاقات الاقتصادية أهمها:

أ/ طرق المعادلة الواحدة : وهي تطبق على كل معادلة على من معادلات النموذج على حدة، ومن أمثلتها طريقة المربعات الصغرى العادية .

ب/ طريقة المعادلات الآتية : ومن أمثلتها طريقة المربعات الصغرى ذات المرحلتين وطريقة المربعات الصغرى ذات الثلاث مراحل وغيرها .

3-2-3 تقييم معلمات النموذج المقدرة :

وأهمية هذه المرحلة تظهر من خلال الوقوف على إمكانية الاعتماد على هذه التقديرات وتحديد ما إذا كان تقدير المعلمات يتفق ومنطق النظرية الاقتصادية، ومدى قبولها إحصائياً، وقياسياً ، حيث هناك عدد من المعايير تحقق تقييم المقدر وهي :-

أولاً : **معايير نظرية اقتصادية** : وهي المعايير التي يتم تحديدها من خلال النظرية وتتعلق بحجم وإشارة المعلمات ، فإذا كانت إشارة المعامل تخالف النظرية الاقتصادية فإن النموذج المقدر يرفض أو يعدل إلا إذا كانت هناك أسباب جوهريّة .

ثانياً : **معايير إحصائية** : (اختبارات الرتبة الأولى) : تهدف المعايير الإحصائية إلى اختبار مدى الثقة الإحصائية في التقديرات الخاصة بمعلمات النموذج . ومن أهمها :

أ. إختيار معنوية النموذج المقدر والقدرة التفسيرية له باستخدام اختبار F ومعامل التحديد R^2 ومعامل التحديد المعدل R^2

ب. إختيار معنوية معامل الانحدار باستخدام معامل الارتباط والخطأ المعياري ، واختباراً .

ثالثاً : **معايير قياسية** : (اختبارات الرتبة الثانية) :

تهدف هذه المعايير إلى التأكد من أن الافتراضات التي تقوم عليها المعايير الإحصائية منطبقة في الواقع. فإذا كانت هذه الافتراضات متوافرة في الواقع فإن هذا يكسب المعلمات المقدرة صفات معينة أهمها عدم التحيز والاتساق. أما إذا لم تتحقق هذه الافتراضات فإن هذا يؤدي إلى فقدان المعلمات المقدرة بعض الصفات السابقة، بل ويؤدي أصلاً إلى عدم صلاحية المعايير الإحصائية نفسها لقياس مدى الثقة في المعلمات المقدرة. وهذا يعني أن المعايير القياسية تستخدم في اختبار المعايير الإحصائية نفسها، ولذا فهي

¹ محمد عبد السميع غناني، التحليل القياسي والإحصائي للعلاقات الاقتصادية، (الدار الجامعية- الإسكندرية 2009م) ص 25.

تسمى اختبارات من الرتبة الثانية. ومن بين هذه المعايير معايير الارتباط الذاتي، معايير الامتداد الخطي المتعدد ومعايير ثبات التباين¹.

3-2-4 : تقييم مقدرة النموذج على التنبؤ

إن من أهم أهداف الاقتصاد القياسي التنبؤ بقيم المتغيرات الاقتصادية في المستقبل، ولذا يتعين اختبار مدى مقدرة النموذج القياسي على التنبؤ قبل استخدامه في هذا الغرض. فمن الممكن أن يجتاز النموذج كل الاختبارات السابقة، ولكن لا يكون صالحاً للتنبؤ. فالتنبؤ قائم على أساس افتراض أن المستقبل القريب امتداد للماضي القريب. ولكن إذا حدثت تغيرات هيكلية سريعة في الظروف الاقتصادية للمجتمع، فإن النموذج القياسي ربما لا يكون قادراً على التنبؤ بهذه التغيرات، ولاختبار مقدرة النموذج على التنبؤ لا بد من اختبار مدى استقرار المعلمات المقدرة عبر الزمن، واختبار مدى حساسية هذه التقديرات للتغير في حجم العينة.

4-1-3: استقرا السلاسل الزمنية

جميع التطبيقات الاقتصادية تفترض أن السلاسل الزمنية تتمتع بخاصية الاستقرار والسكون STATIONARITY، ويمكن من خلال رسم انتشار السلسلة الزمنية الحكم على استقرار أو عدم استقرار السلسلة الزمنية للمتغيرات محل الدراسة للتعرف على ما إذا كانت هذه المتغيرات مستقرة أم لا. وإن طبيعة السلاسل الزمنية تكون غير ساكنة مما قد يؤدي إلى ما يعرف بظاهرة الانحدار الزائف⁽²⁾ (regression Spurious) الذي يعني أن وجود اتجاه عام (Trend) في السلاسل الزمنية للمتغيرات قد يؤدي إلى وجود علاقة معنوية بين هذه المتغيرات حتى لو كان الاتجاه العام هو الشيء الوحيد المشترك بينها. وفي ظل عدم سكون بيانات السلسلة الزمنية فإنه عند إجراء انحدار متغير سلسلة زمنية على متغير (متغيرات) أخرى، يمكن أن نحصل على مقدرات معتمدة إحصائياً بقيمة كبيرة لـ R^2 قد تفوق 0.90. بالرغم من أنه أحياناً نتوقع عدم وجود علاقة بين المتغيرات المدروسة، وهذا يعتبر مثال لانحدار زائف (لا معنى له) spurious, or nonsense regressions ولذلك من المهم جداً التأكد من أن العلاقة بين المتغيرات الاقتصادية زائفة أم لا³. كذلك التباين لن يكون ثابتاً. وتتمتع السلسلة الزمنية بارتباط ذاتي. وبالتالي استخدامهما في تحليل الانحدار سوف ينتج عنه ما يلي :

- انحداراً زائفاً (كاذباً) spurious (bogus) regressions.
- المقدرات المتحصل عليها من هذا الانحدار سوف لن تكون سليمة.
- تصبح فترات الثقة أكثر اتساعاً وتقل قوة اختبارات t و F بسبب انتفاء خاصية أقل تباين.
- وتكون التنبؤات غير موثوق بها أي مضللة.

¹ عبدالقادر محمد عطية، الإقتصاد القياسي بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص44.

⁽²⁾ James D. Hamilton.(1994) Time series analysis, Princeton Universtiy Press Princeton. New York. p3

³ Damodar N. Gujarati, Basic econometrics, fourth edition, McGraw- Hill/ Irwin. New York,2003, P792

أولاً : اختبارات السكون Tests of Stationary

تتسم البيانات الاقتصادية غالباً بوجود تغيرات هيكلية تؤثر على درجة سكون السلاسل الزمنية ، لذا يعتبر تحديد درجة السكون مهماً قبل اختبار علاقات التكامل المشترك وتقدير معاملات النموذج، حيث يتطلب ذلك عدم سكون البيانات وتكاملها من نفس الدرجة. إذا كان المتغير ساكن فإنه لا يحمل جذر الوحدة وبالتالي فهو متكامل من الدرجة الصفرية (0) أما إذا كان المتغير غير ساكن عند المستوى بينما يتصف بالسكون عند مستوى الفروق الأولى فإنه يكون متغير متكامل من الدرجة (1) بشكل عام فإن السلسلة Y_t تكون متكاملة من الدرجة d إذا كانت ساكنة عند مستوى الفروق d لذا فإنها تحتوي على عدد d جذر وحدة. وتوجد عدد من الاختبارات المستخدمة في الكشف عن سكون السلسلة الزمنية:

أ. **التحليل البياني Graphical Analysis**: الرسم البياني يعطي فكرة أولية عن سكون السلسلة الزمنية، ويتم برسم مشاهدات السلسلة الزمنية Y_t على المحور الرأسي والزمن t على الأفقي للتعرف اتجاه وتشتت البيانات عبر الزمن. فإذا كان الرسم يوضح تزايد أو تناقص فإن ذلك يوحي بوجود تزايد أو تناقص في متوسط قيم Y_t عبر الزمن وهذا يشير إلى عدم سكون Y_t .

أما إذا كان الرسم يوضح زيادة أو نقصان في تشتت مشاهدات السلسلة مع مرور الزمن فإن ذلك يشير إلى زيادة أو نقصان تباين السلسلة الزمنية أي عدم السكون¹. لذلك لا بد من تحويلها لسلاسل زمنية مستقرة، ومن بين الأساليب المستخدمة في تثبيت السلسلة الزمنية² تحويل السلاسل الزمنية إلى سلاسل أخرى باستخدام احد الدوال Function التالية:

اللوغاريتم، الجذر التربيعي وفي حالة الاتجاه العام: من الوسائل المستخدمة في التخلص من الاتجاه العام : طريقة التفاضل DIFFERENCING.

ب. اختبارات جذر الوحدة : Unit root tests

نبدأ في عرض هذه الاختبارات بنموذج الانحدار الذاتي من الرتبة الأولى (AR₁) First order Autoregressive model التالي :

$$Y_t = Y_{t-1} + u_t \quad (4-1)$$

حيث أن u_t حد الخطأ الأبيض white noise error term يأخذ افتراضات طريقة المربعات الصغرى التالية:

1 والتر فاندل ، السلاسل الزمنية من الوجة التطبيقية ونماذج بوكس ، مرجع سبق ذكره ص40.

²Dominick Salvatore, Theory and problems of statics and econometrics. 2ed. Fordham University. New York 1996, P246

وسطه الحسابي يساوي صفر. ثبات تباينه. قيمه غير مرتبطة.

معامل الانحدار للنموذج (1-4) يساوي واحد، وهذا يؤدي إلى وجود مشكلة جذر الوحدة التي تعني عدم سكون السلسلة الزمنية.

وبما أن النموذج (3-15) يحتوي على جذر الوحدة فإنه يسمى بنموذج السير العشوائي بدون حد ثابت Random Walk Model (RWM) without drift وهو نموج غير ساكن. ويمكن أن يكتب بالصيغة التالية :

$$Y_t = \rho Y_{t-1} + u_t \quad \dots (4-2)$$

فإذا كانت $(\rho=1)$ فإن المتغير Y_t يكون له جذر الوحدة ويعاني من عدم السكون¹.

يتم معالجة النموذج (4-2) بطرح Y_{t-1} من الطرفين بالطريقة التالية :

$$Y_t - Y_{t-1} = \rho Y_{t-1} - Y_{t-1} + u_t$$

$$Y_t - Y_{t-1} = (\rho - 1)Y_{t-1} + u_t$$

ويمكن كتابته كما يلي :

$$\Delta Y_t = \delta Y_{t-1} + u_t \quad \dots (4-3)$$

حيث أن Δ هي عملية الفرق الأول ، $\delta = \rho - 1$

وبدلاً من تقدير النموذج (3-16)، يمكن أن نقدر (3-17) واختبار فرض العدم الذي يشير إلى أن $\rho = 1$ ، وإذا تم قبوله فإن أي يوجد جذر الوحدة ويعني أن السلسلة الزمنية Y_t غير ساكنة.

وبذلك فإن النموذج (4-3) يكتب كما يلي :

$$\Delta Y_t = Y_t - Y_{t-1} = u_t \quad (4-4)$$

بما أن u_t حد خطأ أبيض white noise error term، فإنه ساكن وهذا يعني أن الفرق الأول لسلسلة السير العشوائي ساكنة².

نجد أن النسبة $\hat{\delta}/s.e.\delta$ لا تتبع توزيع t المعياري ولا تقترب إلى التوزيع الطبيعي $N(0,1)$. ديكي وفولر قدما حل لهذه المشكلة فيما يعرف باختبار ديكي-فولر Dickey-Fuller(DF) test ، وقدم ماكينون MacKinnon القيم الحرجة لهذا الاختبار³.

¹ عبد القادر محمد عبد القادر عطية ، الإقتصاد القياسي بين النظرية والتطبيق ، مرجع سبق ذكره. ص 654 .

² Damodar N. Gujarati, Op, cit. P 814

³ J. Johnston & John DiNardo (1997). Op, cit. P 224-225.

ج. اختبار ديكي وفلر (Dickey – Fuller test)

يقوم اختبار ديكي وفلر البسيط علي نموذج انحدار خطي للخطأ العشوائي باستخدام طريقة المربعات الصغرى (ADF)، ويتضمن الاختبار ثلاثة نماذج كما يلي¹:

النموذج الأول: بدون وجود معامل ثابت أو ميل عشوائي

$$\Delta Y_t = \rho y_{t-1} + \sum_{i=1}^p \delta_i \Delta y_{t-i} + \mu_t \dots (4-5)$$

النموذج الثاني: بوجود معامل ثابت دون ميل

$$\Delta Y_t = \alpha + \rho y_{t-1} + \sum_{i=1}^p \delta_i \Delta y_{t-i} + \mu_t \dots (4-6)$$

النموذج الثالث: بوجود معامل ثابت و ميل

$$\Delta Y_t = \alpha + \beta_t + \rho y_{t-1} + \sum_{i=1}^p \delta_i \Delta y_{t-i} + \mu_t \dots (4-7)$$

تنطوي الفرضية العدمية على عدم وجود لجذر الوحدة $H_0: \rho = 0$ بينما تنطوي الفرضية البديلة على وجود جذر الوحدة $H_1: \rho \neq 0$ إن رفض فرضية العدم عند مستوى معنوية 5% يضمن غياب جذور الوحدة وبالتالي فإن البيانات ساكنة.

يقدر هذا الاختبار بثلاثة طرق مختلفة ولكل من هذه الطرق قيمة حرجة، ويستخدم اختبار ديكي – فلر القيم الحرجة لإحصائية (tau test) التي وضعها ماكينون Mackinon، اختبار ديكي – فولر البسيط لا يمكن تطبيقه في النموذج الذي يحتوي ارتباط ذاتي في حد الخطأ العشوائي وان كانت البيانات ساكنة، لذلك يستخدم اختبار ديكي – فولر الموسع⁽²⁾

ج. اختبار ديكي وفلر الموسع The Augmented Dickey – Fuller test

الغاية من هذا الاختبار هو الكشف عن إستقرارية السلاسل الزمنية، والمعروف أن اختبار ADF جاء على إثر القصور الذي ميز اختبار Dickey- Fuller (DF) هذا الأخير الذي افترض أن الأخطاء غير مرتبطة فيما بينها في حين أن الواقع يبين أن الأخطاء مرتبطة فيما بينها ، ولذا فإن اختبار (ADF) أخذ في الحسبان أثناء إعداد النماذج القاعدية وجداول الاختبارات فرضية ارتباط الأخطاء فيما بينها. ولقد جرت العادة على إجراء اختبار (ADF) بالاعتماد على اختبار⁽³⁾ Dickey- Fuller (1979) والذي يستخدم بعض صيغ الانحدار السابق مع إضافة المتغير التابع بفترة إبطاء للمتغيرات المستقلة أي ΔY_{t-j}

¹ صالح إبراهيم السحيباني. سوق الأسهم والنمو الاقتصادي: علاقات الارتباط والسببية. ورقة مقدمة للقاء السنوي الـ 16 لجمعية الاقتصاد السعودية. (الخدمات المالية في المملكة العربية السعودية). في الفترة 2-4 يونيو 2007م. الرياض

² Damodar N. Gujarati, Basic econometrics, fourth edition, McGraw- Hill/ Irwin. New York. (2003) pp815-816

³ عبد القادر محمد عبد القادر عطية، الإقتصاد القياسي بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق. ص 623.

ويتم اختبار القيمة الإحصائية لـ Dickey- Fuller ومقارنتها بمستويات القيم الاحتمالية لـ (Mackinon) وهذه القيم مضمنة في برنامج (E-views) وتوجد ثلاثة قيم احتمالية 1%، 5%، 10% حيث يتم اختبار فرض العدم والفرض البديل، فإذا كانت القيم الحرجة لـ Mackinon أقل من القيمة المحسوبة المطلقة لـ PP Test نقبل فرض العدم أي إن المتغير تحت الاختبار ساكن والعكس صحيح.

ثانياً: اختبار التكامل المشترك¹ Co-integration Test:

تحليل التكامل المشترك يسمح بوضوح تحديد العلاقة الحقيقية بين المتغيرات في المدى الطويل على عكس النماذج الإحصائية التقليدية، ومفهوم التكامل المشترك يقوم على فكرة جوهرية هي: في المدى القصير قد تكون السلسلتين الزمنية Y_t و X_t غير مستقرتين لكنها تتكامل في المدى الطويل أي توجد علاقة ثابتة في المدى الطويل بينها، هذه العلاقة تسمى علاقة التكامل المشترك وللتعبير عن العلاقات بين مختلف هذه المتغيرات غير المستقرة لابد أولاً من إزالة مشكلة عدم الاستقرار وذلك بإدخال اختبار الجذر الأحادي. ومن شروط التكامل المشترك تحقق ما يلي: أن تكون السلسلة الزمنية للحد العشوائي الناتجة عن فروقات من نفس درجة التكامل. وللتكامل المشترك درجات، تكامل من الدرجة الأولى وتكامل من الدرجة الثانية فيقال أن:

$$y_t \sim I(d)$$

حيث أن y_t المتغير تحت الاختبار ، =1 التكامل، =d درجة التكامل فإذا كانت d=0 فهذا يعني أن y_t ساكنة دليل علي وجود التكامل المشترك، أما إذا كانت d=1 فهذا يعني أن y_t غير ساكنة في نفسها وإنما التغير في y_t هو الساكن فقط. بصفة عامة يمكن القول أن بيانات السلاسل الزمنية لمتغيرات معادلة ما تكون متكاملة من الدرجة (1)d أي تأخذ نفس درجة التكامل، ويقال أن هذه المعادلة متكاملة تكاملاً مشتركاً من الدرجة الأولى. وبذلك تكون علاقة الانحدار المقدره بينهما غير زائفة.

بعد التعرف على مفهوم درجة تكامل السلاسل الزمنية تأتي الخطوة التالية وهي معرفة الاختبارات المستخدمة في الكشف عن التكامل المشترك.

أ. اختبار⁽²⁾ Engle – Granger(EG)

أسلوب انجل وجرانجر 1987 Engle and Granger للتكامل المشترك، يقوم بفحص درجة تكامل البواقي المحسوبة ويفترض وجود متجه وحيد للتكامل المشترك، ويشير Banerjee et al إلى أن وجود تحيز في العينات الصغيرة ناشئ من اختبار المتغير التابع، وهذا التحيز يعتمد عكسياً على مدى اقتراب معامل التحديد R^2 من الواحد الصحيح. وتتضمن منهجية انجل وجرانجر للتكامل المشترك خطوتين أساسيتين، ففي الخطوة

¹ عمر كباشي ابراهيم، سلوك استثمار القطاع الخاص في السودان في الفترة (1970-2009م)، (رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2013م)، ص ص 94 95.

⁽²⁾ Engle, R.F., and Granger, C.W.J, (1987): " Cointegration and Error Correction: Representation, Estimation and Testing", Econometrica, Vol.55, pp251-276.

الأولى يتم إجراء انحدار نموذج العلاقة الخطية بين المتغيرين حسب طريقة المربعات الصغرى (OLS) حسب الصيغة التالية:

$$y_t = \beta_0 + \beta_1 x_t + e_t \dots (4-8)$$

وفي الخطوة الثانية، يتم اختار سكون \hat{e}_t الناشئ عن النموذج السابق باستخدام نموذج ديكي فوللر المطور (Augmented Dickey-Fuller) على النحو التالي:

$$\Delta e_t = \alpha + \beta_t + \rho y_{t-1} + \sum_{i=1}^p \delta_i \Delta e_{t-i} + \mu_t \dots (4-9)$$

وتقوم فرضية العدم في هذا الإختبار على أن $\rho = 0$ ، فإذا لم يتم رفضها فإن ذلك يعني أن e_t تحتوي على جذر الوحدة، وبالتالي فإن المتغيرات y_t, x_t غير متكاملة.

ولا يمكن استخدام اختبار انجل-جرانجر في حالة نماذج الانحدار المتعددة، أي في حالة وجود أكثر من معلمة أو متجه في المعادلة، فان اختبار جذر الوحدة علي البواقي لكل متغير علي حدة يؤدي إلي مجموعة من المعادلات بشكل تبادلي بين المتغيرات في شكل الانحدار الخطي البسيط وبذلك يصعب تفسير قيم المعلمات.

ب. اختبار التكامل المشترك بطريقة جوهانسون¹

يتفوق هذا الاختبار على اختبار انجل وجرانجر للتكامل المشترك السابق ، نظراً لأنه يتناسب مع العينات صغيرة الحجم ، وكذلك في وجود أكثر من متغيرين ، والأهم من ذلك أن هذا الاختبار يكشف عما إذا كان هناك تكامل مشتركاً فريداً، أي يتحقق التكامل المشترك فقط في حالة انحدار المتغير التابع على المتغيرات المستقلة، وهذا له أهميته في نظرية التكامل المشترك ،حيث تشير إلى أنه في حالة عدم وجود تكامل مشترك فريد، فان العلاقة التوازنية بين المتغيرات تظل مساراً للشك والتساؤل.² ولتحديد عدد متجهات التكامل المشترك، يقترح Johansen and Juselius اختبار إحصائيتين وهما الأول: اختبار الأثر (Trace- test λ trace) حيث يختبر فرضية العدم القائلة بأن عدد متجهات التكامل المشترك يقل عن أو يساوي العدد (q) مقابل الفرض البديل (q=r)، ويحسب بالصيغة :

$$\lambda_{trace}(r) = -T \sum_{i=r+1}^p \ln(1 - \lambda_i) \dots (4-10)$$

¹ Johansen, Søren "Estimation and Hypothesis Testing of Co integration Vectors in Gaussian Vector Autoregressive Models," *Econometrica*, 1991, 59, 1551-1580.

² S.G.Hall, An application of the Granger & Engle two step estimation procedure to United Kingdom aggregate wage, *Oxford Bulletin of Economics and Statistics*, 1986, Vo:48, N:3, pp. 229-239.

حيث $(\lambda_1, \dots, \lambda_n)$ تمثل أقل المتجهات الكامنة (eigenvectors) $(p-r)$. وتشير فرضية العدم أن عدد متجهات التكامل المشترك الكامنة يساوي أو يقل عن (r) . والثاني اختبار القيمة الكامنة العظمى ويحسب من الصيغة التالية:

$$\lambda_{\max}(r, r+1) = -T \ln(1 - \lambda_{r+1}) \dots \dots (4-11)$$

ويقوم هذا الاختبار باختبار فرضية العدم القائلة بأن هناك (r) متجه للتكامل المشترك مقابل الفرض البديل بوجود $(r+1)$ متجه للتكامل المشترك.

أسلوب يوهانسون يعد الأسلوب الأفضل، وفي مقارنة بين أسلوب يوهانسون وانجل وجرانجر ذي الخطوتين للتكامل المشترك تدعم النتائج أفضلية أسلوب يوهانسون حتى في حالة المتغيرين كذلك يتميز بأنه أكثر كفاءة نظراً لأنه يأخذ في الاعتبار نموذج حد الخطأ من خلال منهج الإمكانية العظمى كما يقدم أسلوباً موحداً لاختبار وتقدير متجه التكامل المشترك.

4-1-4: نموذج متجه الانحدار الذاتي: Vector Auto Regressive Model

قام باقتراح هذا النموذج Sims في عام 1981م، كان يرى أن الطريقة التقليدية في بناء النماذج القياسية الآنية تعتمد وجهة النظر التفسيرية، إذ تتضمن كثيراً من الفرضيات غير المختبرة مثل استبعاد بعض المتغيرات من بعض المعادلات من أجل الوصول إلى تشخيص مقبول للنموذج، وكذلك فيما يتعلق باختبار المتغيرات الخارجية وشكل توزيع فترات الإبطاء الزمني. يقترح Sims في نمودجه معاملة كل المتغيرات جميعها بالطريقة نفسها دون أية شروط مسبقة (استبعادها أو عدها خارجية) وإدخالها جميعاً بنفس عدد مدد الإبطاء الزمني نفسها.¹

ويسمى هذا النوع بنموذج الانحدار الديناميكي، وقد أثبت هذا النوع من النماذج فائدته في الاقتصاديات التطبيقية، التي تجعل من النظرية الاقتصادية الثابتة نظرية ديناميكية، من خلال أخذ الزمن بنظر الاعتبار². وهو يوضح العلاقة الخطية بين مجموعة من المتغيرات (K) من المتغيرات الداخلية في عينة مختارة مقاسة ضمن الفترة الزمنية نفسها $(t= 1,2,3,\dots,T)$ ، وإن مجموعة المتغيرات سيتم وضعها في متجه (Y) أبعاده $(K \times 1)$ ، إذ أن عناصر هذا المتجه هي مجموعة من المتغيرات (y_{it}) .

ومن خلال إدخال الزمن بنظر الاعتبار فإن هذه النماذج من شأنها أن تميز بين الاستجابة القصيرة وطويلة الأجل للمتغير غير المستقل لوحدة التغير في قيمة المتغيرات التوضيحية (التفسيرية).

يتكون نموذج متجه الانحدار الذاتي **Vector Auto regressions (VARs)** من مجموعة معادلات حيث

¹ عثمان نقار، منذر العواد، استخدام نماذج VAR في التنبؤ ودراسة العلاقة السببية بين إجمالي الناتج المحلي وإجمالي التكوين الرأسمالي في سورية، (مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية - المجلد 28 العدد الثاني 2012م)، ص 337-360.

² رافعة إبراهيم الحمداني، أوس فخر الدين أيوب الجوجاتي، "تأثير السياسة النقدية في القيمة السوقية للأسهم والسندات دراسة تحليلية لعينة من دول الخليج العربي"، (مجلة تنمية الرافدين 88 (29) 2007)، ص 135-151.

والذي يمكن التعبير عنه بالشكل الرياضي لمعادلة الانحدار الآتية:

$$y_t = A_1 y_{t-1} + \dots + A_p y_{t-p} + Bx_t + \epsilon_t \quad (4-12)$$

حيث أن :

y_t متجه عمودي لعدد k من المتغيرات، A_1, A_2, \dots, A_p مصفوفات المعلمات المقدرة للمتغيرات الداخلة. x_t متجه المتغيرات الخارجية، B مصفوفة المعلمات المقدرة للمتغيرات الخارجية. p طول فترات الإبطاء للمتغيرات.

ϵ_t هي متجه الحدود العشوائية ويطلق عليها الصدمات. innovations. في إطار نموذج الانحدار الذاتي. ينطوي بناء نموذج الانحدار الذاتي على الخطوات التالية:

- اختيار المتغيرات ذات العلاقة حسب النظرية الاقتصادية التي تشكل الأساس للموضوع تحت الدراسة.
- أن تكون السلاسل الزمنية للمتغيرات المستخدمة مستقرة أي لا تحتوي جذر الوحدة.
- اختبار طول فترة الإبطاء ويتم تقدير طول فترة الإبطاء بتساؤل درجات الحرية الناتجة من إدراج عدد كبير لفترات الإبطاء.
- يتم تقدير النموذج باستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية والتي تطبق على كل معادلة على حدة.
- اختبار ملائمة النموذج للتنبؤ باختباره للسكون عن طريق دائرة الوحدة (Unit Circle) بمعنى أن القيم المميزة يجب أن تقع داخل دائرة الوحدة وهي دائماً أصغر من الواحد، عليه يمكن استخدام هذا النموذج في التنبؤ.

4-1-5 : نموذج متجه تصحيح الخطأ¹:

يعتبر موجة (أو متجه) تصحيح الخطأ (VEC) A vector error correction نموذج متجه انحدار ذاتي VAR لكنه مقيد. ويتم تصميمه للاستخدام مع السلاسل المعروفة أنها متساوية التكامل. بمعنى آخر أن نموذج VEC له علاقات تكامل متساوي تم توصيفها بحيث تقيد على المدى الطويل سلوك المتغيرات الداخلية لتتجمع حول علاقتها التكاملية مع السماح بالتعديل الديناميكي في المدى القصير. أن حد التكامل المتساوي co integration term يعرف بحد تصحيح الخطأ حيث أن الانحراف عن التوازن في الأجل الطويل يتم تصحيحه تدريجياً من التصحيحات والتعديلات الجزئية في الأجل القصير partial short-run adjustment

¹ عبدالقادر، السيد متولي، اشتقاق نموذج تصحيح الخطأ من اختبار التكامل المتساوي لجوهانسن إطار نظري ومثال تطبيقي باستخدام EViews5، <http://www.uarabs.org/>

وبأخذ نموذج مبسط ثنائي المتغيرات y ، m له علاقة تكامل واحدة وبدون وجود فروق مبطأة فان معادلة التكامل تكون على النحو التالي:

$$y_t = \beta m_t$$

في هذه الحالة فان نموذج تصحيح الخطأ المناظر يكون على الشكل التالي:

$$\Delta m_t = \alpha_1 \{y(t-1) - \beta m(t-1)\} + \epsilon_{tx} \quad (4-13)$$

$$\Delta y_t = \alpha_2 \{y(t-1) - \beta m(t-1)\} + \epsilon_{ty} \quad (4-14)$$

وفي هذا النظام فان $\{y(t-1) - \beta m(t-1)\}$ تمثل بند أو عنصر تصحيح الخطأ، وفي الأجل الطويل فان هذا المكون سوف يساوى الصفر. ولكن إذا انحرف m_t و y_t عن التوازن في الأجل الطويل فان هذا المكون لن يساوى الصفر. وكل متغير من المتغيرات الداخلية endogenous (غير الساكنة) سوف يتكيف ويتعدل ليحقق علاقة التوازن بشكل جزئي. أما المعلمة α فتقيس سرعة التكيف للمتغير الداخلي تجاه التوازن.

2-4 توصيف وتقدير النموذج

1-2-4 توصيف متغيرات النموذج

أولاً: تحديد متغيرات النموذج

من خلال الاعتبارات النظرية والدارسات التطبيقية السابقة، سوف يتم بناء نموذج الاستثمار في القطاع المصرفي وفقاً للبيانات المتاحة باستخدام المنهج التجريبي (تجريب عدد من المتغيرات)، على النحو التالي:

$$BF_t = f(GDP_t, TD_t, RFC_t, MS_t, BL_t, \dots) \dots (4-15)$$

BF_t : يشمل التمويل المصرفي الممنوح من قبل المصارف العاملة للقطاع الخاص والمؤسسات العامة والحكومات الولائية والمحلية إضافة إلى المساهمات الرأسمالية بالعملة المحلية والأجنبية في الفترة t .

GDP_t : يعبر عن قيم الناتج المحلي الإجمالي في الفترة t ويمثل مجموع السلع والخدمات النهائية على اختلاف أنواعها التي تنتج في فترة زمنية معينة وعادة ما تكون سنة¹.

TD_t : يعبر عن مجموع الودائع المصرفية الكلية في الفترة t وهي المبالغ المصرح بها بأية عملة كانت والمودعة لدى المنشآت المالية والمصرفية والواجبة الدفع أو التادية عند الطلب أو بعد إنذار في تاريخ استحقاق معين وتشمل الودائع الجارية والودائع الاستثمارية والادخارية.

RFC_t : تكلفة التمويل الحقيقية في الفترة t . تعبر عن ما يتحمله طالب التمويل من ثمن مقابل الحصول على التمويل اللازم.

¹ مجيد على حسين، عفاف عبد الجبار سعيد، مقدمة في الاقتصاد الكلي، (عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2004م) ص 106.

MS_t : عرض النقود بمعناه الواسع في الفترة t . يعبر عن الكمية أو الحجم المتداول من النقود المعروضة حسب النشاط الاقتصادي وتشمل العملة المتداولة خارج الجهاز المصرفي والودائع الجارية وأشباه النقود وصافي الأصول الخارجية.

BL_t : يمثل التحرير المصرفي في الفترة t . هو مؤشر ثنائي يقيس درجة التحرير المالي أو التطور المالي في الدول النامية، ويشمل مختلف أشكال التحرير المالي (تحرير أسعار الفائدة المصرفية ، الغاء سياسة توجيه وتسقيف القروض ، تحرير المنافسة البنكية...) وتم اقتراح هذا المؤشر من قبل كل من Demetriades and Kul B. Luintel¹ ويأخذ القيمة 0 في السنوات التي سبقت سياسة التحرير المالي (سنوات الكبح المالي) والقيمة 1 في السنوات التي تلت عملية التحرير المالي.

ويكون النموذج القياسي للاستثمار في القطاع المصرفي علي النحو التالي:

$$BF_t = \alpha + \beta_1 GDP_t + \beta_2 TD_t + \beta_3 RC_t + \beta_4 MS_t + \beta_6 BL_t + u_t \dots (4-16)$$

ثانياً: تحديد الشكل الرياضي للنموذج

لتحديد أفضل شكل للنموذج تم تجريب الصيغ التالية:

الصورة الأولى:

$$BF_t = \alpha + \beta_1 GDP_t + \beta_2 TD_t + \beta_3 RC_t + \beta_4 MS_t + \beta_6 BL_t + u_t \dots (4-17)$$

يتم إدخال كل المتغيرات في النموذج أولاً ثم اختيار أهمها عن طريق الإنحدار المتدرج (Step Wise Regression). ومن ثم معرفة أكثر المتغيرات تأثيراً على الإستثمار في القطاع المصرفي.

الصورة الثانية:

هي الشكل المعدل للوغريثمات. عند استعمال اللوغريثمات تعتبر معاملات المتغيرات هي المرونات. لا يمكن إدخال اللوغريثم لمتغير تكلفة التمويل الحقيقية لأنه يأخذ قيم موجبة وقيم سالبة وبالتالي يصعب إدخال اللوغريثم على القيم السالبة. ويأخذ الصورة التالية بعد التعديل:

$$\ln BF_t = \alpha + \beta_1 \ln GDP_t + \beta_2 \ln TD_t + \beta_3 RC_t + \beta_4 \ln MS_t + \beta_6 \ln BL_t + u_t \dots (4-18)$$

الصورة الثالثة:

الشكل التقليدي للفروق ويأخذ الصورة التالية:

$$\Delta BF_t = \alpha + \beta_1 \Delta GDP_t + \beta_2 \Delta TD_t + \beta_3 \Delta RC_t + \beta_4 MS_t + \beta_5 \Delta FL_t + u_t \dots (4-19)$$

¹ Panicos O. Demetriades and Kul B. Luintel, « Banking Sector Policies and Financial Development in Nepal », Oxford Bulletin of Economics and Statistics 58, no. 2, 1996, P 355–72. - Panicos O. Demetriades and Kul B. Luintel, « Financial Development, Economic Growth and Banking Sector Controls: Evidence from India », Economic Journal 106, 1996, P 359–74.

وفي هذه الطريقة يتم إيجاد التغير في المتغير التابع والمتغيرات المستقلة ويراعى فيه خصائص السلسلة الزمنية.

ثالثاً: الإشارات المسبقة للمعالم:

يتم تحديد التوقعات لما يمكن أن تكون عليه إشارات وقيم معالم الدوال، والتي على أساسها يتم تقييم المقدرات المتحصل عليها لمعالم النموذج. وفقاً لمنطوق النظرية الاقتصادية فإن إشارات المعاملات كما يلي:

β_1 : معامل الناتج المحلي الإجمالي، يزيد التمويل المصرفي بزيادة الناتج المحلي الاجمالي، من المتوقع أن يأخذ إشارة موجبة $\beta_1 > 0$.

β_2 : معامل إجمالي الودائع المصرفية، يزيد التمويل المصرفي بزيادة اجمالي الودائع المصرفية ، من المتوقع أن يأخذ إشارة موجبة $\beta_2 > 0$.

β_3 :معامل تكلفة التمويل، ينقص التمويل المصرفي بزيادة تكلفة التمويل ، من المتوقع أن يأخذ إشارة سالبة $\beta_3 < 0$.

β_4 :معامل التحرير المصرفي، يزيد التمويل المصرفي بزيادة درجة تحرير المصرفي، من المتوقع أن يأخذ إشارة موجبة $\beta_4 > 0$.

β_5 : معامل متغير عرض النقود من المتوقع أن يأخذ الإشارة السالبة $\beta_5 < 0$.

4-2-2-2 مرحلة تقدير النموذج:

أولاً: مرحلة جمع البيانات Data

- تغطي الدراسة الفترة الزمنية 1970-2010م، واعتمدت علي المصادر الرسمية في الحصول علي البيانات المختلفة من مصادرها الثانوية من: الجهاز المركزي للإحصاء، التقارير السنوية لبنك السودان.

- نتيجة لتغير قيمة العملة الوطنية من الجنيه إلي الدينار ومن ثم إلي الجنيه مرة أخرى خلال فترة الدراسة، تمت بعض المعالجات الرياضية لتوحيد الوحدات النقدية باستخدام الجنيه السوداني (الجديد)..(الجنيه = 100 دينار و = 1000 بالجنيه القديم).

- قيم المتغيرات بالأسعار الجارية .

- تم حساب تكلفة التمويل الحقيقية وفق المعيار الذي وضعه البنك الدولي بطرح معدل التضخم من معدل تكلفة التمويل الاسمية¹ (سعر الفائدة على الاقراض). معظم قيم معدل تكلفة التمويل الحقيقية سالبة والسبب في ذلك أن معدل التضخم أكبر من معدل تكلفة التمويل الاسمية.

واجه الدارس عدد من الصعوبات أثناء جمع البيانات منها:

1. لا توجد إحصائيات قبل العام 1982م عن الرقم القياسي لأسعار المستهلك مما اضطر الدارس إلى استخدام القيم بالأسعار الجارية فيما يخص متغير الناتج المحلي الإجمالي.

2. كذلك فيما يخص معدل التضخم فإن الإحصاءات الصادرة من الجهاز المركزي للإحصاء بدأت من العام 1970م ولا توجد إحصاءات قبل هذا التاريخ بالنسبة لهذا المتغير.

3. حتى بداية العام 2013م لا توجد إحصاءات عن الناتج المحلي الإجمالي ومكوناته لدى الجهاز المركزي للإحصاء للأعوام 2011 و2012م.

4. اختلاف البيانات في نشرات المصدر الواحد.

هذه الصعوبات شكلت عائق بالنسبة لبعض المتغيرات وكذلك الحصول على نتائج غير مقبولة مما أدى لتقليص النموذج.

جدول رقم (4-1) نتائج وصف المتغيرات المستخدمة في النموذج خلال فترة الدراسة.

المتغيرات	أعلى قيمة Maximum	أدنى قيمة Minimum	الوسط الحسابي Mean	الانحراف المعياري Std. Deviation	الوسيط Median
BF_t	20599.40	0.007	2382.824	5296.779	5.273000
GDP_t	16064646	0.6028	1812395	4516081	110.1107
TD_t	25824.40	0.057	3037.778	6212.856	17.03400
RC_t	17.90	-154.500	-20.43902	38.46478	-9.500
BL_t	1	00	.414634	0.488779	0.000
MS_t	35497.90	0.13	4341.48	8583.542	31.65

المصدر: من إعداد الباحث

¹ رحمانى محمد ادرويش وناصور عبدالقادر، دراسة قياسية لمحددات الاستثمار الخاص في الجزائر باستخدام نموذج الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة المتباطئة، أبحاث المؤتمر الدولي لتقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمارات والنمو الاقتصادي. خلال الفترة من 2001-2014م، يومي 11 و12 مارس 2013م جامعة سطيف 1 الجزائر، ص 11.

سلسلة التمويل المصرفي: تتكون السلسلة من 41 مشاهدة بمتوسط 2382.824 وقيمة عظمى 20599.40 (2010) وقيمة صغرى 0.007 (1970) ، بينما ينصف السلسلة وسيط 5.273000 وانحراف معياري 5296.779.

سلسلة الناتج المحلي الإجمالي: تتكون السلسلة من 41 مشاهدة بمتوسط 1812395 وقيمة عظمى 25824.40 (2010) وقيمة صغرى 0.057 (1970) ، بينما ينصف السلسلة وسيط 17.03400 وانحراف معياري 6212.856. مما يؤكد أن الدخل القومي قد تزايد خلال فترة الدراسة، ويعود ذلك إلي التحول في مساهمة القطاعات الاقتصادية في الناتج والي ارتفاع مساهمة القطاع الخاص في الدخل القومي ولاسيما بعد دخول البترول كمنتج جديد في الاقتصاد السوداني.

سلسلة إجمالي الودائع المصرفية: تتكون السلسلة من 41 مشاهدة بمتوسط 3037.778 وقيمة عظمى 20599.40 (2010) وقيمة صغرى 0.007 (1970) ، بينما ينصف السلسلة وسيط 5.273000 وانحراف معياري 5296.779.

سلسلة عرض النقود: تتكون السلسلة من 41 مشاهدة بمتوسط 4341.48 وقيمة عظمى 35497.90 (2010) وقيمة صغرى 0.14 (1970) ، بينما ينصف السلسلة وسيط 31.65 وانحراف معياري 258779.2.

سلسلة تكلفة التمويل: تتكون السلسلة من 41 مشاهدة بمتوسط -20.43902 وقيمة عظمى 17.90 (2000) وقيمة صغرى -154.500 (1993) ، بينما ينصف السلسلة وسيط -9.500 وانحراف معياري 38.46478.

ثانياً: فحص ومعالجة بيانات الدراسة


قبل البدء في عملية تحليل الانحدار لابد من تحليل الخصائص الإحصائية لبيانات الدراسة. فالمتغيرات الاقتصادية تؤثر وتتأثر ببعضها البعض في إطار متكامل للعلاقات، كذلك للزمن دوره في انتقال الأثر فقد ينتقل الأثر إلي الفترات الزمنية اللاحقة، كما توجد اختبارات التكامل المشترك لمتغيرات الدراسة لتجنب مشكلة الانحدار الزائف. لذلك سيتم تقدير نموذج الدراسة بطريقة المربعات الصغرى العادية (OLS)، والتقدير باستخدام نموذج تصحيح الخطأ وفقاً لطريقة جوهانسون. وذلك بهدف الوصول إلي النموذج الأمثل لبيانات الدراسة. ومن ثم حساب مرونة الأجل القصير والأجل الطويل لمعرفة الزمن الذي يستغرقه التغير في المتغير المستقل ليتحول إلي تغير في المتغير التابع .

أ. اختبارات السكون

إن الخطوة الأولى في تحليل السلاسل الزمنية هو رسم المتغيرات ، يلاحظ من الشكل (5-1) أن السلاسل الزمنية للمتغيرات (BF,TD,GDP, FC,MS) تتضمن الاتجاه العام ، مما يتطلب استخدام اختبار ديكي-

فولر المطور لبيان فيما إذا كانت مستقرة من عدمه ، وكذلك لتحديد رتبة الفروقات التي تحتاج إليها المتغيرات لتتحول إلى سلاسل مستقرة.


شكل رقم (4-1) الرسم البياني للمتغيرات



المصدر: مخرجات برنامج E-views 7.2

يمكن معالجة البيانات بأخذ اللوغريثمات الطبيعية لمتغيرات التمويل المصرفي ، الناتج المحلي الإجمالي ، إجمالي الودائع المصرفية، عرض النقود، وأخذ الفرق الأول للمتغيرين التحرير المصرفي وتكلفة التمويل الحقيقية قبل إجراء اختبارات السكون.

شكل رقم (4-2) الرسم البياني للمتغيرات بعد أخذ اللوغريثم الطبيعي



المصدر : مخرجات برنامج E-views 7.2

يُلاحظ من الشكل أعلاه أن السلاسل الزمنية للمتغيرات أصبحت أكثر استقراراً .

من أجل تحديد ما إذا كانت متغيرات الدراسة مستقرة أم لا ، تم إجراء اختبار ديكي وفولر الموسع لاختبار فرضية ما إذا كانت المتغيرات تحتوي على جذر الوحدة وفي حالة احتواء هذه المتغيرات على جذر الوحدة يتحتم أخذ الفروق لها لجعلها ساكنة ثم إجراء الاختبار مرتين الأولى بتقدير انحدار ديكي وفولر الموسع الذي يحتوي على قاطع واتجاه عام وهذا هو النموذج الأشمل ، الثانية إجراء الانحدار بوجود قاطع فقط السبب أن توزيع ديكي وفولر يتأثر بمدى وجود قاطع أو الاتجاه العام بالانحدار من عدمه لذلك قد تم إتباع الطريقة المقترحة من قبل ¹Enders لإجراء هذا الاختبار. وتتلخص هذه الطريقة بإجراء الاختبار أولاً باستخدام النموذج الأول الذي يحتوي على قاطع واتجاه عام فإذا لم نتمكن من رفض فرضية عدم ، فيجب النظر فيما إذا كان وجود الاتجاه العام قد أثر على الاختبار وذلك باختبار ما إذا كانت معلمة الاتجاه العام مساوية للصفر. فإذا كانت مساوية للصفر ننتقل إلى إجراء الاختبار بوجود قاطع فقط.

¹ Enders, Walter, "Applied Econometric Time series", John Wiley & Sons, Inc, New York. PP.256-258.

يعرض الجدول التالي نتائج اختبار دكي وفولر الموسع لمستويات متغيرات الدراسة .

جدول رقم (4-2) اختبار Dickey-Fuller(ADF) لمتغيرات الدراسة

القرار	قيمة الاحتمال	المعامل	بالحد الثابت والمتجه الزمني	بالحد الثابت	المتغيرات
- معامل الاتجاه العام يختلف عن الصفر - الثابت يختلف عن الصفر - وجود جذر وحدة - السلسلة غير مستقرة عند المستوى	0.02	C(الثابت)	-2.72	0.11	FC_t المستوى
	0.00	B			
- معامل الاتجاه العام لا يختلف عن الصفر - الثابت لا يختلف عن الصفر - لا يوجد جذر وحدة - السلسلة مستقرة عند الفرق الاول	0.16	C	-6.58	-6.63	الفرق الأول
	0.61	B			
- معامل الاتجاه العام لا يختلف عن الصفر - الثابت يختلف عن الصفر - وجود جذر وحدة - السلسلة غير مستقرة عند المستوى	0.23	C	-2.15	0.74	GDP_t المستوى
	0.02	B			
- معامل الاتجاه العام لا يختلف عن الصفر - الثابت لا يختلف عن الصفر - لا يوجد جذر وحدة - السلسلة مستقرة عند الفرق الاول	0.49	C	-6.37	-6.21	الفرق الأول
	0.22	B			
- معامل الاتجاه العام لا يختلف عن الصفر - الثابت لا يختلف عن الصفر - وجود جذر وحدة - السلسلة غير مستقرة عند المستوى	0.27	C	-2.44	-2.45	RC_t المستوى
	0.58	B			
- معامل الاتجاه العام لا يختلف عن الصفر - الثابت لا يختلف عن الصفر - لا يوجد جذر وحدة - السلسلة مستقرة عند الفرق الاول	0.64	C	-7.44	-7.50	الفرق الأول
	0.61	B			
- معامل الاتجاه العام لا يختلف عن الصفر - الثابت لا يختلف عن الصفر - وجود جذر وحدة - السلسلة غير مستقرة عند المستوى	0.47	C	-1.59	-0.50	TD_t المستوى
	0.12	B			


القرار	قيمة الاحتمال	المعامل	بالحد الثابت والمتجه الزمني	بالحد الثابت	المتغيرات
- معامل الاتجاه العام يختلف عن الصفر - الثابت لا يختلف عن الصفر - لا يوجد جذر وحدة - السلسلة مستقرة عند الفرق الاول	0.00	C	-4.07	-4.15	الفرق الأول
	0.73	B			
- معامل الاتجاه العام لا يختلف عن الصفر - الثابت لا يختلف عن الصفر - وجود جذر وحدة - السلسلة غير مستقرة عند المستوى	0.57	C	-1.60	-0.58	MS_T المستوى
	0.13	B			
- معامل الاتجاه العام لا يختلف عن الصفر - الثابت يختلف عن الصفر - وجود جذر وحدة - السلسلة غير مستقرة عند الفرق الاول	0.01	C	-3.23	-3.31	الفرق الأول
	0.68	B			
- معامل الاتجاه العام لا يختلف عن الصفر - الثابت لا يختلف عن الصفر - وجود جذر وحدة - السلسلة مستقرة عند الفرق الثاني	0.38	C	-6.98	-6.93	الفرق الثاني
	0.35	B			
- معامل الاتجاه العام لا يختلف عن الصفر - الثابت لا يختلف عن الصفر - وجود جذر وحدة - السلسلة غير مستقرة عند المستوى	0.35	C	-2.09	-0.81	FL_t المستوى
	0.059				
- معامل الاتجاه العام لا يختلف عن الصفر - الثابت لا يختلف عن الصفر - لا يوجد جذر وحدة - السلسلة مستقرة عند الفرق الاول	0.81	C	-6.17	-6.24	الفرق الأول
	0.78	B			
	0.03	B			

المصدر: اعداد الباحث من مخرجات بربرنامج E-views 7.2

- القيم الحرجة لـ MacKinnon هي: (-2.9399، -3.5312، -1.9498) للحد الثابت، وللحد الثابت والمتجه الزمني، علي التوالي.
- طول فترات الإبطاء المناسبة آلياً وفق معيار (Schwartz Info Criterion) بحد أقصى تسع فترات.

نلاحظ من الجدول رقم (4-2) عدم إمكانية رفض فرضية احتواء هذه المتغيرات على جذر الوحدة في حالة مستويات المتغيرات وذلك بوجود قاطع واتجاه عام على ضوء نتائج الاختبار نلاحظ أن إحصائية (t) للمعلمة المقدر غير معنوية مما يدل على أن مستوى المتغيرات غير ساكن ، وبتطبيق الاختبارات على الفرق الأول للمتغيرات كشفت نتائج الاختبار عن رفض فرض العدم بوجود جذر وحدة عند مستوى معنوية 5% ما عدا متغير عرض النقود الذي سكن في الفرق الثاني عند مستوى معنوية 5%. عليه يمكن الاستنتاج أن السلاسل الزمنية وهي التمويل المصرفي و إجمالي الودائع المصرفية والناج المحلي الإجمالي والتحرير المصرفي وتكلفة التمويل الحقيقية هي سلاسل غير ساكنة في المستوى ولكنها ساكنة الفرق الأول وكل متغير على حده يعتبر متكامل من الدرجة من الأولى (Inpc , InTD , InGDP, RC, FL IN(1)) طالما أن الفرق الأول لكل منهما متكامل من الدرجة الصفر (ΔInpc , ΔInTD , ΔInGDP, ΔRC, ΔFL IN(0)) وهذه النتائج تتسجم مع النظرية القياسية التي تفترض أن أغلب المتغيرات الاقتصادية الكلية تكون غير ساكنة في المستوى ولكنها تصبح ساكنة في الفرق الأول. وبالنظر إلى الشكل التالي (3-5) نلاحظ أن السلاسل تخلصت من الاتجاه العام وأصبحت مستقرة.

شكل رقم (4-3) الرسم البياني للمتغيرات بعد أخذ اللوغريثم الطبيعي والفرق الأول



المصدر: مخرجات برنامج E-views 7.2

تحديد فترات الإبطاء المثلى:

قبل إجراء اختبار التكامل المشترك بطريقة جوهانسون ينبغي معرفة عدد الفجوات الزمنية التي يجب إدخالها في نموذج VAR وذلك بالاعتماد على المعايير الاحصائية LR, FPE, AIC, HQIC, SBIC and LL ويتم اختيار الفجوة الزمنية التي يتفق عليها أكبر عدد من المعايير الاحصائية. الجدول التالي يوضح نتيجة اختيار فترات الإبطاء المثلى لنموذج (VAR)

جدول رقم (3-4) فترات الإبطاء المثلى لنموذج (VAR)

Lag	LogL	LR	FPE	AIC	SC	HQ
0	-225.0049	NA	0.172627	12.43270	12.65039*	12.50944*
1	-194.1713	51.66706	0.127764	12.11737	13.42352	12.57785
2	-170.7139	32.96720	0.150155	12.20075	14.59536	13.04496
3	-134.8248	40.73904*	0.103032*	11.61215*	15.09521	12.84009

* indicates lag order selected by the criterion

المصدر: مخرجات برنامج Eviews7.2

وواضح أن ثلاثة معايير LR ، FPE ، AIC اختارت 3 فترات بينما معيارين فقط اختار فترة واحدة وهما SC ، HQ وعلية سوف يتم التقدير لاختبار التكامل المتساوي في إطار VAR هي 3 فترات. بما أن البيانات الأصلية للمتغيرات غير مستقرة عند المستوى ومستقرة عند الفرق الأول فانه يتطلب عمل اختبار التكامل المشترك قبل إجراء تحليل المتغيرات.

ب. اختبار التكامل المشترك بطريقة انجل جرانجر:

يبدأ اختبار انجل - جرانجر للتكامل المشترك أولاً بتقدير علاقة المدى الطويل كالأتي:

$$BF_t = \alpha + \beta_1 GDP_t + \beta_2 TD_t - \beta_3 RC_t + \beta_4 BL_t + u_t \dots (4-20)$$

وتسمى بمعادلة التكامل المشترك ، ثم الحصول على بواقي العلاقة المقدر (5-9) وهي المزيج الخطي المتولد من انحدار العلاقة التوازنية المدى. وينصب الاختبار على التحقق من أن هذا المزيج الخطي ساكن أي متكامل من الدرجة الصفر.

ويتقدير نموذج الانحدار المشترك (5-7) حصلنا على النتائج التالية"

$$LNBF = -2.38 + 1.08LNTD + 0.19*LN GDP + 0.011*RC - 1.62*BL \quad (4-21)$$

$$T \text{ test} \quad (-7.881411) \quad (6.732806) \quad (1.869804) \quad (2.738895) \quad (-2.413644)$$

$$R\text{-squared} = 0.978 \quad R^2 = 0.976 \quad F\text{-statistic} = 412.43 \quad \text{Probability} = 0.000$$

$$\text{Durbin-Watson stat:} = 0.93 \quad \text{ARCH Test:} = 14.031 \quad \text{Probability} = 0.000$$

وبعد الحصول على بواقي الانحدار تم إجراء اختبار جذر الوحدة لسلسلة البواقي وحصلنا على النتائج في جدول (4-5).

جدول رقم (4-4) اختبار جزور الوحدة لسلسلة بواقي الانحدر عند المستوى

مستوى السكون	الحد الثابت	الحد الثابت	الحد الثابت	
	بدون الحد الثابت والالاتجاه الزمني	والالاتجاه الزمني	والالاتجاه الزمني	
ساكنة في المستوى	-4.21	-4.11	-4.15	Et

- القيم الحرجة ل MacKinnon هي: (-1.9498، -3.5312، -2.9399) للحد الثابت، وللحد الثابت والمتجه الزمني، وبدون الحد الثابت والمتجه الزمني علي التوالي. عند مستوى معنوية 5%
- طول فترات الإبطاء المناسبة آلياً وفق معيار (Schwartz Info Criterion) بعد أقصى تسع فترات.

يُلاحظ أن سلسلة البواقي مستقرة عند المستوى مما يدل على أنه يوجد تكامل مشترك بين المتغيرات.

ج. اختبار التكامل المشترك لجوهانسون :

يستخدم اختبار جوهانسون لاختبار مدى سكون المتغيرات مجتمعة على المدى الطويل. ومن خلال الجدول (5-7) يوضح نتائج الاختبار

جدول رقم (4-5) اختبار الأثر جوهانسون

Unrestricted Cointegration Rank Test (Trace)				
	0.05	Trace		Hypothesized
Prob.**	Critical Value	Statistic	Eigenvalue	No. of CE(s)
0.0016	69.81889	85.65032	0.669919	None *
0.0972	47.85613	44.63891	0.399490	At most 1
0.1358	29.79707	25.76977	0.295239	At most 2
0.1214	15.49471	12.82361	0.225342	At most 3
0.0661	3.841466	3.376262	0.087211	At most 4

Trace test indicates 1 cointegrating eqn(s) at the 0.05 level

جدول رقم (4-6) اختبار الإمكانية العظمى جوهانسون

Unrestricted Cointegration Rank Test (Maximum Eigenvalue)				
	0.05	Max-Eigen		Hypothesized
Prob.**	Critical Value	Statistic	Eigenvalue	No. of CE(s)
0.0060	33.87687	41.01141	0.669919	None *
0.4247	27.58434	18.86913	0.399490	At most 1
0.4572	21.13162	12.94616	0.295239	At most 2
0.2508	14.26460	9.447351	0.225342	At most 3
0.0661	3.841466	3.376262	0.087211	At most 4

Max-eigenvalue test indicates 1 cointegrating eqn(s) at the 0.05 level

يتضح من الجدول أعلاه أن قيمة (λ_{trace}) (85.65) أكبر من القيمة الحرجة (69.80) عند مستوى معنوية 5% وبالتالي نرفض فرضية عدم وجود أي متجه للتكامل المشترك ونقبل الفرضية البديلة بوجود متجه واحد وفريد بين التمويل المصرفي ومحدداته. ويعزز هذه النتيجة أيضاً نتائج إختبار الامكانية العظمي حيث تشير قيمة احصائية (41.01) وهي أكبر من القيم الحرجة (33.37) مما يعني رفض فرضية العدم (H_{0max}) وقبول الفرضية البديلة بوجود متجه واحد وفريد للتكامل المشترك. نستنتج من هذه النتائج وجود علاقة توازن في المدى البعيد بين المتغيرات، مما يعني أن المتغيرات ينبغي أن تحظى بتمثيل نموذج تصحيح الخطأ لتقدير الآثار قصيرة وطويلة المدى بين التمويل المصرفي ومحدداته.

4-2-3: تقدير النموذج

سيتم تقدير النموذج في الصورة الخطية (المعادلة المنفردة) بطريقة المربعات الصغرى العادية OLS باستخدام البيانات الأصلية ثم باستخدام نموذج تصحيح الخطأ باستخدام البيانات في صورة الفروق اللوغريتمية.

جدول (4-7) نتائج تقدير نموذج الاستثمار في القطاع المصرفي BF_t بطريقة OLS

المتغير التابع: BF_t				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	10.22710	87.32613	0.117114	0.9074
GDP _t	0.000258	5.26E-05	4.904621	0.0000
TD _t	1.168428	0.450821	2.591779	0.0138
BL _t	-205.2310	213.3093	-0.962129	0.3426
MS _t	-0.356406	0.324317	-1.098943	0.2793
RC _t	0.570372	1.627333	0.350495	0.7281
R-squared =0.997 R ² = 0.996 F-statistic =1964.68 Probability = 0.000				
Durbin-Watson stat: = 2.08 ARCH Test: = 0.001 Probability = 0.97				

المصدر: إعداد الباحث من مخرجات برنامج EViews 7.2

من نتائج الجدول (4-7) يمكن تشخيص نموذج الاستثمار في القطاع المصرفي علي النحو التالي:

1/ معيار النظرية الاقتصادية:

$$BF=10.2271029583+0.000257812154174*GDP+1.16842753586*TD+0.570372199936*RC-205.231045981*BL-0.356406282586*MS \quad (4-22)$$

إشارات معامل متغير إجمالي الودائع المصرفية ذو إشارة موجبة وهو يتوافق مع النظرية الاقتصادية.

إشارات معامل متغير الناتج المحلي الإجمالي ذو إشارة موجبة وهو يتوافق مع النظرية الاقتصادية.

إشارات معامل متغير تكلف ذو التمويل الحقيقية و إشارة موجبة وهو يخالف منطوق النظرية الاقتصادية.

إشارات معامل متغير التحري المصرفي ذو إشارة سالبة وهو يخالف منطوق مع النظرية الاقتصادية.

إشارات معامل متغير عرض النقود ذو إشارة سالبة وهو يتوافق مع النظرية الاقتصادية.

2/ المعيار الإحصائي:

تشير قيمة إحصائية R^2 المعدل إلى أن المتغيرات المستقلة تشرح التغيرات في المتغير التابع بنسبة 99% مما يعني أن المتغيرات المستقلة ذات قدرة تفسيرية عالية في تفسير النموذج.

تشير إحصائية T إلى اعتماد مقدرات المتغيرات إجمالي الودائع المصرفية والناتج المحلي الإجمالي عند احتمال خطأ 5% ، مقدرات متغيرات تكلفة التمويل ، عرض النقود والتحرير المصرفي غير معتمد إحصائياً.

تشير إحصائية $F=1946.68$ والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي اقل من 0.05 إلى معنوية الانحدار ككل.

3/ المعيار القياسي:

1. وتشير النتائج الإحصائية إلي أن هذه المعادلة لا تعاني من مشكلة الارتباط الذاتي حيث بلغ قيمة إحصائية درين واطسون (DW) 1.08. وهذا يعني قبول دعوي العدم، أي أن هذه المعادلة خالية من مشكلة الارتباط الذاتي .

2. أما إختبار ARCH Test لاختبار وجود مشكلة اختلاف التباين وقد بلغ 0.001، والقيمة الاحتمالية له بلغت 0.97 وهي أكبر من 0.5. هذا يعني رفض دعوي العدم أي وجود مشكلة اختلاف التباين في نموذج الاستثمار. وقبول الفرض البديل بان النموذج لا يعاني من مشكلة اختلاف التباين.

3. إحصائية t, R^2 و F يشك في وجود الارتباط الخطي المتعدد إذا كانت قيمة R^2 عالية تقارب الواحد الصحيح بينما مقدرات الانحدار الجزئية غير معتمدة إحصائياً نظراً لتدني قيم t . ويعزز هذه النتيجة مصفوفة الارتباط الجزئي بين المتغيرات المستقلة:

مصفوفة الارتباط الجزئي بين المتغيرات:

جدول (5-8) مصفوفة الارتباط الجزئي بين المتغيرات المستقلة

		TD	RC	GDP	MS	FL
TD	Pearson Correlation	1	.272	.964(**)	.999(**)	.585(**)
RC	Pearson Correlation	.272	1	.223	.282	.283
GDP	Pearson Correlation	.964(**)	.223	1	.960(**)	.483(**)
MS	Pearson Correlation	.999(**)	.282	.960(**)	1	.605(**)
FL	Pearson Correlation	.585(**)	.283	.483(**)	.605(**)	1

** Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

المصدر : مخرجات برنامج SPSS

يُلاحظ من النتيجة أعلاه وجود ارتباط عالي يقترب من الواحد بين متغيري إجمالي الودائع المصرفية وعرض النقود. وكذلك يوجد ارتباط خطي مرتفع بين إجمالي الودائع المصرفية وعرض النقود والناتج المحلي الإجمالي.

ما تم التوصل إليه من نتائج في الجدول رقم (4-8) توضح أن نموذج الاستثمار في القطاع المصرفي في السودان يمثل انحدار زائف. ولما قد يترتب علي ذلك من تقديرات متحيزة وغير متنسقة وذلك بسبب التداخل بين المتغيرات المختلفة.

بعد إجراء اختبارات السكون للسلاسل الزمنية للمتغيرات وبناء على نتائج تقدير المعادلة الخطية (5-8) تم استبعاد متغير عرض النقود لارتباطه المرتفع جداً مع إجمالي الودائع المصرفية وأيضاً سكونه عند الفرق الثاني بينما المتغيرات الأخرى ساكنة في الفرق الأول وعليه تصبح المتغيرات التفسيرية الداخلة في النموذج وفق الصيغ التالية:

$$BF_t = \alpha + \beta_1 GDP_t + \beta_2 TD_t - \beta_3 RC_t + \beta_4 BL_t + u_t \dots (4-23)$$

سوف يتم تقدير النموذج مرة أخرى باستخدام البيانات المعدلة للوغريثمات الطبيعية والفرق الأول وإدخال حد الخطأ في المعادلة.

4-3 تقييم نموذج تصحيح الخطأ (ECM Estimation)

بسبب وجود الفروق للمتغيرات وفترات الإبطاء فإن الفترة الفعلية الداخلة في التقدير تبدأ من عام (1973م) وتم تقدير النموذج باستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية والتي تعطي نتائج كفؤة وغير متحيزة وباستخدام 3 فترات إبطاء .

تقييم المعالم المقدر للنموذج:

تستخدم ثلاث معايير لتقييم المعالم المقدر وفقاً لطريقة OLS التي تم استخدامها لتقدير نموذج تصحيح الخطأ بالمعيار الإحصائي لمعرفة مدى اعتماد المعالم المقدر إحصائياً، معيار النظرية الاقتصادية لمعرفة موافقة إشارات المعالم للنظرية الاقتصادية و معيار الاقتصاد القياسي للتأكد من خلو النموذج من مشاكل القياس .

أولاً: التقييم وفقاً لنظرية الاقتصاد

$$BF_t = - 1.88 + 5.85TD_t - 0.14GDP_t + 0.004RC_t - 15.71BL_t - 0.510538 \Delta BF_{t-1} - 0.50 \Delta \ln TD_{t-1} + 0.12 \Delta \ln GDP_{t-1} - 0.01 \Delta RC_{t-1} - 5.41 \Delta BL_{t-1} - 0.378 EC(-1) \quad (4-24)$$

- تشير النتائج الإحصائية إلى أن مقدرات معامل إجمالي الودائع المصرفية يأخذ الإشارة السالبة في الأجل القصير والإشارة الموجبة في الأجل الطويل، حيث أن زيادة الودائع المصرفية بنسبة (1%) أدت إلى زيادة أو ارتفاع التمويل المصرفي بمعدل (5.9%) في الأجل الطويل وإلى نقصانه أو انخفاضه بمعدل (0.5%) ويمكن أن يُرد ذلك إلى أن المصارف لا تقوم باستثمار الودائع المصرفية بمجرد أن تتم عملية الإيداع وإنما تمكث فترة لدى المصرف حتى يتم مراقبة حركتها ويتم تصنيفها وتحديد في أي نوع من الأنشطة الاستثمارية يمكن أن يتم استثمارها. وتتوافق هذه النتيجة مع النظرية الاقتصادية ، قيمة معامل المرونة أكبر من الواحد الصحيح في الأجل الطويل مما يدل على أن التمويل المصرفي ذو استجابة مرتفعة للتغيرات التي تحدث لإجمالي الودائع المصرفية في الأجل الطويل.

وتتفق هذه النتيجة مع دراسة **Kashif Imran**¹ في أن الودائع المصرفية لها علاقة موجبة في الأجل الطويل وعلاقة سالبة في الأجل القصير مع التمويل المصرفي.

- بالنسبة لمتغير التحرير المصرفي تشير النتائج الإحصائية إلى وجود علاقة سالبة بينه وبين التمويل المصرفي في الأجل القصير والأجل الطويل، حيث أن زيادة هذا المتغير بمقدار (1%) تؤدي إلى انخفاض التمويل المصرفي بمقدار (5.41%) في الأجل القصير وبمقدار (15.78%) في الأجل الطويل. قيمة معامل المرونة أكبر من الواحد الصحيح مما يعني أن التمويل المصرفي ذو استجابة مرتفعة لأي تغيرات تحدث في مجال السياسة النقدية والتمويلية، والإشارة السالبة تدل على أن سنوات الكبح المالي (ما قبل

¹ Kashif Imran, Mohammed Nishat (2013), Determinants of bank credit in Pakistan: A supply side, op

التحرير المصرفي) كانت أطول من سنوات التحرير حيث استمرت من عام 1970 إلى عام 1994م وبالتالي تأثيرها كان أكبر .

- بالنسبة لمعدل تكلفة التمويل يأخذ الإشارة الموجبة في الأجل الطويل وهذه النتيجة تخالف فروض النظرية الاقتصادية ويأخذ الإشارة السالبة في الأجل القصير يمكن تفسير ذلك بالاتي:

• يلاحظ أن قيم معدل التكلفة في أغلب السنوات هي أقل من معدل التضخم مما يعني أنها تكلفة حقيقية سالبة وهي في غير صالح المصرف مانح التمويل ولكنها تكون في صالح طالبي التمويل أي انه يمنح تمويل بتكلفة أقل من التكلفة الحقيقية .

• كذلك تدخل السلطات النقدية في تحديد تكلفة التمويل بفرض سقف لهذه التكلفة لا يسمح للمصارف بتجاوز هذا السقف أي أن تكلفة التمويل لا تخضع لآلية العرض والطلب وفي بعض السنوات يتم تعديلها أكثر من مرة خلال السنة.

• قياس تكلفة التمويل بهامش أرباح المربحات قد لا يعكس بصورة تامة التكلفة الحقيقية لأن التمويل يمنح بصيغ أخرى عديدة على الرغم من أن صيغة المربحة هي الأوسع والأسهل تطبيقاً .

• هنالك عوامل أخرى تؤثر على التكلفة الحقيقية للتمويل مثل الضرائب والرسوم الحكومية.

تتفق هذه النتيجة مع دراسة **تماضر جابر¹** في أن إشارة معدل تكلفة التمويل موجبة وهي نتيجة طبيعية لاقتصاد يتصف بارتفاع معدلات التضخم.

- أخذت معلمة متغير الناتج المحلي الإجمالي الإشارة السالبة وهي تخالف النظرية الاقتصادية وتوافق هذه النتيجة نتيجة تحليل معامل المرونة الداخلية للطلب على التمويل المصرفي إذ أخذت قيمة هذا المعامل في أغلب فترات أقل من الواحد الصحيح مما يفسر اختلال العلاقة بين هذين المتغيرين. يمكن أن يُرد ذلك إلى عدة أسباب منها:

• يفترض في الهدف من التمويل المصرفي أنه يوجه أساساً إلى العملية الإنتاجية سواء في الفترة القصيرة أو المتوسطة أو الطويلة لكن الشاهد في الأمر أن المصارف التجارية تتعامل بصورة كبيرة بصيغة المربحة ويتم التحايل عليها عند التطبيق من جانب العملاء وأحياناً يشترك فيها المصرف المانح للتمويل وهذا ما يعرف في الأوساط المصرفية بالمربحة الصورية ، وهذه الممارسات قد يكون لها أثر سالباً على الموارد المتاحة للتمويل ، إذ نجد أن الجزء الممنوح عن طريق هذه الممارسات يمثل اقتطاعاً من إجمالي الموارد الرئيسية ويذهب لأنشطة أخرى وهي كثيراً ما تتعارض مع الأهداف الاقتصادية الكلية ولا تساهم في زيادة الناتج المحلي الإجمالي.

¹ تماضر جابر البشير الحسن، التوازن العام في سوق السلع والنقود وميزان المدفوعات، رسالة دكتوراه غير منشورة ،جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2013.

- العلاقة بين التمويل المصرفي والنشاط الاقتصادي معبراً عنها بالنتائج المحلي الإجمالي إنما يتوقف أيضاً على البنين الإقتصادي والمالي للدولة وعلى دراسة وحجم السوق النقدية وسوق رأس المال.
 - أخذت معلمة التمويل المصرفي المبطة لفترة واحدة الإشارة السالبة مما يعني أن العلاقة بينها وبين التمويل للفترة الحالية هي علاقة عكسية. العلاقة بين هذين المتغيرين هي علاقة غير مباشرة تعتمد على حجم الأقساط التمويلية التي يتم سدادها خلال العام فإذا كان حجم السداد كبيراً يؤثر على مقدرة المصارف في منح التمويل بالإيجاب وإذا كان هناك تعثر في السداد يؤثر سلباً على مقدرة المصارف في منح التمويل.
 - نلاحظ معنوية حد تصحيح الخطأ ((-1)ECT) عند مستوى معنوية 1% مع الإشارة السالبة المتوقعة ، وهذا تأكيد على وجود علاقة توازنية طويلة المدى وتشير قيمة معامل حد تصحيح الخطأ (-0.037) أنه عندما ينحرف التمويل المصرفي ، خلال المدى القصير في الفترة (t-1) عن قيمته التوازنية في المدى البعيد فإنه يتم تصحيح ما يعادل (37%) من هذا الانحراف أو الاختلال في الفترة (t) ، ومن ناحية أخرى ، فإن نسبة التصحيح هذه تعكس سرعة تعديل منخفضة نحو التوازن ، بمعنى أن التمويل المصرفي يستغرق ما يقارب سنتين و7شهور (1/0.37) باتجاه قيمتها التوازنية بعد أثر أي صدمة في النموذج نتيجة للتغير في محدداته.
- ثانياً: التقييم وفقاً للمعيار الإحصائي:-**

المعايير الإحصائية تحدها لنا نظرية الإحصاء، وتهدف إلى تقييم درجة اعتماد تقدير معاملات النموذج. من أكثر المعايير المستخدمة: R^2 و اختبار T اختبار جودة توفيق النموذج R^2 :

يقاس به المقدرة التفسيرية للنموذج، وهو عبارة عن رقم إحصائي يحسب من بيانات العينة و يوضح النسبة المئوية للبتاين الكلي في المتغير المعتمد التي ترجع إلى التغيرات في المتغيرات التفسيرية. من خلال الجدول رقم (5-9) نجد أن قيمة معامل التحديد يساوي (0.75) مما يدل أن المتغيرات الخارجية تفسر نسبة 75% من التغير في المتغير الداخلي والبقية (25%) تعزى لمتغيرات أخرى غير مضمنة في النموذج.

من خلال قيم اختبار T نلاحظ أن المقدرات المعتمدة إحصائياً عند احتمال خطأ 5% هي:

- معلمة متغيرات إجمالي الودائع المصرفية في الأجل الطويل ومعلمة متغير التحرير المصرفي في الأجلين القصير والطويل ومعلمة المتغير التابع المبطة لفترة واحدة، هذا يعني أن هذه المتغيرات كل على حدا لها أثر حقيقي على التمويل المصرفي.
- معلمة تكلفة التمويل غير معتمدة إحصائياً في الأجل الطويل ويمكن اعتمادها عند احتمال خطأ 10% في الأجل القصير، هذا يعني أن متغير تكلفة التمويل لا تأثير له على التمويل المصرفي. تتفق هذه

النتيجة مع دراسة¹ Shelly Huzaynah بعدم تأثير سعر الفائدة على الائتمان المصرفي الموجه للقطاع الخاص في اندونيسيا. وكذلك دراسة رانيا عبد الله الحسن² ويرجع ذلك لعدم تطور سوق المال بشكل مؤثر كما أنها تحددها السلطات النقدية.

جدول رقم (4-9) قيم المعاملات و احصائية T

المتغيرات	المرونة طويلة الأجل	المتغيرات	المرونة قصيرة الأجل
(TD _T)	5.88 (4.64) {1.31}	$\Delta (TD_{T-1})$	-0.52 (-0.45) {-0.45}
(GDP _T)	-0.14 (-0.58) {-0.24}	$\Delta (GDP_{T-1})$	0.12 (0.87) {0.13}
(RC _T)	0.00 (0.35) {0.01}	$\Delta (RC_{T-1})$	-0.008 (-1.33) {0.006}
(BL _T)	-15.78 (-6.94) {2.27}	$\Delta (BL_{T-1})$	-5.41 (-3.17) {1.70}
		$\Delta (BF_{T-1})$	-0.5105 (-1.989) {0.2565}
EC(-1) (معلمة التعديل)	-0.3783 (0.1658) {-2.2816}		
		$R^2 = 0.75$	$R^{-2} = 0.54$

المصدر: من إعداد الدارس بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews7.2 (ملحق رقم 2)

¹ Huzaynah, Shelly Rukmi Wulandari, Pandam, Credit Demand Factors on Commercial Banks in Indonesia op.cit.

² رانيا عبد الله الحسن، دالة الاستثمار في السودان للفترة من 1989-1999م، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الدراسات العليا، جامعة امدرمان الإسلامية، 2000م.

القيم بين () هي قيمة إحصائية T. والقيم بين { } الخطأ المعياري
المرونات قصيرة الأجل عبارة عن معلمات الفروق الأولى المبطأة لفترة واحدة لجميع المتغيرات الداخلية.

ثالثاً: التقييم وفقاً لمعيار نظرية الاقتصاد القياسي:

من خلال قيم الإحصائيات الواردة في الجدول التالي يمكن تشخيص النموذج لمعرفة خلوه من المشاكل القياسية

جدول رقم (4-10) نتائج تشخيص النموذج

Statistics	Estimated Value	Probability
White Heteroskedasticity Test	455.84 (no cross term)	0.41
Residual Serial Correlation LM Tests	(1): 12.80	0.97
	(2): 14.54	0.95

المصدر: من إعداد الدارس بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews7.2

مشكلة الارتباط الذاتي:

تدل القيمة الاحتمالية لإحصائية Residual Serial Correlation LM Tests لاختبار وجود الارتباط السلسلي للاخطاء أن النموذج لا يعاني من الارتباط السلسلي للاخطاء حتى الفترة الثانية.

مشكلة اختلاف التباين:

يلاحظ من خلال إحصائية White Heteroskedasticity Test لإختبار مشكلة عدم ثبات التباين أن القيمة الاحتمالية 0.41 وهي أكبر من 0.05 مما يعني ان النموذج لا يعاني من مشكلة عدم ثبات التباين.

مشكلة الارتباط الخطي:

تستخدم مصفوفة الارتباط الخطي البسيط للكشف عن مشكلة الارتباط الخطي بين المتغيرات المستقلة. وكقاعدة عامة، توجد مشكلة ارتباط خطي حادة في حالة إذا كانت قيمة معامل الارتباط بين متغيرين مستقلين داخل معادلة ما أكبر من 0.7 (R. N. Ruth-2005).

جدول رقم (4-11) الارتباط الخطي بين المتغيرات

	LNTD1	LNGDP1	RC1	FL1
LNTD1	1.000000	0.277810	-0.272998	-0.091452
LNGDP1	0.277810	1.000000	-0.015355	0.054738
RC1	-0.272998	-0.015355	1.000000	0.384299
FL1	-0.091452	0.054738	0.384299	1.000000

المصدر: إعداد الدارس بالاستعانة ببرنامج Eviews 7.2 .

من الجدول أعلاه يتضح أن النموذج لا يعاني من مشكلة الارتباط الخطي .

4-4 السلوك الحركي للنموذج:

الجزء الثاني من التحليل هو تحليل العلاقات الحركية (الصددمات) بين متغيرات النموذج باستخدام تجزئة التباين (variance decompositions) ودوال نبضات الاستجابة (Impulse Response Function) . إحدى الطرق المستخدمة في هذا الجانب هي تجزئة كلوسكي Choloski Decomposition والتي تقترض هيكلًا تراجعياً للنظام وتفترض ترتيباً معيناً للمتغيرات بحيث أن أي متغير يتأثر بشكل متزامن بالصددمات للمتغيرات التي تسبقه في الترتيب فقط.

أولاً: تجزئة التباين:

في هذا النوع من التحليل، يتم قياس تأثير الصدمات على متغيرات النموذج عبر الزمن. وذلك عن طريق قياس اسهام الصدمات العشوائية لمتغيرات النموذج في التقلبات المستقبلية لمتغير ما. ويتم ذلك عن طريق تقسيم تباين الخطأ لكل متغير إلى عدة أجزاء كل منها يخص متغيراً من متغيرات النموذج وبعبارة أخرى إن تباين الخطأ لمتغير يعزى للصددمات غير المتنبأ بها لكل متغير من متغيرات النموذج خلال فترة التنبؤ¹

ثانياً: دوال نبضات الاستجابة²:

هي الطريقة الأخرى للتعرف على السلوك الحركي للنموذج حيث توضح تأثير صدمة بمقدار إنحراف معياري واحد لأحد المتغيرات على القيم الحالية والمستقبلية لمتغيرات النموذج.


¹ حمد بن محمد الحوشان، ديناميكية الناتج غير النفطي، http://faculty.ksu.edu.sa/Dr_Alhoshan/MyPapers/GDP-dynamic.pdf.

² نوال محمود حمد، استخدام منهج التكامل المشترك لبيان أثر المتغيرات النقدية والحقيقية في التضخم، مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية والادارية، مجلد 4 العدد 7 2011م، ص ص 179 189.

عندما تكون المتغيرات مستقرة ومتكاملة فان المتغيرات تكون في حالة توازن في فترة زمنية معينة وأن أي صدمة لأي من المتغيرات المستخدمة ستعمل على التأثير على وضعية التوازن لفترة زمنية معينة ثم تعود المتغيرات إلى التوازن شريطة عدم حدوث أي صدمة أخرى في نفس الوقت. فعند حدوث صدمة مقدارها انحراف معياري واحد في متغير ما نتيجة لسبب فان دالة الاستجابة تقيس تأثير ذلك على القيم الحالية والمستقبلية لذلك المتغير والمتغيرات الأخرى.

قبل تحليل النموذج يجب التأكد من استقرار النموذج وملائمته باستخدام اختبار دائرة الوحدة .

شكل رقم (4-4) دائرة الوحدة



المصدر: مخرجات برنامج Stata10.

ويعكس الشكل (4-4) أن نموذج VAR المقدر ملائم ويحقق شروط الاستقرار (Stability Conditions) إذ أن المعاملات أصغر من الواحد وجميع الجذور تقع داخل دائرة الوحدة.

جدول رقم (4-11) تحليل التباين للمتغيرات

Variance Decomposition of DLNFC:

Period	S.E.	DLNFC	DLNTD	DLNGDP	DRC	DFL
1	0.498331	100.0000	0.000000	0.000000	0.000000	0.000000
2	0.535532	87.95523	1.790949	0.661661	1.965637	7.626528
3	0.551546	86.72801	1.937161	0.628839	3.168243	7.537747
4	0.589590	77.59101	6.383535	0.708378	6.636705	8.680376
5	0.616522	73.42048	6.679538	0.867994	8.446376	10.58561
6	0.622076	72.24405	6.569422	1.617621	8.786054	10.78285
7	0.625466	72.25283	6.506689	1.732182	8.733182	10.77512
8	0.631790	70.91151	6.466601	1.697679	10.35892	10.56530
9	0.636478	70.65366	6.707090	1.774622	10.42421	10.44042
10	0.637994	70.68520	6.715925	1.819707	10.38818	10.39099

نلاحظ من الجدول أعلاه أن التحرير المالي وتكلفة التمويل يسهمان بالنسبة الأكبر في تفسير تباين خطأ التنبؤ للتمويل المصرفي. فالصددمات لهذين المتغيرين تسهم نسبياً بحوالي 7.62% و 1.96% ، على التوالي في تقلب الائتمان المصرفي في السنة الأولى ، وترتفع هذه النسبة في الأجل الطويل ، عشر سنوات إلى الأمام إلى حوالي 10.39 للتحرير المصرفي و 10.38 لتكلفة التمويل.

المتغيران التاليين في الأهمية هما إجمالي الودائع المصرفية والناجح المحلى الإجمالي حيث يسهمان ، على الترتيب نفسه 1.79% و 0.66% في تفسير خطأ التنبؤ للتمويل المصرفي لسنة واحدة. وترتفع هذه النسبة في الأجل الطويل ، عشر سنوات إلى الأمام إلى 6.71% و 1.81% لعشر فترات على التوالي أما صددمات الائتمان المصرفي فتتزايد أهميتها النسبية في الإسهام في تفسير التقلبات له نفسه في الأجل القصير بحوالي 100% و 87.95% و 86.95% في الثلاث سنوات الأولى وتنخفض في الأجل الطويل ، عشر سنوات إلى الأمام إلى 70.68% حيث تتفوق على إسهام المتغيرين السابقين.


دوال نبضات الاستجابة:-

توضح دالة نبضات الاستجابة تأثير صدمة بمقدار انحراف معياري واحد لأحد المتغيرات (أي صدمة للمتغيرات العشوائية الهيكلية Innovations) على القيم الحالية والمستقبلية لمتغيرات النموذج. يعرض الشكل رقم (5-5) هذه الدوال التي تمثل استجابة الائتمان المصرفي للصددمات لمتغيرات النموذج مع ملاحظة أن سلوك هذه الدوال في الأجل الطويل مشروطاً بمعادلات متجهات التكامل المشترك للنموذج

فالمحور الأفقي يبين عدد الفترات (السنوات هنا) التي مرت بعد حدوث الصدمة للمتغير. أما المحور الرأسي فيقيس استجابة الناتج (نسبة مئوية).

شكل رقم (4-5) دوال نبضات الاستجابة

Response to Cholesky One S.D. Innovations



ويُلاحظ من الشكل (4-5) الآتي:

- أن استجابة التمويل المصرفي لصدمة بمقدار انحراف معياري للودائع المصرفية تؤثر بشكل سالب في السنة الأولى ويستمر حتى السنة الثالثة ثم يتحول إلى أثر موجب في السنة الرابعة و السنة الخامسة ثم يتحول إلى أثر موجب وبشكل دائم . وتتفق هذه النتيجة مع تحليل المرونات حيث أن الودائع تؤثر في الأجل الطويل بشكل موجب وفي الأجل القصير بشكل سالب.
- تتذبذب استجابة التمويل المصرفي لصدمة بمقدار انحراف معياري واحد للنواتج المحلي الإجمالي حيث تكون موجبة في السنة الأولى والثانية ثم تتحول الى سالبة وبشكل دائم.
- تتذبذب استجابة التمويل المصرفي لصدمة بمقدار انحراف معياري واحد لتكلفة التمويل حيث تكون سالبة في السنة الأولى والثانية وموجبة في السنة الثالثة والخامسة ثم يتحول الى أثر سالب وبشكل دائم.
- كذلك استجابة التمويل المصرفي لصدمة بمقدار انحراف معياري واحد للتحرير المالي حيث تكون سالبة في السنة الأولى والثانية ثم تتحول إلى أثر موجب في السنة الرابعة ثم تتحول الى شكل موجب وبشكل دائم.

الخاتمة

تحتوي الخاتمة على النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج

- 1/ انعكاسات السياسات النقدية والتمويلية للمصرف المركزي على الاستثمار في القطاع المصرفي كانت سالبة حيث أثرت سلباً على حجم الاستثمارات لهذا القطاع في الأجلين الطويل والقصير .
- 2/ يؤثر حجم الودائع المصرفية في الآجل الطويل فقط على الاستثمار في القطاع المصرفي بينما لا يؤثر في الآجل القصير .
- 3/ عدم تأثر الاستثمار في القطاع المصرفي بتكلفة التمويل المحددة من قبل البنك المركزي حيث أنها أقل من معدلات التضخم.
- 4/ اختلال العلاقة بين النشاط الاقتصادي معبرا عنه بالنتائج المحلي الإجمالي والاستثمار في القطاع المصرفي.
- 5/ هيمنة الودائع الجارية على الودائع الادخارية والاستثمارية بالنسبة لإجمالي الودائع المصرفية وهي تخضع لمعدل الاحتياطي القانوني مما يقلل من حجمها ، وتقع تحت الطلب مما يقلل من فرص استثمارها و تحتاج لكفاءة إدارية عالية حتى يتم الاستغلال الأمثل لها.
- 6/ ضعف حجم الودائع الادخارية والاستثمارية بالنسبة لإجمالي الودائع المصرفية مما يقلل من الموارد المتاحة للاستثمار في القطاع المصرفي.
- 7/ ضعف فاعلية المصارف في جذب الودائع وفقاً لحصتها من الناتج المحلي الإجمالي وضعفها في تغيير الميل الحدي نحو الإيداع المصرفي مما أثر سلباً على الطاقة الإيداعية للاقتصاد عموماً .
- 8/ على مستوى أساليب الاستثمار المطبقة في القطاع المصرفي في السودان، لوحظ أن أسلوب المرابحة قد استحوذ على نسبة كبيرة من جملة الاستثمارات بينما احتل أسلوب المشاركة والمضاربة أهمية ثانوية من بين الأساليب المتبعة وتأتي بقية الأساليب بعدهما. على ضوء ذلك يتضح أن ابتعاد المصارف عن الأساليب الاستثمارية الأكثر ملائمة لطبيعتها قد حال دون قيامها بدورها الاقتصادي.
- 9/ على مستوى مجالات التوظيف فقد لوحظ أن قطاع (التجارة المحلية) و(أخرى) قد استحوذ على النصيب الأكبر من جملة الاستثمارات من بين المجالات المختلفة، وتأتي بعدهما قطاعي الزراعة والصناعة، هكذا يتبين أن الدور الاقتصادي الذي كان مأمولاً أن يقوم به القطاع المصرفي في مجال الاهتمام بالاستثمار في قطاعي الزراعة والصناعة - نظراً لأهميتهما لعملية التنمية - لم يتحقق بالمستوى المطلوب.

ثانياً: التوصيات:

- 1/ العمل على تقليل القيود المفروضة على عمل القطاع المصرفي من قبل صانعي السياسات النقدية والتمويلية ومتخذي القرار حتى يتثنى للمصارف بناء سياساتها وفقاً لآلية العرض والطلب.
- 2/ على المصارف العمل على زيادة حجم مواردها بالتركيز على الودائع الاستثمارية والادخارية وموارد خارجية أخرى حتى تتمكن من زيادة قدرتها على منح التمويل وزيادة أنشطتها الاستثمارية.
- 3/ على المصارف تحديد تكلفة تمويل حقيقية تتناسب ومعدل التضخم السائد وكذلك تتضمن التكاليف الإدارية للعمليات الاستثمارية.
- 4/ الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة للتمويل من خلال الإدارة السليمة للموارد والسيولة نقادياً لتراكم الموارد دون استخدامها وبالتالي تعريض المصرف لخسائر.
- 5/ ضرورة العمل على جذب المزيد من المدخرات الاختيارية طويلة الأجل للقطاع العائلي وذلك بطرح أشكال إيداعية جديدة ومتنوعة تتناسب والوضع الاقتصادي لذلك القطاع حتى تستطيع منافسة البدائل المالية الأخرى الموجودة في السوق المصرفية.
- 6/ تشجيع المصارف على تمويل القطاعات الإنتاجية التي تساهم في زيادة الناتج المحلي الإجمالي.
- 7/ تشجيع المصارف لاستخدام صيغ التمويل الإسلامية الأخرى غير المرابحة وذلك لتقليل بعض القصور المصاحب لصيغة المرابحة.
- 8/ على المصارف التجارية الاهتمام بالجانب الإحصائي وعمل قواعد بيانات وإصدار تقاريرها بصورة شهرية أو ربع سنوية.
- 9/ توصيات بدراسات مستقبلية:
 - 1- دراسة عن محددات الاستثمار المصرفي بالنسبة للمصارف المتخصصة (زراعية - صناعية - مالية).
 - 2- دراسة العلاقة بين الناتج المحلي الإجمالي والتمويل المصرفي.
 - 3- أثر كفاءة الموارد البشرية على الاستثمار في القطاع المصرفي.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أولاً : المراجع العربية

أ.الكتب

1. إبراهيم ادم حبيب وآخرون، مخطط إدارة السياسات النقدية والتمويلية (توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية)، بنك السودان - الخرطوم 2006م
2. إبراهيم أنيس، عبد الحليم فثعر وآخرون، المعجم الوسيط، مطابع دار المعارف، الطبعة الثانية 1392هـ - 1972م
3. إبراهيم فضل المولى البشير، أساسيات البنوك، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا - كلية التكنولوجيا والتنمية البشرية، الخرطوم 2006م.
4. إبراهيم محمد على الجزائري ونادية شاكر النعيمي، تحليل الإئتمان المصرفي باستخدام مجموعة من المؤشرات المالية المختارة دراسة (نظرية - تطبيقية) في مصرف الشرق الأوسط العراقي للاستثمار خلال الفترة 2005-2007م، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 2010/83
5. ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي الشهير بابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد
6. أبو عبد الله محمد بن عبد الله - شرح الخرشني على مختصر خليل - المتوفى عام 1101هـ دار هارون بيروت
7. أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة ج1، تحقيق عبد السلام هرون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع: القاهرة 1979م - 1399هـ.
8. أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب ج2، دار صادر: بيروت بدون تاريخ نشر
9. أبي بكر محمد بن عاصم الأندلسي الغرناطي، تحفة الحكام وشرحها لمحمد أحمد ميادة القاسمي، مطبعة الاستقامة - القاهرة ج2
10. أحمد بن حسن الحسني، الودائع المصرفية، أنواعها - استخدامها - استثمارها الطبعة الأولى 1999م
11. أحمد رمضان وأحمد مندور، اقتصاديات الموارد الطبيعية والبشرية، الدار الجامعية للطباعة والنشر: بيروت (بدون تاريخ نشر).
12. أحمد زهير شامية، النقود والمصارف، جامعة القدس المفتوحة: عمان، الأردن، الطبعة الأولى 1993م

13. أحمد على ضغيم، اقتصاديات المصارف مع نظام نقدي واقتصادي عالمي جديد، مكتبة مدبولي - القاهرة 1989م
14. أحمد فريد مصطفى، محمد عبدالمنعم عقر، الإقتصاد النقدي والمصرفي، مؤسسة شباب الجامعة - الإسكندرية 2000م
15. آدم مهدي أحمد ، الدليل لدراسات الجدوى الاقتصادية ، الشركة العالمية للطباعة و النشر :القاهرة 1999م
16. اسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح، دار العلم للملايين ، بيروت ،الطبعة الثانية 1399هـ
17. أميرة عبد اللطيف مشهور ، الاستثمار في الإقتصاد الإسلامي، القاهرة :مكتبة مدبولي 1990م
18. أمين مصطفى عبد الإله ، أصول الإقتصاد الإسلامي والمعاملات المعاصرة ،مطبوعات دار المال الإسلامي - الطبعة الثانية -القاهرة 1981م
19. باري سيجل، النقود والمصارف والاقتصاد - ترجمة د.طه عبد الله واخرون، دار المريخ للنشر ،الرياض ص 1987م
20. بدر الدين طه أحمد ، الحسابات الجارية ونصيبتها من أرباح المصارف الإسلامية ، مطبعة المنيرة 2008م
21. بسام يونس إبراهيم وآخرون ،الاقتصاد القياسي، دار عزة للنشر، الخرطوم، السودان 2002م
22. بلعوز بن علي، محاضرات في النظريات و السياسات النقدية، (ديوان المطبوعات الجامعية - الجزائر 2004م.
23. بنك السودان المركزي ، مؤسستي الجزء الاول، العيد 49 لمصرف السودان 2009م
24. حلمي نمر ، نظرية المحاسبة المالية ، دار النهضة العربية - القاهرة بدون تاريخ
25. حمدية زهران وآخرون ، أصول الاقتصاد :مكتبة عين شمس، القاهرة
26. حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، عمان: الوراق للنشر والتوزيع، 2002م
27. حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف - استراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ،عمان 2000م
28. حمودة سامي، الوسائل الاستثمارية للبنوك الإسلامية ،تحاد المصارف العربية - بيروت 1989م
29. خالد الوزني و احمد الرفاعي، مبادئ الاقتصاد الكلي - بين النظرية والتطبيق، دار وائل للنشر : عمان، الأردن ، 2001م

30. دومينك سلفاتور ،الإحصاء والاقتصاد القياسي دومينك سلفاتور ، ترجمة سعدية حافظ منتصر (الدار الدولية للاستثمارات والثقافة الطبعة العربية الخامسة 2001م)
31. رشاد العصار واخرون ،دراسات تطبيقية في ادارة المصارف ،(عمان :دار الصفاء
32. رضا صاحب أبو أحمد آل على،إدارة المصارف :مدخل تحليلي كمي معاصر،(دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،ط1 -عمان 2002م
33. رمضان صديق،النقود والبنوك والسياسة النقدية،(القاهرة :دار النهضة العربية ط2 2008م
34. رمضان، زياد، مبادئ الاستثمار (الحقيقي والمالي) ط1، عمان: دار وائل 1998م
35. زكريا الدوري ويسري السامرائي،البنوك المركزية والسياسة النقدية ،(دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع:عمان - الاردن 2006م)
36. زياد رمضان ومحفوظ جودة، الإتجاهات المعاصرة في إدارة المصارف، دار وائل للنشر ط3 - عمان 2006م
37. سامي خليل : مبادئ الاقتصاد الكلي ، : (مؤسسة الصباح ، الكويت ، 1983م
38. سليمان احمد اللوزي وآخرون،إدارة المصارف ،عمان ،1997م.
39. سمير الشاهد ، طارق عبد العال ، المحاسبة عن العمليات المصرفية الحديثة ،إتحاد المصارف العربية 2000م
40. سهير محمود معتوق، اقتصاديات النقود والمصارف ،مكتبة عير شمس، القاهرة ، 1993/1994م
41. سيد الهواري ، اساسيات ادارة البنوك، مكتبة عين شمس - القاهرة 1980م.
42. _____ ، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية-الاستثمار، مصر: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية 1982م
43. السيد عبد المولى: اقتصاديات النقود والبنوك، مع دراسة خاصة للنظام النقدي والمصرفي المصري ،دار النهضة العربية : القاهرة ، 2003
44. شمس الدين محمد بن ابي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، المتوفى سنة 1004 هـ ، نهاية المحتاج الى شرح المنهاج ، طبعة مصطفى الحلبي -القاهرة ، ج 5
45. صابر محمد الحسن ، صابر ، تقييم محاولات إصلاح الجهاز المصرفي ودوره في تمويل التنمية، الإدارة العامة للبحوث والإحصاء ، بنك السودان المركزي اصدار رقم (3) 2004م
46. صالح الأمين الأرياح ، اقتصاديات النقود والمصارف ،منشورات كلية المحاسبة -غريان الطبعة الاولى 1991م

47. صالح الأمين الأرياح، اقتصاديات النقود والمصارف: (منشورات كلية المحاسبة - غريان - دار الكتب الوطنية بنغازي 1991م
48. صالح مفتاح، محاضرات في الاقتصاد النقدي. (غير منشورة، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2003/2002 م
49. صبحي تادرس قريصة واحمد رمضان، اقتصاديات النقود والمصارف، الدار الجامعية - بيروت - بدون تاريخ
50. الصديق طلحة محمد رحمة، التمويل الإسلامي في السودان التحديات ورؤى المستقبل، شركة مطابع السودان للعملة المحدودة:السودان 2006م
51. صلاح الدين حسن السيبي، إدارة اموال وخدمات المصارف الحديثة وأهداف التنمية الإقتصادية، الإتحاد للصحافة والنشر والتوزيع، 1998م
52. صيام، أحمد زكريا، مبادئ الاستثمار ط1، دار المناهج: عمان 1997م
53. ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي، (دار الفكر الجزائر - 1993)، ص 33.
54. طارق محمد الرشيد، المرشد في الاقتصاد القياسي، الخرطوم: مطبعة جي تاون، الطبعة الأولى، 2005م
55. عبد الرازق رحيم الهيتي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار أسامة للنشر، عمان 1998م
56. عبد الرحمن الجزيري، الفقه على المذاهب الاربعة ج2، المكتبة التجارية الكبرى : مصر 1970م
57. عبد الرحمن يسري أحمد، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والمصارف والتمويل، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001م
58. عبد القادر محمد عبد القادر عطية ، الإقتصاد القياسي بين النظرية والتطبيق ، الدار الجامعية ، ط 2 :الإسكندرية 2005م
59. عبد الله بن هشام الحميري ، السيرة النبوية : (لبنان دار الجيل - لبنان 1987م
60. عبد الله عابد ، اقتصاديات النقود والمصارف ، القاهرة ، 1987م
61. عبد المجيد علي حسين وعفاف عبد الجبار سعيد، الإقتصاد القياسي النظرية والتطبيق، دار وائل للنشر - الأردن 1998م
62. عبد المجيد قدي، مدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية-دراسة تحليلية تقييمية - ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر، 2003م
63. عبد المحمود محمد عبد الرحمن ،مقدمة في الاقتصاد القياسي. الطبعة الأولى. مطابع جامعة الملك سعود. الرياض. المملكة العربية السعودية 1996م

64. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية: مصر، 2000م
65. _____، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الاسكندرية، مصر 2002م
66. عبد المعطي رضا ارشيد وآخرون، الاستثمار والتمويل بين النظرية والتطبيق، دار الزهران للنشر، الأردن، 199م
67. عبد النعيم مبارك، النقود والصيرفة والسياسات النقدية، مؤسسة شباب الجامعة الاسكندرية، 1984م
68. عبد النبي حسن يوسف، اقتصاديات النقود والبنوك، مكتبة عين شمس: القاهرة 1972م
69. عبد الوهاب عثمان شيخ موسى، منهجية الإصلاح الاقتصادي في السودان، دار مصحف أفريقيا: الخرطوم 2001م
70. _____، السلامة المصرفية والإستقرار الاقتصادي-دراسة تحليلية للعلاقة المتشابكة بين السياسات الاقتصادية وأداء القطاع المصرفي، دار مصحف أفريقيا: الخرطوم 2003م
71. عبدالرحمن الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة الجزء الثاني، المكتبة التجارية الكبرى: مصر 1970م
72. عبدالغفار حنفي و عبدالسلام قحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية- السياسات المصرفية - تحليل القوائم المالية - الجوانب التنظيمية - البنوك العربية، الدار الجامعية: الاسكندرية 2004م
73. عبدالله يوسف يعقوب، سياسة استقطاب المدخرات بالمصارف السودانية نموذجاً، مطبعة الصالحبي: سوريا 2010م
74. عطية عبد الحليم صقر، مقدمة في النقود والمصارف والتجارة الخارجية، القاهرة، 1995م
75. علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرادوي، الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف، مطبعة السنة المحمدية: 1376هـ ج 5
76. علي جمال الدين عوض، عمليات البنوك في الوجهة القانونية، القاهرة: مطبعة النهضة العربية 1969م
77. علي حافظ منصور: النظم النقدية والمصرفية، القاهرة، 1995م
78. علي فاطن الوندأوي محمد صالح، الاقتصاد الرياضي، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ط1 - 2007م
79. علي البارودي - العقود وعمليات البنوك التجارية، الاسكندرية: منشأة المعارف، بدون ذكر تاريخ نشر

80. علي عبدالرسول ، المصارف التجارية نشأتها - تطورها - مواردها ودورها في التنمية، (بدون تاريخ وبيان جهة النشر
81. عواطف يوسف محمد علي وآخرون ، دور مصرف السودان في إدارة الجهاز المصرفي الفترة من 1960 - 1997 ،المعهد العالي للدراسات المصرفية والمالية .
82. غريب الجمال ، المصارف والأعمال المصرفية : دار الإتحاد العربي للطباعة - القاهرة 1972م
83. فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، بولاق :المطبعة الكبرى الاميرية ،الطبعة الأولى ج 5 1315هـ، ص 79.
84. فلاح حسين الحسني ومؤيد عبدالرحمن الدوري، إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر ،دار وائل للنشر - عمان 2000م
85. فواز عز العرب ،الربا بين الدين والاقتصاد، دار الأقصى للكتاب - القاهرة 1986م
86. كامل بكرى ، مبادئ الاقتصاد ، ، الدار الجامعية - الإسكندرية ، 1986م
87. كوستيانيز، نظرية الاقتصاد القياسي ،ترجمة، حمد عبدالعال التعيمي وآخرون، (الجامعة المستنصرية : وزارة التعليم العلي والبحث العلمي ،بدون تاريخ نشر .
88. ماهر بطرس ظاهر ،النقود والمصارف دار النهضة العربية -القاهرة
89. مجد الدين الفيروزآبادي ،القاموس المحيط ، مصر : مطبعة سعادة ،1332هـ-1913م
90. مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي الشيرازي، القاموس المحيط ،الهيئة المصرية العامة للكتاب:القاهرة 1301هـ
91. مجدي عبد الفتاح سليمان، مرجع سابق، .110.
92. المحجوب رفعت ، الطلب الفعال ، دار النهضة العربية للنشر . القاهرة، جمهورية مصر 1971م
93. محمد إسماعيل حسن ، مستقبل المصارف الإسلامية ، إتحاد المصارف العربية بيروت 1989م
94. محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز ،الشهير بابن عابدين ، حاشية ابن عابدين المسماة ب (رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار)، طبعة : مصطفى الحلبي
95. محمد أمين عمر الشهير بابن عابدين،حاشية بن عابدين رد المختار على الدر المختار في شرح تنوير الأبصار،مصر:شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده ج 4 الطبعة الثانية 1386هـ - 1966م
96. محمد بن أحمد الشرييني الخطيب ،المتوفى سنة 977هـ ، مغنى المحتاج 2شرح المنهاج ، دار إحياء التراث العربي ص 309 - 310.

97. محمد بن عبدالرحمن المعروف بالحطاب، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، (مصر: مطبعة السعادة، الطبعة الأولى ج 5، 1329هـ)
98. محمد جمال الدين القاسمي ، محاسن التاويل ، (دار إحياء الكتب العربية : بيروت 1989م)
99. محمد حامد عبدالله ، إقتصاديات الموارد ، (جامعة الملك سعود 1411هـ)
100. محمد دويدار ، إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية ، مدخل مقارن، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفني - المعمورة (1998م)
101. محمد زكي شافعي ، إقتصاديات النقود والمصارف ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر - بيروت - لبنان - 1970م
102. محمد سامي محمد ، مبادئ الاستثمار ، (المطبعة السلفية: 1996م)
103. محمد سعيد سلطان ، إدارة البنوك ، الدار الجامعية - الاسكندرية 1993م
104. محمد شفيق محمد شفيق ، الموسوعة العربية الميسرة : دار الشعب - مصر 1972م
105. محمد صلاح محمد الصاوي، مشكلة الاستثمار في المصارف الإسلامية وكيف عالجه الإسلام، دار المجتمع للنشر والتوزيع :جدة الرياض، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ، المنصورة ط1 1990م
106. محمد عبد السميع عناني، التحليل القياسي والإحصائي للعلاقات الاقتصادية، الدار الجامعية - الإسكندرية 2009م
107. محمد عبد العزيز عجمة واخرون ، النقود والمصارف والتجارة الخارجية - مطبعة الكرنك للطباعة والنشر - الإسكندرية 1967 م
108. محمد عبد المنعم الجمال، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، دار الكتب الإسلامية، القاهرة 1400هـ
109. محمد عبدالمنعم رشدي، ندرة موارد المصارف، (الخرطوم:معهد الدراسات المصرفية)
110. محمد عزت غزلان، اقتصاديات النقود والمصارف دار النهضة العربية :بيروت 2002م
111. محمد فرح عبد الحليم ، التطورات النقدية والمصرفية في السودان ، الشركة العالمية للطباعة والنشر - السودان 2004 م
112. محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي: دراسة تطبيقية للنشاط الائتماني وأهم محدداته، منشأة المعارف : الإسكندرية 1997م
113. محمد كمال خليل الحمزاوي، بعض مدركات الاقتصاد الإداري المصرفي في مجال تنمية الودائع ،بنك مصر ،الاسكندرية، 1991م
114. محمد مطر ، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني، دار وائل للنشر:الأردن، 2003م

115. محمود عساف ، طلعت اسعد عبدالحميد، ادارة البنوك ، (مكتبة عين شمس - القاهرة 1980م
116. محمود يونس، كمال أمين الوصال، اقتصاديات: نقود وبنوك وأسواق مالية.الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005م
117. محيي الدين الغريب: اقتصاديات النقود والمصارف ، القاهرة - 1980م
118. المرسوم المؤقت لتنظيم قانون العمل المصرفي -2003
119. مصطفى رشدي شيحة: النظرية والسياسات النقدية، دارالمطبوعات الجامعية،الأسكندرية، 1979م
120. _____، الإقتصاد النقدي المصرفي ،الدار الجامعية للطباعة،الاسكندرية عام 1982م
121. _____، اقتصاديات النقود والمصارف والمال،(الاسكندرية :الدار الجامعية للنشر الطبعة السادسة 1996م
122. منير ابراهيم هندي، شبهة الربا في معاملات المصارف التقليدية والسلامية (دراسة إقتصادية وشرعية): (دار النهضة العربية: 2000م)
123. _____، إدارة المصارف التجارية: مدخل إتخاذ القرارات،المكتب العربي الحديث -الإسكندرية ط3 2002م
124. منير محمد الجهني وممدوح محمد الجهني ، أعمال المصارف ، دار الفكر الجامعي الإسكندرية: 2000م
125. موفق ابن عبدالله بن أحمد الشهير بابن قدامه المقدسي - المغنى على مختصر المقنع ج5 بيروت: دار احياء التراث العربي 1985م-1405هـ
126. نور الدين عتر ، المعاملات المصرفية الربوية : (الشركة المتحدة للتوزيع - بيروت 1398هـ
127. هيثم الزغبى، حسن أبو الزيت، أسس ومبادئ الاقتصاد الكلي، درا الفكر، عمان، 2000م
128. والتر فاندل - ترجمة ، عبد المرضي حامد عزا و أحمد حسين هارون، السلاسل الزمنية من الوجهة التطبيقية ونماذج بوكس-جنكز الطبعة الخامسة دار المريخ : الرياض 1992م
129. وسام ملاك، النقود والسياسات النقدية الداخلية، دار المنهل اللبناني: بيروت 2000م
130. يوسف عثمان إدريس وآخرون، كيفية تحديد نسب هوامش وأرباح المرابحات بالمصارف خلال الفترة (2000-2005)، الإدارة العامة للبحوث والإحصاء، بنك السودان المركزي، 2006

ب. الدوريات والمجلات العربية

1. بدر الدين حسين جبر الله، الاحتياطي النقدي كأداة لإدارة السيولة رؤية تحليلية، مجلة المصرفي العدد 25 مارس 2005

2. بلقاسم أبو العباس، النمذجة الاقتصادية الكلية، المعهد العربي للتخطيط بالكويت: سلسلة جسر التنمية، العدد الأربعون
3. بن علال بلقاسم ، أثر سياسة التحرير المالي على النمو الاقتصادي في الجزائر (1970-2010) ، دراسة قياسية باستعمال طريقة التكامل المتزامن. Société et Culture. Lauréats du "Actes de la jeune recherche en Economie concours FES Algérie 2012" Friedrich Ebert Stiftung
4. تاج الدين إبراهيم حامد & محمد عثمان احمد محمد خير ، تاريخ العمل المصرفي بالسودان (1903-1996) ، مجلة المصرفي ، العدد الحادي عشر ، سبتمبر 1997م
5. رافعة إبراهيم الحمداني، أوس فخر الدين أيوب الجوجاتي ، تأثير السياسة النقدية في القيمة السوقية للأسهم والسندات دراسة تحليلية لعينة من دول الخليج العربي، مجلة تنمية الرافدين 88 (29) 2007م
6. سراج الدين عثمان مصطفى ، المقاولة - سلسلة أسلمه الجهاز المصرفي ، (إتحاد المصارف السوداني - الخرطوم 2001م) ص5
7. عبد الله الحسن محمد وآخرون، تقييم أدوات السياسة النقدية والتمويلية في السودان خلال الفترة 1980 - 2002م، الإدارة العامة للبحوث والإحصاء ، سلسلة الدراسات والبحوث إصدار رقم 4 سبتمبر 2004م ، بنك السودان المركزي.
8. عبدالعزيز الدغيم وآخرون، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري ، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية-سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (28) العدد (3) 2006
9. عثمان نقار، منذر العواد ، استخدام نماذج VAR في التنبؤ ودراسة العلاقة السببية بين إجمالي الناتج المحلي وإجمالي التكوين الرأسمالي في سورية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية - المجلد 28 العدد الثاني 2012م
10. الغريب ناصر ، التميز التنافسي ومكونات الاستراتيجية في المصارف الإسلامية، مجلة إتحاد المصارف العربية، 2002.
11. محمد الحسن الخليفة، التقييد المالي ، بنك السودان المركزي ، مجلة المصرفي العدد 61 سبتمبر 2011م

12. نوال محمود حمد ،استخدام منهج التكامل المشترك لبيان أثر المتغيرات النقدية والحقيقية في التضخم،مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية والادارية،حجلد 4 العدد 7 2011م.ص ص 179 .189

ج. الرسائل الجامعية

1. إبراهيم أحمد عبد المطلب، أثر سياسة استقطاب الودائع على نوع وحجم التمويل،رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا 2007م.
2. أبو القاسم عبد الله محمد شرف الدين، تقدير العملة خارج الجهاز المصرفي في السودان في الفترة من (1990 - 2005)،رسالة دكتوراه غير منشورة ،جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا 2008م.
3. إياس جعفر عبد الرحيم، قدرة المصارف على تمويل الاستثمارات في السودان. في الفترة من 1980-2006م. رسالة دكتوراه غير منشورة. جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا 2008م.
4. أحمد جعفر بتيك، الصيغ الشرعية للاستثمار بالمصارف السودانية بين النظرية والتطبيق، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا ، سالة دكتوراه ،غير منشورة ،2005م.
5. بولبوطة بلال، أثر تحرير أسعار الفائدة على الاقتصاد الجزائري، رسالة ماجستير منشورة ،جامعة الجزائر 3.
6. تماضر جابر البشير الحسن، التوازن العام في سوق السلع والنقود وميزان المدفوعات، رسالة دكتوراه غير منشورة ،جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا،2013.
7. جاسر محمد سعيد الخليل ،أثر سياسة البنوك الائتمانية على الاستثمار الخاص في فلسطين ،رسالة ماجستير منشورة، جامعة النجاح الوطني 2004م
8. دعاء محمد زائدة ، التسهيلات الائتمانية المتعثرة في الجهاز المصرفي الفلسطيني "دراسة تطبيقية على المصارف الوطنية العاملة في قطاع غزة"، رسالة ماجستير منشورة ،الجامعة الإسلامية غزة، أغسطس 2006
9. رانيا خليل حسان ابوسمرة، تطوير سياسة الودائع المصرفية في ظل نظرية ادارة الخصوم"دراسة تطبيقية على المصارف الوطنية العاملة في فلسطين" ، رسالة ماجستير منشورة ، الجامعة الاسلامية غزة 2007م.
10. رانيا عبد الله الحسن، دالة الاستثمار في السودان للفترة من 1989-1999م، رسالة ماجستير غير منشورة ،كلية الدراسات العليا، جامعة امدرمان الإسلامية،2000م.

11. زوزان حسن عبد الكريم ، دور الاستثمار المحلي والأجنبي في تنمية اقتصاديات إقليم كردستان (العراق) ،رسالة ماجستير منشورة (الأكاديمية العربية المفتوحة - الدنمارك 2008م)
12. صابر مصطفى أحمد رحمة، تطبيق التمويل بالصيغ الإسلامية في المصارف السودانية المشاكل والحلول - دراسة حالة مصرف المزارع التجاري والبنك الإسلامي السوداني،رسالة ماجستير غير منشور ،كلية الدراسات العليا.جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا 2006.
13. عبد الغفار مضري على الشيخ ، أثر التمويل بالمربحة على الربحية في المصارف السودانية - دراسة حالة بنك امدرمان الوطني في الفترة من 2000الى 2004م. رسالة ماجستير غير منشور ،كلية الدراسات العليا.جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا 2008.
14. عبد العزيز ميلودي ، محددات تمويل الاستثمار في المصارف الإسلامية (دراسة قياسية لحالة بنك البركة الجزائري) ، رسالة ماجستير منشورة ،جامعة الجزائر ، الجزائر ،2007م.
15. العماوي، إسماعيل عبد السلام، المعوقات الخارجية للمصارف الإسلامية-دراسة تطبيقية لآثارها على البنك الإسلامي الأردني، رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، (2003م)، ص 63 .
16. عمر كباشي إبراهيم، سلوك استثمار القطاع الخاص في السودان في الفترة (1970 - 2009م)،(رسالة دكتوراه غير منشورة ،جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ،كلية الدراسات العليا،2013م)
17. ماجدة مدوخ، "فعالية السياسة النقدية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في ظل الإصلاحات الراهنة -دراسة حالة الجزائر-" (رسالة ماجستير غير منشورة، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نفود وتمويل ،جامعة محمد خضير - بسكرة، 2003/2002م)
18. منال خطيب، تكلفة الائتمان المصرفي وقياس مخاطره بالتطبيق على أحد المصارف التجارية السورية،رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة حلب، 2004م
19. منال عبد اللطيف ، دالة الطلب على صيغ التمويل الإسلامية ،رسالة ماجستير غير منشورة ،جامعة امدرمان الإسلامية- السودان 2000.
20. نادية زكي عثمان عامر ، (قياس وتقويم صيغتي المشاركة والمربحة في التمويل المصرفي - دراسة تطبيقية على المصارف السودانية في الفترة من 2000-2005م)، رسالة ماجستير غير منشور ،كلية الدراسات العليا.جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا 2007.

د. المؤتمرات

1. بربري محمد أمين، طرشي محمد، التحرير المالي والمصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للبنوك التجارية في الجزائر (المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة : جامعة قاصدي مرباح ورقلة 11 - 12 مارس 2008
2. بن بوزيان محمد ، غربي ناصر صلاح الدين، أثر تحرير أسعار الفائدة على حجم الإيداع: دراسة قياسية لحالة الجزائر (الملتقى الدولي الثاني :الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية المصرفية لنظام المصرفي الإسلامي أنموذجاً يومي 5-6 ماي 2009-جامعة خميس مليانة
3. صالح إبراهيم السحيباني. سوق الأسهم والنمو الاقتصادي: علاقات الارتباط والسببية. ورقة مقدمة للقاء السنوي الـ 16 لجمعية الاقتصاد السعودية. (الخدمات المالية في المملكة العربية السعودية). في الفترة 2- 4 يونيو . 2007م . الرياض
4. عصام محمد على الليثي، السيولة الفائضة بالمصارف السودانية وكيفية إستغلالها، المعهد العالي للدراسات المصرفية والمالية،المنتدى المصرفي الولائي الأول،ابريل 2002.
5. علي لطفي، إدارة أزمة الاستثمار في ضوء التكتلات الاقتصادية العالمية،(المؤتمر السنوي الثاني عشر: جامعة عين شمس، دار الضيافة،) ديسمبر 2007م

هـ. التقارير

- بنك السودان المركزي، التقارير السنوية(1960-1970-1978- 1980 - 1983 - 1988-1989-
 1992 - 1993-1994 - 1996 - 2003 2004 - 2005 - 2007 - 2008 - 2009 -
 2010

و.مصادر الشبكة العنكبوتية

1. إيهاب مقابلة،دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات(موقع الشبكة العنكبوتية:
www.alolabor.org/final/images/.../dr_ehab.doc
2. حمد بن محمد الحوشان، ديناميكية الناتج غير النفطي،
http://faculty.ksu.edu.sa/Dr_Alhoshan/MyPapers/GDP-dynamic.pdf
3. عبد المنعم القوصي ، تجربة السودان في مجال السياسة النقدية، (مركز أبحاث فقه المعاملات
 الاسلامية 2010):www.kantakji.com/figh/Economics.Htm

A.Books

1. Cochran, John A. Money, Banking, and the Economy. 5th,ed, New York:Macmillan Publishing Co.,1983
2. Damodar Gujarati.(1978)"Basic Econometrics". McGraw-Hill Book Company, New York .p.186
3. Dominick Salvatore,Theory and problems of statics and econometrics.2ed. Fordham University. New York 1996, P246
4. Geoffrey Growther: An outline of Money, Rev. edition, London , 1969
5. Goldfeld,S.M.,and Chandler,L.V.The Economics of Money and Bnking.9th ed.;New York:Harper and Row,Publishers,1986,p 330.
6. James D. Hamilton.(1994) Time series analysis, Princeton Universtiy Press Princeton. New York. p3
7. Tybout, James, R."Credit Rationing and Investment Behaviour in a Develoing Countries "The Review of Economic and Statistics November,1983,

B.Periodicals

1. A .Calza ,C.Garner and J.sousa (2001). Modeling the Demand for Loans to the Private Sector in the Euro aea. European Central Bank Working Paper No. 55.
2. Huzaynah, Shelly Rukmi Wulandari, Pandam Yartiwulandari, Dini ,(16-May-2011) Credit Demand Factors on Commercial Banks in Indonesia on The Period 2001 – 2010, BKCU Kalimantan-Gunadarma University
3. Kashif Imran, Mohammed Nishat (2013) ,Determinants of bank credit in Pakistan: A supply side approach. Economic Modeling Volume 35, Pages 384–390
4. Katja Gattin-Turkalj, Igor Ljubaj,Ana Martinis, Marko Mrkalj (2007). Estimating Credit Demand in Croatia, Croatian National Bank , Research and Statistics Area. Research Department .

المجموع الكلي	مجموع القروض طويلة الاجل	القروض طويلة الاجل		المجموع الكلي لقصيرة الاجل	القروض قصيرة الاجل فتره أقصاها 12 شهر									زراعة	
		أخرى	استثمارات راس المال		استثمارات راس المال	أخرى	استثمارات راس المال	الصادرات							
								أخرى	فول سوداني	سمسم	الصمغ	بذرة قطن	قطن		
34.791	7.548	6.42	1.13	27.24	0.79	4.25	5.93	2.06	1.36	1.99	1.50	1.24	7.69	0.44	1960
38.937	7.198	5.93	1.265	33.17	1.542	4.40	6.90	1.94	3.94	3.06	1.54	1.06	7.74	0.565	1961
46.587	6.862	5.56	1.305	39.73	4.139	8.11	9.55	2.69	3.04	1.77	2.66	1.51	8.83	0.412	1962
59.881	6.449	4.81	1.639	53.43	6.282	7.95	12.52	2.57	3.32	3.91	2.72	1.09	12.32	1.182	1963
55.355	7.544	5.04	2.506	47.81	6.031	7.21	11.26	2.26	5.80	3.48	2.18	0.83	7.89	1.3	1964
45.748	6.756	4.35	2.402	38.99	5.119	7.58	9.46	2.74	3.88	2.51	1.91	0.25	4.63	0.93	1965
49.419	8.135	4.74	3.398	41.28	4.77	8.43	8.33	2.45	4.35	2.97	1.59	0.16	7.51	0.722	1966
62.489	9.457	5.92	3.541	53.03	4.878	10.53	10.32	3.33	2.77	3.17	2.09	0.70	14.66	0.584	1967
70.817	10.085	6.65	3.433	61.13	5.379	12.25	7.18	4.34	3.96	3.83	4.15	0.54	19.15	0.362	1968
66.07	8.687	5.49	3.2	57.38	5.391	14.27	5.49	2.83	3.43	3.09	4.03	0.21	18.39	0.349	1969
70.83	13.142	6.57	6.571	61.61	3.753	14.97	8.52	6.05	3.07	2.98	2.28	0.63	16.55	1.00	1970
69.83	9.895	7.31	2.59	59.93	6.943	17.71	10.12	7.07	3.74	4.03	1.68	0.46	7.84	0.95	1971
85	10.594	8.54	2.055	74.19	9.771	21.87	6.53	5.37	8.60	9.62	0.60	0.44	10.81	0.45	1972
99	7.924	5.79	2.132	90.85	20.014	31.11	8.80	6.50	10.24	7.66	0.97	0.18	4.89	1.01	1973
123	8.372	4.82	3.553	111.84	21.749	39.99	10.69	11.71	13.26	7.44	1.34	1.56	3.67	0.84	1974
186	11.212	7.42	3.788	174.86	32.637	59.46	14.60	21.35	20.72	10.92	9.97	0.38	4.38	0.46	1975
228	20.365	14.18	6.188	210.03	37.738	74.03	15.85	25.32	17.57	19.43	14.63	0.12	4.84	0.50	1976
265	41.421	15.24	26.185	223.17	39.752	75.14	22.98	34.71	12.39	13.74	14.09	1.09	8.85	0.84	1977
343	52.117	11.35	40.764	291.11	51.222	106.98	39.19	47.59	12.42	9.07	14.11	2.00	7.89	0.64	1978
461	95.666	14.10	81.568	365.24	68.119	135.49	47.95	66.44	8.54	12.71	10.24		13.17	3.16	1979
593	130.145	15.51	114.636	462.72	77.018	170.43	60.93	58.13	45.86	32.11	7.00	1.33	5.09	4.83	1980

778	166.364	27.62	138.749	611.16	94.694	227.10	125.17	87.46	24.24	31.71	9.08	1.89	7.61	2.07	1981
1,143	243.017	57.67	185.35	899.52	125.291	268.26	204.30	155.60	60.13	85.85	1.17	12.01	10.43	3.48	1982
1,377	375.218	318.69	56.528	1,001.71	167.385	176.18	241.99	124.57	75.94	77.08	2.81	5.60	24.77	4.29	1983
1,609	454.047	348.22	105.832	1,155.14	207.704	285.85	298.31	134.81	79.20	97.15	3.26	5.40	38.04	5.42	1984
1,777	570.819	428.34	142.479	1,205.89	245.756	384.54	203.19	162.84	102.74	50.79	5.31	4.67	16.45	2.62	1985
2,368	634.746	474.13	160.616	2,002.85	646.551	424.17	157.01	150.17	237.93	127.14	18.69	2.88	27.02	6.73	1986
3,793	792.856	520.49	272.364	2,999.77	435.441	515.30	131.13	845.15	134.16	2011.45	29.73	1.26	4.19	9.02	1987
4,505	938.252	549.14	389.111	3,566.62	683.951	705.08	166.97	953.37	227.22	260.38	99.58	1.72	4.86	46.2	1988
4,941	1247.51	634.96	612.548	3,693.93	736.509	931.97	158.34	642.32	208.09	186.38	127.84	19.77	1.15	46	1989
7,667	1817.253	669.22	1148.034	5,849.71	1760.694	1382.80	219.03	14,092.15	115.42	78.34	27.50	14.54		226	1990
14,027	2719.99	1098.13	1621.864	11,206.83	3246.003	5575.46	277.71	13,840.954	303.38	444.82	9.22	8.94	5.73	2,642.2	1991

ثانياً: ملحق بيانات الدراسة

التحرير المصرفي	عرض النقود	الناتج المحلي الاجمالي	تكلفة التمويل الحقيقية	معدل التضخم	تكلفة التمويل الاسمية	اجمالي الودائع المصرفية	الودائع الجارية	الودائع الادخارية	التمويل المصرفي	العام
0	13	5.6	4.4	10	10	0.0571	0.0435	0.0136	0.01	1970
0	14	2.8	1.2	4	4	0.0617	0.0463	0.0154	0.01	1971
0	16.6	-4.1	8.1	4	4	0.0862	0.0648	0.0214	0.01	1972
0	20.6	-9.8	15.8	6	6	0.1057	0.0763	0.0294	0.01	1973
0	27.8	-18.1	24.1	6	6	0.1414	0.1011	0.0403	0.01	1974
0	33.1	-13.1	21.1	8	8	0.17184	0.124	0.04784	0.02	1975
0	41.2	6	2	8	8	0.2247	0.1579	0.0668	0.02	1976
0	58.9	-9.5	17.5	8	8	0.33292	0.2331	0.09982	0.03	1977
0	75	-12	20	8	8	0.4284	0.3013	0.1271	0.03	1978
0	97.7	9	-1	8	8	0.548	0.4023	0.1457	0.05	1979
0	126.4	-62.8	70.8	8	8	0.7199	0.5533	0.1666	0.06	1980
0	179.5	-12	22	10	10	0.9424	0.6734	0.269	0.08	1981
0	253.4	-18.4	28.4	10	10	1.3394	0.9091	0.4303	0.11	1982
0	311	-19.7	31.7	12	12	1.7801	1.1569	0.6232	0.14	1983
0	371.9	-16.7	30.7	14	14	2.0635	1.3829	0.6806	0.16	1984
0	610.8	-31.2	47.2	16	16	3.6225	2.7547	0.8678	0.18	1985
0	781.3	-12.4	28.4	16	16	4.2369	2.3998	1.8371	0.26	1986
0	1066.4	-5	24	19	19	7.1678	4.7535	2.4143	0.38	1987
0	1416.4	-26.7	46.7	20	20	8.5993	5.8431	2.7562	0.45	1988
0	2171.6	-53.3	75.3	22	22	13.1166	9.5789	3.5377	4.94	1989
0	3164.5	-36.3	65.3	29	29	17.78	13.84	3.194	17.67	1990
0	5269.5	-91.1	119.1	28	28	29.859	20.431	9.428	14.03	1991
0	14159.5	-124.7	156.7	32	32	94.446	50.662	43.784	33.11	1992
0	26858.3	-154.5	181.5	27	27	167.34	64.145	103.195	5.27	1993
0	40535.3	-87.5	114.5	27	27	234.355	98.474	135.881	10.07	1994

1	70586.6	-36.5	64.5	28	28	416.42	293.25	123.17	14.52	1995
التحرير المصرفي	عرض النقود	الناتج المحلى الاجمالي	تكلفة التمويل الحقيقية	معدل التضخم	تكلفة التمويل الاسمية	اجمالي الودائع المصرفية	الودائع الجارية	الودائع الادخارية	التمويل المصرفي	العام
1	116598.1	-79.8	109.8	30	30	677.91	485.85	192.06	33.95	01996
1	159714	-6.7	48.4	41.7	41.7	967.54	656.72	310.82	41.56	1997
1	206951	17.6	18.7	36.3	36.3	1201.12	471.68	729.44	473.83	1998
1	257918	9.1	18.9	28	28	1455.19	592.95	862.24	611.2	1999
1	346670.6	17.9	7.8	25.7	25.7	1972.24	872.03	1100.21	927.15	2000
1	432213.3	10.8	4.4	15.2	15.2	2741.88	1128.57	1613.31	1400.68	2001
1	563266.7	8	6.9	14.9	14.9	3630.75	2033.64	1597.11	1932.01	2002
1	742356	10	6.2	16.2	16.2	4729.52	2566.77	2162.75	2947.59	2003
1	969779.4	1.8	9.5	11.3	11.3	6466.49	3762.45	2704.04	4363.91	2004
1	1403138	2.4	8.6	11	11	9775.95	5138.54	4637.41	7000.19	2005
1	1787178	4.1	7.2	11.3	11.3	123.086	5744.7	6563.9	11139.57	2006
1	1971462	5.6	6.2	11.8	11.8	13942.4	6672.2	7270.2	12998.54	2007
1	1971462	-2.5	14.3	11.8	11.8	16508.5	8046.3	8462.2	14961.1	2008
1	1971462	-1	11.2	10.2	10.2	20898	9799.2	11098.8	18163.5	2009
1	1971462	-3.3	13	9.7	9.7	25824.4	11681.9	14142.5	20599.4	2010

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير التمويل المصرفي FC_T

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			0.117530	0.9632
Test critical values:	1% level		-3.605593	
	5% level		-2.936942	
	10% level		-2.606857	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LNFC)				
Method: Least Squares				
Date: 03/25/14 Time: 12:14				
Sample (adjusted): 1971 2010				
Included observations: 40 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LNFC(-1)	0.002406	0.020475	0.117530	0.9071
C	0.368500	0.107129	3.439795	0.0014
R-squared	0.000363	Mean dependent var		0.372372
Adjusted R-squared	-0.025943	S.D. dependent var		0.636513
S.E. of regression	0.644716	Akaike info criterion		2.008694
Sum squared resid	15.79505	Schwarz criterion		2.093138
Log likelihood	-38.17389	Hannan-Quinn criter.		2.039227
F-statistic	0.013813	Durbin-Watson stat		2.164050
Prob(F-statistic)	0.907059			

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير التمويل المصرفي FC_T

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-2.722317	0.2336
Test critical values:	1% level		-4.205004	
	5% level		-3.526609	
	10% level		-3.194611	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LNFC)				
Method: Least Squares				
Date: 03/25/14 Time: 12:19				
Sample (adjusted): 1971 2010				
Included observations: 40 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LNFC(-1)	-0.280147	0.102908	-2.722317	0.0098
C	-1.718231	0.753617	-2.279978	0.0285
@TREND(1970)	0.123966	0.044385	2.792992	0.0082
R-squared	0.174422	Mean dependent var		0.372372
Adjusted R-squared	0.129796	S.D. dependent var		0.636513
S.E. of regression	0.593769	Akaike info criterion		1.867386
Sum squared resid	13.04479	Schwarz criterion		1.994052
Log likelihood	-34.34772	Hannan-Quinn criter.		1.913185
F-statistic	3.908545	Durbin-Watson stat		1.975292

Prob(F-statistic)	0.028842			
-------------------	----------	--	--	--

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير التمويل المصرفي $D(FC_T)$

		t-Statistic	Prob.*	
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-6.636008	0.0000	
Test critical values:	1% level	-3.610453		
	5% level	-2.938987		
	10% level	-2.607932		
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LNFC,2)				
Method: Least Squares				
Date: 11/10/14 Time: 23:02				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LNFC(-1))	-1.084385	0.163409	-6.636008	0.0000
C	0.413753	0.120845	3.423833	0.0015
R-squared	0.543416	Mean dependent var		0.003077
Adjusted R-squared	0.531076	S.D. dependent var		0.946590
S.E. of regression	0.648206	Akaike info criterion		2.020704
Sum squared resid	15.54633	Schwarz criterion		2.106015
Log likelihood	-37.40373	Hannan-Quinn criter.		2.051313
F-statistic	44.03660	Durbin-Watson stat		1.984134
Prob(F-statistic)	0.000000			

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير التمويل المصرفي $D(FC_T)$

		t-Statistic	Prob.*	
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-6.582036	0.0000	
Test critical values:	1% level	-4.211868		
	5% level	-3.529758		
	10% level	-3.196411		
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LNFC,2)				
Method: Least Squares				
Date: 11/10/14 Time: 23:05				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LNFC(-1))	-1.094143	0.166232	-6.582036	0.0000
C	0.318682	0.225545	1.412939	0.1663
@TREND(1970)	0.004703	0.009382	0.501309	0.6192
R-squared	0.546581	Mean dependent var		0.003077
Adjusted R-squared	0.521392	S.D. dependent var		0.946590
S.E. of regression	0.654865	Akaike info criterion		2.065029
Sum squared resid	15.43855	Schwarz criterion		2.192996
Log likelihood	-37.26807	Hannan-Quinn criter.		2.110943
F-statistic	21.69842	Durbin-Watson stat		1.976189
Prob(F-statistic)	0.000001			

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير الناتج المحلي الإجمالي GDP_T

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-2.154756	0.5007
Test critical values:	1% level		-4.205004	
	5% level		-3.526609	
	10% level		-3.194611	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable:D(LNGDP)				
Method: Least Squares				
Date: 03/25/14 Time: 12:29				
Sample (adjusted): 1971 2010				
Included observations: 40 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LOGGDP(-1)	-0.185385	0.086035	-2.154756	0.0378
C	-0.428960	0.355466	-1.206753	0.2352
@TREND(1970)	0.096762	0.040008	2.418567	0.0206
R-squared	0.148931	Mean dependent var		0.427449
Adjusted R-squared	0.102927	S.D. dependent var		0.747550
S.E. of regression	0.708034	Akaike info criterion		2.219389
Sum squared resid	18.54854	Schwarz criterion		2.346054
Log likelihood	-41.38777	Hannan-Quinn criter.		2.265187
F-statistic	3.237360	Durbin-Watson stat		1.984306
Prob(F-statistic)	0.050623			

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير الناتج المحلي الإجمالي GDP_T

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-2.154756	0.5007
Test critical values:	1% level		-4.205004	
	5% level		-3.526609	
	10% level		-3.194611	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LNGDP)				
Method: Least Squares				
Date: 03/25/14 Time: 12:29				
Sample (adjusted): 1971 2010				
Included observations: 40 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LOGGDP(-1)	-0.185385	0.086035	-2.154756	0.0378
C	-0.428960	0.355466	-1.206753	0.2352
@TREND(1970)	0.096762	0.040008	2.418567	0.0206
R-squared	0.148931	Mean dependent var		0.427449
Adjusted R-squared	0.102927	S.D. dependent var		0.747550
S.E. of regression	0.708034	Akaike info criterion		2.219389
Sum squared resid	18.54854	Schwarz criterion		2.346054
Log likelihood	-41.38777	Hannan-Quinn criter.		2.265187
F-statistic	3.237360	Durbin-Watson stat		1.984306
Prob(F-statistic)	0.050623			

اختبار ديكي- فولر المطور لتسكين متغير الناتج المحلي الإجمالي $D(GDP_T)$

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-6.219270	0.0000
Test critical values:	1% level		-3.610453	
	5% level		-2.938987	
	10% level		-2.607932	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LNGDP,2)				
Method: Least Squares				
Date: 03/25/14 Time: 12:33				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LOGGDP(-1))	-1.020862	0.164145	-6.219270	0.0000
C	0.446033	0.141747	3.146689	0.0033
R-squared	0.511095	Mean dependent var		0.002193
Adjusted R-squared	0.497881	S.D. dependent var		1.079350
S.E. of regression	0.764831	Akaike info criterion		2.351596
Sum squared resid	21.64375	Schwarz criterion		2.436907
Log likelihood	-43.85613	Hannan-Quinn criter.		2.382205
F-statistic	38.67932	Durbin-Watson stat		2.003364
Prob(F-statistic)	0.000000			

اختبار ديكي- فولر المطور لتسكين متغير الناتج المحلي الإجمالي $D(GDP_T)$

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-6.378950	0.0000
Test critical values:	1% level		-4.211868	
	5% level		-3.529758	
	10% level		-3.196411	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LOGGDP,2)				
Method: Least Squares				
Date: 03/25/14 Time: 12:34				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LOGGDP(-1))	-1.068651	0.167528	-6.378950	0.0000
C	0.178871	0.258147	0.692903	0.4928
@TREND(1970)	0.013711	0.011106	1.234584	0.2250
R-squared	0.530954	Mean dependent var		0.002193
Adjusted R-squared	0.504896	S.D. dependent var		1.079350
S.E. of regression	0.759470	Akaike info criterion		2.361411
Sum squared resid	20.76460	Schwarz criterion		2.489378
Log likelihood	-43.04752	Hannan-Quinn criter.		2.407324
F-statistic	20.37575	Durbin-Watson stat		1.996479

Prob(F-statistic)	0.000001			
-------------------	----------	--	--	--

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير تكلفة التمويل الحقيقية RC_T

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-2.452074	0.1346
Test critical values:	1% level		-3.605593	
	5% level		-2.936942	
	10% level		-2.606857	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(RC)				
Method: Least Squares				
Date: 11/10/14 Time: 22:48				
Sample (adjusted): 1971 2010				
Included observations: 40 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
RC(-1)	-0.269838	0.110045	-2.452074	0.0189
C	-5.853337	4.806148	-1.217885	0.2308
R-squared	0.136612	Mean dependent var		-0.222500
Adjusted R-squared	0.113891	S.D. dependent var		28.36685
S.E. of regression	26.70266	Akaike info criterion		9.456110
Sum squared resid	27095.22	Schwarz criterion		9.540554
Log likelihood	-187.1222	Hannan-Quinn criter.		9.486643
F-statistic	6.012668	Durbin-Watson stat		2.124645
Prob(F-statistic)	0.018910			

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير تكلفة التمويل الحقيقية RC_T

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-2.449716	0.3500
Test critical values:	1% level		-4.205004	
	5% level		-3.526609	
	10% level		-3.194611	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(RC)				
Method: Least Squares				
Date: 11/10/14 Time: 22:48				
Sample (adjusted): 1971 2010				
Included observations: 40 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
RC(-1)	-0.272316	0.111162	-2.449716	0.0192
C	-10.06289	9.073856	-1.108998	0.2746
@TREND(1970)	0.202822	0.369470	0.548954	0.5863
R-squared	0.143587	Mean dependent var		-0.222500
Adjusted R-squared	0.097295	S.D. dependent var		28.36685
S.E. of regression	26.95157	Akaike info criterion		9.497999
Sum squared resid	26876.33	Schwarz criterion		9.624665
Log likelihood	-186.9600	Hannan-Quinn criter.		9.543797
F-statistic	3.101736	Durbin-Watson stat		2.136616

Prob(F-statistic)	0.056838			
-------------------	----------	--	--	--

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير تكلفة التمويل الحقيقية $D(RC_T)$

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-7.500983	0.0000
Test critical values:	1% level		-3.610453	
	5% level		-2.938987	
	10% level		-2.607932	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(RC,2)				
Method: Least Squares				
Date: 11/16/14 Time: 20:20				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(RC(-1))	-1.206522	0.160848	-7.500983	0.0000
C	-0.191360	4.562524	-0.041942	0.9668
R-squared	0.603280	Mean dependent var		0.012821
Adjusted R-squared	0.592558	S.D. dependent var		44.63718
S.E. of regression	28.49245	Akaike info criterion		9.587076
Sum squared resid	30037.33	Schwarz criterion		9.672386
Log likelihood	-184.9480	Hannan-Quinn criter.		9.617684
F-statistic	56.26474	Durbin-Watson stat		2.042473
Prob(F-statistic)	0.000000			

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير تكلفة التمويل الحقيقية $D(RC_T)$

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-7.442624	0.0000
Test critical values:	1% level		-4.211868	
	5% level		-3.529758	
	10% level		-3.196411	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(RC,2)				
Method: Least Squares				
Date: 11/16/14 Time: 20:21				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(RC(-1))	-1.212684	0.162938	-7.442624	0.0000
C	-4.573895	9.779822	-0.467687	0.6428
@TREND(1970)	0.208642	0.410649	0.508080	0.6145
R-squared	0.606104	Mean dependent var		0.012821
Adjusted R-squared	0.584221	S.D. dependent var		44.63718
S.E. of regression	28.78246	Akaike info criterion		9.631213
Sum squared resid	29823.47	Schwarz criterion		9.759179
Log likelihood	-184.8086	Hannan-Quinn criter.		9.677126

F-statistic	27.69738	Durbin-Watson stat	2.046071
Prob(F-statistic)	0.000000		

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير إجمالي الودائع المصرفية TD_T

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-0.501803	0.8801
Test critical values:	1% level		-3.610453	
	5% level		-2.938987	
	10% level		-2.607932	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LOGTD)				
Method: Least Squares				
Date: 03/25/14 Time: 13:14				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LOGTD(-1)	-0.003377	0.006729	-0.501803	0.6189
D(LOGTD(-1))	0.388826	0.150696	2.580201	0.0141
C	0.216141	0.060215	3.589513	0.0010
R-squared	0.157928	Mean dependent var		0.331787
Adjusted R-squared	0.111146	S.D. dependent var		0.184457
S.E. of regression	0.173904	Akaike info criterion		-0.586822
Sum squared resid	1.088735	Schwarz criterion		-0.458856
Log likelihood	14.44303	Hannan-Quinn criter.		-0.540909
F-statistic	3.375845	Durbin-Watson stat		1.891370
Prob(F-statistic)	0.045320			

اختبار ديكي- فولر المطور لتسكين متغير إجمالي الودائع المصرفية TD_T

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-1.604010	0.7731
Test critical values:	1% level		-4.211868	
	5% level		-3.529758	
	10% level		-3.196411	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LOGTD)				
Method: Least Squares				
Date: 03/25/14 Time: 13:32				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LOGTD(-1)	-0.099030	0.061739	-1.604010	0.1177
D(LOGTD(-1))	0.422003	0.149319	2.826188	0.0077
C	-0.196519	0.271327	-0.724286	0.4737
@TREND(1970)	0.035440	0.022743	1.558247	0.1282
R-squared	0.212557	Mean dependent var		0.331787
Adjusted R-squared	0.145062	S.D. dependent var		0.184457
S.E. of regression	0.170554	Akaike info criterion		-0.602614
Sum squared resid	1.018104	Schwarz criterion		-0.431993
Log likelihood	15.75098	Hannan-Quinn criter.		-0.541397
F-statistic	3.149222	Durbin-Watson stat		1.896123
Prob(F-statistic)	0.037075			

اختبار ديكي- فولر المطور لتسكين متغير إجمالي الودائع المصرفية $D(TD_T)$

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-4.147708	0.0024
Test critical values:	1% level		-3.610453	
	5% level		-2.938987	
	10% level		-2.607932	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LNTD,2)				
Method: Least Squares				
Date: 11/16/14 Time: 20:48				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LNTD(-1))	-0.616909	0.148735	-4.147708	0.0002
C	0.205936	0.056100	3.670848	0.0008
R-squared	0.317387	Mean dependent var		0.003271
Adjusted R-squared	0.298938	S.D. dependent var		0.205587
S.E. of regression	0.172137	Akaike info criterion		-0.631134

Sum squared resid	1.096350	Schwarz criterion	-0.545823
Log likelihood	14.30710	Hannan-Quinn criter.	-0.600525
F-statistic	17.20348	Durbin-Watson stat	1.874909
Prob(F-statistic)	0.000188		

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير إجمالي الودائع المصرفية $D(TD_T)$

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-4.070124	0.0142
Test critical values:	1% level		-4.211868	
	5% level		-3.529758	
	10% level		-3.196411	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LOGTD,2)				
Method: Least Squares				
Date: 03/25/14 Time: 13:35				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LOGTD(-1))	-0.613875	0.150825	-4.070124	0.0002
C	0.222407	0.075120	2.960674	0.0054
@TREND(1970)	-0.000832	0.002484	-0.334932	0.7396
R-squared	0.319507	Mean dependent var		0.003271
Adjusted R-squared	0.281702	S.D. dependent var		0.205587
S.E. of regression	0.174240	Akaike info criterion		-0.582963
Sum squared resid	1.092945	Schwarz criterion		-0.454996
Log likelihood	14.36777	Hannan-Quinn criter.		-0.537050
F-statistic	8.451429	Durbin-Watson stat		1.885915
Prob(F-statistic)	0.000979			

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير عرض النقود MS_T

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-0.589578	0.8614
Test critical values:	1% level		-3.610453	
	5% level		-2.938987	
	10% level		-2.607932	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LNMS)				
Method: Least Squares				
Date: 11/16/14 Time: 23:17				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LNMS(-1)	-0.003119	0.005290	-0.589578	0.5592
D(LNMS(-1))	0.578890	0.131720	4.394846	0.0001
C	0.149405	0.049765	3.002215	0.0048
R-squared	0.349492	Mean dependent var		0.319060
Adjusted R-squared	0.313352	S.D. dependent var		0.161226
S.E. of regression	0.133599	Akaike info criterion		-1.114152

Sum squared resid	0.642548	Schwarz criterion	-0.986185
Log likelihood	24.72596	Hannan-Quinn criter.	-1.068238
F-statistic	9.670666	Durbin-Watson stat	2.071767
Prob(F-statistic)	0.000435		

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير عرض النقود MS_T

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-1.602137	0.7739
Test critical values:	1% level		-4.211868	
	5% level		-3.529758	
	10% level		-3.196411	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LNMS)				
Method: Least Squares				
Date: 11/16/14 Time: 23:30				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LNMS(-1)	-0.071037	0.044339	-1.602137	0.1181
D(LNMS(-1))	0.588649	0.130116	4.524042	0.0001
C	-0.093031	0.165497	-0.562133	0.5776
@TREND(1970)	0.024665	0.015989	1.542630	0.1319
R-squared	0.385914	Mean dependent var		0.319060
Adjusted R-squared	0.333278	S.D. dependent var		0.161196
S.E. of regression	0.131622	Akaike info criterion		-1.120855
Sum squared resid	0.606350	Schwarz criterion		-0.950233
Log likelihood	25.85667	Hannan-Quinn criter.		-1.059637
F-statistic	7.331763	Durbin-Watson stat		2.106261
Prob(F-statistic)	0.000614			

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير عرض النقود $D(MS_T)$

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-3.319791	0.0207
Test critical values:	1% level		-3.610453	
	5% level		-2.938987	
	10% level		-2.607932	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LNMS,2)				
Method: Least Squares				
Date: 11/16/14 Time: 23:32				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LNMS(-1))	-0.433094	0.130458	-3.319791	0.0020
C	0.140392	0.046298	3.032337	0.0044
R-squared	0.229504	Mean dependent var		0.003897
Adjusted R-squared	0.208680	S.D. dependent var		0.149427
S.E. of regression	0.132925	Akaike info criterion		-1.148146
Sum squared resid	0.653753	Schwarz criterion		-1.062835
Log likelihood	24.38885	Hannan-Quinn criter.		-1.117537
F-statistic	11.02101	Durbin-Watson stat		2.042172
Prob(F-statistic)	0.002032			

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير عرض النقود $D(MS_T)$

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-3.212968	0.0968
Test critical values:	1% level		-4.211868	
	5% level		-3.529758	
	10% level		-3.196411	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LOGMS,2)				
Method: Least Squares				
Date: 03/25/14 Time: 14:23				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LOGMS(-1))	-0.423932	0.131944	-3.212968	0.0028
C	0.153792	0.059229	2.596555	0.0135
@TREND(1970)	-0.000776	0.001913	-0.405409	0.6876
R-squared	0.230800	Mean dependent var		0.003897
Adjusted R-squared	0.188067	S.D. dependent var		0.148641
S.E. of regression	0.133937	Akaike info criterion		-1.109097

Sum squared resid	0.645804	Schwarz criterion	-0.981131
Log likelihood	24.62740	Hannan-Quinn criter.	-1.063184
F-statistic	5.400939	Durbin-Watson stat	2.061669
Prob(F-statistic)	0.008886		

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير عرض النقود $D(D(MS_T))$

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-6.933233	0.0000
Test critical values:	1% level		-3.621023	
	5% level		-2.943427	
	10% level		-2.610263	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LNMS,3)				
Method: Least Squares				
Date: 11/16/14 Time: 23:42				
Sample (adjusted): 1974 2010				
Included observations: 37 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LNMS(-1),2)	-1.720011	0.248082	-6.933233	0.0000
D(LNMS(-1),3)	0.384107	0.157018	2.446259	0.0198
C	0.001351	0.023039	0.058654	0.9536
R-squared	0.678188	Mean dependent var		-4.98E-05
Adjusted R-squared	0.659257	S.D. dependent var		0.240047
S.E. of regression	0.140123	Akaike info criterion		-1.014987
Sum squared resid	0.667572	Schwarz criterion		-0.884372
Log likelihood	21.77725	Hannan-Quinn criter.		-0.968939
F-statistic	35.82580	Durbin-Watson stat		2.019269
Prob(F-statistic)	0.000000			

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير عرض النقود ($D(MS_T)$)

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-6.981398	0.0000
Test critical values:	1% level		-4.226815	
	5% level		-3.536601	
	10% level		-3.200320	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(LNMS,3)				
Method: Least Squares				
Date: 11/16/14 Time: 23:43				
Sample (adjusted): 1974 2010				
Included observations: 37 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LNMS(-1),2)	-1.759833	0.252075	-6.981398	0.0000
D(LNMS(-1),3)	0.407163	0.159178	2.557911	0.0153
C	0.046832	0.053546	0.874606	0.3881
@TREND(1970)	-0.002065	0.002194	-0.941276	0.3534
R-squared	0.686602	Mean dependent var		-4.98E-05
Adjusted R-squared	0.658111	S.D. dependent var		0.240047
S.E. of regression	0.140359	Akaike info criterion		-0.987427
Sum squared resid	0.650117	Schwarz criterion		-0.813274
Log likelihood	22.26740	Hannan-Quinn criter.		-0.926030
F-statistic	24.09912	Durbin-Watson stat		2.041379
Prob(F-statistic)	0.000000			

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير عرض النقود MS_T

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-0.812939	0.8045
Test critical values:	1% level		-3.605593	
	5% level		-2.936942	
	10% level		-2.606857	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(BL)				
Method: Least Squares				
Date: 11/27/14 Time: 04:00				
Sample (adjusted): 1971 2010				
Included observations: 40 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
BL(-1)	-0.041667	0.051254	-0.812939	0.4213
C	0.041667	0.032416	1.285369	0.2064
R-squared	0.017094	Mean dependent var		0.025000
Adjusted R-squared	-0.008772	S.D. dependent var		0.158114

S.E. of regression	0.158806	Akaike info criterion	-0.793562
Sum squared resid	0.958333	Schwarz criterion	-0.709118
Log likelihood	17.87124	Hannan-Quinn criter.	-0.763030
F-statistic	0.660870	Durbin-Watson stat	2.001812
Prob(F-statistic)	0.421317		

اختبار ديكي- فولر المطور لتسكين متغير عرض النقود MS_T

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-2.094754	0.5329
Test critical values:	1% level		-4.205004	
	5% level		-3.526609	
	10% level		-3.194611	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(BL)				
Method: Least Squares				
Date: 11/27/14 Time: 04:01				
Sample (adjusted): 1971 2010				
Included observations: 40 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
BL(-1)	-0.196029	0.093581	-2.094754	0.0431
C	-0.054810	0.058684	-0.933983	0.3564
@TREND(1970)	0.007718	0.003972	1.943355	0.0596
R-squared	0.108128	Mean dependent var		0.025000
Adjusted R-squared	0.059919	S.D. dependent var		0.158114
S.E. of regression	0.153304	Akaike info criterion		-0.840753
Sum squared resid	0.869575	Schwarz criterion		-0.714087
Log likelihood	19.81506	Hannan-Quinn criter.		-0.794955
F-statistic	2.242893	Durbin-Watson stat		1.892495
Prob(F-statistic)	0.120391			

اختبار ديكي- فولر المطور لتسكين متغير عرض النقود MS_T

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-6.244998	0.0000
Test critical values:	1% level		-3.610453	
	5% level		-2.938987	
	10% level		-2.607932	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(BL,2)				
Method: Least Squares				
Date: 11/27/14 Time: 04:01				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(BL(-1))	-1.026316	0.164342	-6.244998	0.0000
C	0.026316	0.026316	1.000000	0.3238
R-squared	0.513158	Mean dependent var		0.000000
Adjusted R-squared	0.500000	S.D. dependent var		0.229416

S.E. of regression	0.162221	Akaike info criterion	-0.749789
Sum squared resid	0.973684	Schwarz criterion	-0.664478
Log likelihood	16.62088	Hannan-Quinn criter.	-0.719180
F-statistic	39.00000	Durbin-Watson stat	2.001422
Prob(F-statistic)	0.000000		

اختبار ديكي - فولر المطور لتسكين متغير عرض النقود MS_T

			t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic			-6.171506	0.0000
Test critical values:	1% level		-4.211868	
	5% level		-3.529758	
	10% level		-3.196411	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.				
Augmented Dickey-Fuller Test Equation				
Dependent Variable: D(BL,2)				
Method: Least Squares				
Date: 11/27/14 Time: 04:02				
Sample (adjusted): 1972 2010				
Included observations: 39 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(BL(-1))	-1.028905	0.166719	-6.171506	0.0000
C	0.013138	0.055712	0.235813	0.8149
@TREND(1970)	0.000631	0.002341	0.269363	0.7892
R-squared	0.514137	Mean dependent var		0.000000
Adjusted R-squared	0.487145	S.D. dependent var		0.229416
S.E. of regression	0.164294	Akaike info criterion		-0.700520
Sum squared resid	0.971726	Schwarz criterion		-0.572554
Log likelihood	16.66014	Hannan-Quinn criter.		-0.654607
F-statistic	19.04749	Durbin-Watson stat		2.000437
Prob(F-statistic)	0.000002			

نتائج تقدير نموذج الاستثمار في القطاع المصرفي FC_T بطريقة OLS

Dependent Variable: BF				
Method: Least Squares				
Date: 11/18/14 Time: 23:39				
Sample: 1970 2010				
Included observations: 41				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	10.22710	87.32613	0.117114	0.9074
GDP	0.000258	5.26E-05	4.904621	0.0000
TD	1.168428	0.450821	2.591779	0.0138
MS	-0.356406	0.324317	-1.098943	0.2793
RC	0.570372	1.627333	0.350495	0.7281
BL	-205.2310	213.3093	-0.962129	0.3426

R-squared	0.996039	Mean dependent var	2382.824
Adjusted R-squared	0.995473	S.D. dependent var	5296.778
S.E. of regression	356.3859	Akaike info criterion	14.72436
Sum squared resid	4445382.	Schwarz criterion	14.97513
Log likelihood	-295.8495	Hannan-Quinn criter.	14.81568
F-statistic	1760.146	Durbin-Watson stat	2.038697
Prob(F-statistic)	0.000000		

اختبار ثبات التباين : نموذج الاستثمار في القطاع المصرفي

Heteroskedasticity Test: White				
F-statistic	369.5073	Prob. F(19,21)	0.0000	
Obs*R-squared	40.87773	Prob. Chi-Square(19)	0.0025	
Scaled explained SS	151.5618	Prob. Chi-Square(19)	0.0000	
Test Equation:				
Dependent Variable: RESID^2				
Method: Least Squares				
Date: 11/18/14 Time: 23:51				
Sample: 1970 2010				
Included observations: 41				
Collinear test regressors dropped from specification				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	3343.059	8300.922	0.402734	0.6912
GDP	588.2243	398.0737	1.477677	0.1543
GDP^2	1.59E-07	8.60E-09	18.42591	0.0000
GDP*TD	-0.002629	0.000125	-20.96820	0.0000
GDP*MS	0.001729	9.94E-05	17.39090	0.0000
GDP*RC	-0.038922	0.003263	-11.92999	0.0000
GDP*BL	-588.3164	398.0602	-1.477959	0.1543
TD	14226.41	4754.293	2.992328	0.0069
TD^2	8.933256	0.809802	11.03140	0.0000
TD*MS	-11.76211	1.157977	-10.15747	0.0000
TD*RC	119.4669	15.33948	7.788198	0.0000
TD*BL	-11968.62	5114.244	-2.340252	0.0292
MS	-10561.92	3380.964	-3.123936	0.0051
MS^2	3.880075	0.410622	9.449252	0.0000
MS*RC	-71.96051	8.859531	-8.122384	0.0000
MS*BL	8937.449	3561.441	2.509504	0.0204
RC	407.8625	570.7429	0.714617	0.4827
RC^2	5.753607	7.437038	0.773642	0.4478
RC*BL	4544.409	989.9297	4.590638	0.0002
BL	383829.0	62576.28	6.133778	0.0000
R-squared	0.997018	Mean dependent var	108424.0	
Adjusted R-squared	0.994320	S.D. dependent var	350162.4	
S.E. of regression	26391.41	Akaike info criterion	23.50602	
Sum squared resid	1.46E+10	Schwarz criterion	24.34191	

Log likelihood	-461.8735	Hannan-Quinn criter.	23.81041
F-statistic	369.5073	Durbin-Watson stat	2.211766
Prob(F-statistic)	0.000000		

اختبار الارتباط الذاتي لمعادلة الاستثمار الخاص I_{pt} بطريقة OLS

VEC Residual Serial Correlation LM Tests		
Null Hypothesis: no serial correlation at lag order h		
Date: 11/17/14 Time: 00:29		
Sample: 1970 2010		
Included observations: 36		
Lags	LM-Stat	Prob
1	16.90048	0.8854
2	13.90025	0.9634
3	44.60983	0.0093
4	32.31545	0.1491
5	26.01668	0.4067
6	31.40832	0.1759
7	43.91578	0.0111
8	32.72400	0.1381
9	31.66383	0.1680
10	29.32366	0.2506
11	52.88528	0.0009
12	31.22939	0.1815
Probs from chi-square with 25 df.		

مصفوفة الارتباط للمتغيرات المستقلة

	LNTD1	LNGDP1	RC1	FL1
LNTD1	1.000000	0.277810	-0.272998	-0.091452
LNGDP1	0.277810	1.000000	-0.015355	0.054738
RC1	-0.272998	-0.015355	1.000000	0.384299
FL1	-0.091452	0.054738	0.384299	1.000000

نتائج تقدير نموذج تصحيح الخطأ

Vector Error Correction Estimates					
Date: 11/27/14 Time: 03:30					
Sample (adjusted): 1975 2010					
Included observations: 36 after adjustments					
Standard errors in () & t-statistics in []					
Cointegrating Eq:	CointEq1				
LNBF1(-1)	1.000000				
LNTD1(-1)	5.886513				
	(1.31930)				
	[4.46186]				
LNGDP1(-1)	-0.144100				
	(0.24757)				
	[-0.58206]				
RC1(-1)	0.004495				
	(0.01252)				
	[0.35910]				
BL1(-1)	-15.78462				
	(2.27242)				
	[-6.94618]				
C	-1.885280				
Error Correction:	D(LNBF1)	D(LNTD1)	D(LNGDP1)	D(RC1)	D(BL1)
CointEq1	-0.374958	0.006179	-0.050185	-19.96852	0.050568
	(0.16535)	(0.04429)	(0.29524)	(6.49289)	(0.02649)
	[-2.26769]	[0.13950]	[-0.16998]	[-3.07544]	[1.90930]
D(LNBF1(-1))	-0.513011	-0.079946	0.046448	21.13903	-0.099451
	(0.25613)	(0.06861)	(0.45734)	(10.0578)	(0.04103)
	[-2.00291]	[-1.16518]	[0.10156]	[2.10175]	[-2.42405]
D(LNBF1(-2))	-0.389079	0.047098	0.204445	13.76522	-0.051763
	(0.31845)	(0.08531)	(0.56861)	(12.5048)	(0.05101)
	[-1.22180]	[0.55210]	[0.35955]	[1.10080]	[-1.01480]
D(LNBF1(-3))	-0.110334	0.130252	0.151342	0.981808	-0.054568
	(0.24371)	(0.06528)	(0.43516)	(9.56993)	(0.03904)
	[-0.45273]	[1.99514]	[0.34779]	[0.10259]	[-1.39787]
D(LNTD1(-1))	-0.521795	-0.170840	1.464738	94.68739	-0.479980
	(1.42569)	(0.38191)	(2.54566)	(55.9841)	(0.22836)
	[-0.36599]	[-0.44733]	[0.57539]	[1.69133]	[-2.10182]
D(LNTD1(-2))	0.264172	-0.498919	1.412416	192.6692	0.171383
	(1.56664)	(0.41967)	(2.79733)	(61.5188)	(0.25094)
	[0.16862]	[-1.18884]	[0.50492]	[3.13188]	[0.68296]
D(LNTD1(-3))	0.835601	-0.406148	0.088318	102.5300	0.270040
	(1.16547)	(0.31221)	(2.08101)	(45.7656)	(0.18668)
	[0.71697]	[-1.30090]	[0.04244]	[2.24033]	[1.44652]
D(LNGDP1(-1))	0.121125	-0.011855	-0.798563	-2.367200	0.010125

	(0.13808)	(0.03699)	(0.24655)	(5.42214)	(0.02212)
	[0.87721]	[-0.32049]	[-3.23894]	[-0.43658]	[0.45780]
D(LNGDP1(-2))	0.118960	-0.020224	-0.542839	-4.828235	-0.013292
	(0.16568)	(0.04438)	(0.29583)	(6.50595)	(0.02654)
	[0.71800]	[-0.45568]	[-1.83495]	[-0.74213]	[-0.50084]
D(LNGDP1(-3))	0.035403	-0.007556	-0.238536	-3.153743	-0.018304
	(0.13800)	(0.03697)	(0.24641)	(5.41900)	(0.02210)
	[0.25655]	[-0.20439]	[-0.96805]	[-0.58198]	[-0.82807]
D(RC1(-1))	-0.008145	0.000204	0.000207	-1.458108	-0.001351
	(0.00611)	(0.00164)	(0.01092)	(0.24008)	(0.00098)
	[-1.33218]	[0.12473]	[0.01898]	[-6.07348]	[-1.37969]
D(RC1(-2))	-0.007216	-0.000502	0.001524	-0.988061	-0.001482
	(0.00746)	(0.00200)	(0.01331)	(0.29278)	(0.00119)
	[-0.96778]	[-0.25115]	[0.11444]	[-3.37474]	[-1.24123]
D(RC1(-3))	-0.003260	-0.001074	0.000298	-0.371842	-0.001505
	(0.00537)	(0.00144)	(0.00959)	(0.21096)	(0.00086)
	[-0.60691]	[-0.74619]	[0.03104]	[-1.76264]	[-1.74877]
D(BL1(-1))	-5.413989	0.596050	0.780825	-121.5333	-0.188227
	(1.70414)	(0.45650)	(3.04285)	(66.9182)	(0.27296)
	[-3.17696]	[1.30568]	[0.25661]	[-1.81615]	[-0.68957]
D(BL1(-2))	-2.343132	0.443660	0.993484	-31.32971	0.150726
	(1.29083)	(0.34579)	(2.30486)	(50.6885)	(0.20676)
	[-1.81521]	[1.28304]	[0.43104]	[-0.61808]	[0.72898]
D(BL1(-3))	-2.288213	0.156781	0.027953	-28.89044	0.245003
	(0.94091)	(0.25205)	(1.68005)	(36.9475)	(0.15071)
	[-2.43192]	[0.62203]	[0.01664]	[-0.78193]	[1.62564]
C	0.001876	-0.004790	-0.003785	1.242375	0.001736
	(0.11164)	(0.02991)	(0.19934)	(4.38392)	(0.01788)
	[0.01681]	[-0.16016]	[-0.01899]	[0.28339]	[0.09709]
R-squared	0.750186	0.598211	0.388488	0.826840	0.890964
Adj. R-squared	0.539816	0.259863	-0.126469	0.681022	0.799144
Sum sq. resids	8.499569	0.609925	27.09859	13106.13	0.218072
S.E. equation	0.668839	0.179168	1.194253	26.26398	0.107133
F-statistic	3.566033	1.768032	0.754409	5.670333	9.703398
Log likelihood	-25.09872	22.32111	-45.96911	-157.2335	40.83429
Akaike AIC	2.338818	-0.295617	3.498284	9.679638	-1.324127
Schwarz SC	3.086591	0.452155	4.246057	10.42741	-0.576355
Mean dependent	-0.001944	-0.002222	-0.005278	0.166667	0.000000
S.D. dependent	0.985952	0.208260	1.125219	46.50288	0.239046
Determinant resid covariance (dof adj.)		0.030043			
Determinant resid covariance		0.001230			
Log likelihood		-134.7995			
Akaike information criterion		12.48886			
Schwarz criterion		16.44766			

نتائج اختبار ثبات التباين للنموذج المقدر

VEC Residual Heteroskedasticity Tests: No Cross Terms (only levels and squares)				
Date: 11/17/14	Time: 00:31			
Sample: 1970 2010				

Included observations: 36					
Joint test:					
Chi-sq	df	Prob.			
455.8473	450	0.4144			
Individual components:					
Dependent	R-squared	F(30,5)	Prob.	Chi-sq(30)	Prob.
res1*res1	0.920266	1.923619	0.2408	33.12958	0.3169
res2*res2	0.934615	2.382352	0.1688	33.64615	0.2952
res3*res3	0.334908	0.083925	1.0000	12.05669	0.9985
res4*res4	0.728375	0.446924	0.9237	26.22149	0.6638
res5*res5	0.979837	8.099097	0.0140	35.27411	0.2328
res2*res1	0.980799	8.513551	0.0125	35.30877	0.2316
res3*res1	0.702792	0.394108	0.9503	25.30052	0.7103
res3*res2	0.436052	0.128869	0.9999	15.69788	0.9852
res4*res1	0.955013	3.538093	0.0811	34.38046	0.2659
res4*res2	0.948286	3.056215	0.1074	34.13831	0.2753
res4*res3	0.557077	0.209621	0.9975	20.05476	0.9151
res5*res1	0.964215	4.490789	0.0501	34.71174	0.2533
res5*res2	0.976452	6.910935	0.0199	35.15226	0.2371
res5*res3	0.552247	0.205562	0.9978	19.88088	0.9196
res5*res4	0.980728	8.481417	0.0126	35.30620	0.2317

VEC Residual Serial Correlation		
LM Tests		
Null Hypothesis: no serial correlation at lag order h		
Date: 11/27/14 Time: 03:36		
Sample: 1970 2010		
Included observations: 36		
Lags	LM-Stat	Prob
1	16.90048	0.8854
2	13.90025	0.9634
3	44.60983	0.0093
4	32.31545	0.1491
Probs from chi-square with 25 df.		

نتائج
اختبار الارتباط
الذاتي للنموذج
المقدر

نتائج تقدير نموذج الانحدار الذاتي


System: UNTITLED		
Estimation Method: Least Squares		
Date: 12/02/14 Time: 14:28		

Sample: 1975 2010				
Included observations: 36				
Total system (balanced) observations 180				
	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C(1)	-0.374958	0.165348	-2.267686	0.0256
C(2)	-0.513011	0.256133	-2.002910	0.0480
C(3)	-0.389079	0.318447	-1.221801	0.2248
C(4)	-0.110334	0.243708	-0.452730	0.6518
C(5)	-0.521795	1.425692	-0.365994	0.7152
C(6)	0.264172	1.566639	0.168623	0.8665
C(7)	0.835601	1.165468	0.716966	0.4752
C(8)	0.121125	0.138080	0.877210	0.3826
C(9)	0.118960	0.165681	0.718004	0.4745
C(10)	0.035403	0.138000	0.256546	0.7981
C(11)	-0.008145	0.006114	-1.332182	0.1860
C(12)	-0.007216	0.007456	-0.967778	0.3356
C(13)	-0.003260	0.005372	-0.606907	0.5454
C(14)	-5.413989	1.704139	-3.176963	0.0020
C(15)	-2.343132	1.290834	-1.815207	0.0726
C(16)	-2.288213	0.940906	-2.431925	0.0169
C(17)	0.001876	0.111641	0.016807	0.9866
C(18)	0.006179	0.044293	0.139496	0.8894
C(19)	-0.079946	0.068613	-1.165175	0.2469
C(20)	0.047098	0.085305	0.552105	0.5822
C(21)	0.130252	0.065284	1.995141	0.0489
C(22)	-0.170840	0.381914	-0.447326	0.6557
C(23)	-0.498919	0.419670	-1.188835	0.2375
C(24)	-0.406148	0.312205	-1.300902	0.1964
C(25)	-0.011855	0.036989	-0.320493	0.7493
C(26)	-0.020224	0.044382	-0.455684	0.6497
C(27)	-0.007556	0.036968	-0.204395	0.8385
C(28)	0.000204	0.001638	0.124730	0.9010
C(29)	-0.000502	0.001997	-0.251146	0.8022
C(30)	-0.001074	0.001439	-0.746185	0.4574
C(31)	0.596050	0.456504	1.305683	0.1948
C(32)	0.443660	0.345788	1.283039	0.2026
C(33)	0.156781	0.252050	0.622026	0.5354
C(34)	-0.004790	0.029906	-0.160165	0.8731
C(35)	-0.050185	0.295239	-0.169981	0.8654
C(36)	0.046448	0.457341	0.101560	0.9193
C(37)	0.204445	0.568607	0.359555	0.7200
C(38)	0.151342	0.435156	0.347788	0.7288
C(39)	1.464738	2.545661	0.575386	0.5664
C(40)	1.412416	2.797330	0.504916	0.6148
C(41)	0.088318	2.081015	0.042440	0.9662
C(42)	-0.798563	0.246551	-3.238938	0.0017
C(43)	-0.542839	0.295833	-1.834949	0.0696
C(44)	-0.238536	0.246408	-0.968053	0.3355
C(45)	0.000207	0.010917	0.018979	0.9849
C(46)	0.001524	0.013313	0.114441	0.9091
C(47)	0.000298	0.009592	0.031038	0.9753
C(48)	0.780825	3.042846	0.256610	0.7980
C(49)	0.993484	2.304864	0.431038	0.6674
C(50)	0.027953	1.680046	0.016638	0.9868
C(51)	-0.003785	0.199342	-0.018990	0.9849
C(52)	-19.96852	6.492894	-3.075442	0.0027
C(53)	21.13903	10.05782	2.101751	0.0382

C(54)	13.76522	12.50478	1.100796	0.2738
C(55)	0.981808	9.569930	0.102593	0.9185
C(56)	94.68739	55.98407	1.691327	0.0941
C(57)	192.6692	61.51877	3.131876	0.0023
C(58)	102.5300	45.76559	2.240330	0.0274
C(59)	-2.367200	5.422140	-0.436580	0.6634
C(60)	-4.828235	6.505953	-0.742126	0.4598
C(61)	-3.153743	5.419003	-0.581978	0.5620
C(62)	-1.458108	0.240078	-6.073480	0.0000
C(63)	-0.988061	0.292782	-3.374736	0.0011
C(64)	-0.371842	0.210957	-1.762641	0.0812
C(65)	-121.5333	66.91816	-1.816149	0.0725
C(66)	-31.32971	50.68849	-0.618083	0.5380
C(67)	-28.89044	36.94751	-0.781932	0.4362
C(68)	1.242375	4.383918	0.283394	0.7775
C(69)	0.050568	0.026485	1.909300	0.0592
C(70)	-0.099451	0.041027	-2.424050	0.0172
C(71)	-0.051763	0.051008	-1.014799	0.3128
C(72)	-0.054568	0.039037	-1.397866	0.1654
C(73)	-0.479980	0.228364	-2.101822	0.0382
C(74)	0.171383	0.250940	0.682964	0.4963
C(75)	0.270040	0.186682	1.446524	0.1513
C(76)	0.010125	0.022117	0.457804	0.6481
C(77)	-0.013292	0.026538	-0.500845	0.6176
C(78)	-0.018304	0.022105	-0.828070	0.4097
C(79)	-0.001351	0.000979	-1.379691	0.1709
C(80)	-0.001482	0.001194	-1.241229	0.2176
C(81)	-0.001505	0.000861	-1.748769	0.0836
C(82)	-0.188227	0.272965	-0.689566	0.4921
C(83)	0.150726	0.206763	0.728983	0.4678
C(84)	0.245003	0.150712	1.625636	0.1073
C(85)	0.001736	0.017882	0.097087	0.9229
Determinant residual covariance		0.001230		
Equation: D(LNBF1) = C(1)*(LNBF1(-1) + 5.88651334142*LNTD1(-1) -				
0.144099920839*LNGDP1(-1) + 0.00449536503457*RC1(-1) -				
15.7846194568*BL1(-1) - 1.88528023048) + C(2)*D(LNBF1(-1)) +				
C(3)*D(LNBF1(-2)) + C(4)*D(LNBF1(-3)) + C(5)*D(LNTD1(-1)) + C(6)				
*D(LNTD1(-2)) + C(7)*D(LNTD1(-3)) + C(8)*D(LNGDP1(-1)) + C(9)				
*D(LNGDP1(-2)) + C(10)*D(LNGDP1(-3)) + C(11)*D(RC1(-1)) + C(12)				
*D(RC1(-2)) + C(13)*D(RC1(-3)) + C(14)*D(BL1(-1)) + C(15)*D(BL1(-				
-2)) + C(16)*D(BL1(-3)) + C(17)				
Observations: 36				
R-squared	0.750186	Mean dependent var		-0.001944
Adjusted R-squared	0.539816	S.D. dependent var		0.985952
S.E. of regression	0.668839	Sum squared resid		8.499569
Durbin-Watson stat	2.024521			
Equation: D(LNTD1) = C(18)*(LNBF1(-1) + 5.88651334142*LNTD1(-1) -				
0.144099920839*LNGDP1(-1) + 0.00449536503457*RC1(-1) -				
15.7846194568*BL1(-1) - 1.88528023048) + C(19)*D(LNBF1(-1)) +				
C(20)*D(LNBF1(-2)) + C(21)*D(LNBF1(-3)) + C(22)*D(LNTD1(-1)) +				
C(23)*D(LNTD1(-2)) + C(24)*D(LNTD1(-3)) + C(25)*D(LNGDP1(-1)) +				
C(26)*D(LNGDP1(-2)) + C(27)*D(LNGDP1(-3)) + C(28)*D(RC1(-1)) +				
C(29)*D(RC1(-2)) + C(30)*D(RC1(-3)) + C(31)*D(BL1(-1)) + C(32)				
*D(BL1(-2)) + C(33)*D(BL1(-3)) + C(34)				
Observations: 36				
R-squared	0.598211	Mean dependent var		-0.002222
Adjusted R-squared	0.259863	S.D. dependent var		0.208260

S.E. of regression	0.179168	Sum squared resid	0.609924
Durbin-Watson stat	2.398155		
Equation: $D(LNGDP1) = C(35)*(LNBF1(-1) + 5.88651334142*LNTD1(-1) - 0.144099920839*LNGDP1(-1) + 0.00449536503457*RC1(-1) - 15.7846194568*BL1(-1) - 1.88528023048) + C(36)*D(LNBF1(-1)) + C(37)*D(LNBF1(-2)) + C(38)*D(LNBF1(-3)) + C(39)*D(LNTD1(-1)) + C(40)*D(LNTD1(-2)) + C(41)*D(LNTD1(-3)) + C(42)*D(LNGDP1(-1)) + C(43)*D(LNGDP1(-2)) + C(44)*D(LNGDP1(-3)) + C(45)*D(RC1(-1)) + C(46)*D(RC1(-2)) + C(47)*D(RC1(-3)) + C(48)*D(BL1(-1)) + C(49)*D(BL1(-2)) + C(50)*D(BL1(-3)) + C(51)$			
Observations: 36			
R-squared	0.388488	Mean dependent var	-0.005278
Adjusted R-squared	-0.126469	S.D. dependent var	1.125219
S.E. of regression	1.194253	Sum squared resid	27.09859
Durbin-Watson stat	2.077743		
Equation: $D(RC1) = C(52)*(LNBF1(-1) + 5.88651334142*LNTD1(-1) - 0.144099920839*LNGDP1(-1) + 0.00449536503457*RC1(-1) - 15.7846194568*BL1(-1) - 1.88528023048) + C(53)*D(LNBF1(-1)) + C(54)*D(LNBF1(-2)) + C(55)*D(LNBF1(-3)) + C(56)*D(LNTD1(-1)) + C(57)*D(LNTD1(-2)) + C(58)*D(LNTD1(-3)) + C(59)*D(LNGDP1(-1)) + C(60)*D(LNGDP1(-2)) + C(61)*D(LNGDP1(-3)) + C(62)*D(RC1(-1)) + C(63)*D(RC1(-2)) + C(64)*D(RC1(-3)) + C(65)*D(BL1(-1)) + C(66)*D(BL1(-2)) + C(67)*D(BL1(-3)) + C(68)$			
Observations: 36			
R-squared	0.826840	Mean dependent var	0.166667
Adjusted R-squared	0.681022	S.D. dependent var	46.50288
S.E. of regression	26.26398	Sum squared resid	13106.13
Durbin-Watson stat	2.094715		
Equation: $D(BL1) = C(69)*(LNBF1(-1) + 5.88651334142*LNTD1(-1) - 0.144099920839*LNGDP1(-1) + 0.00449536503457*RC1(-1) - 15.7846194568*BL1(-1) - 1.88528023048) + C(70)*D(LNBF1(-1)) + C(71)*D(LNBF1(-2)) + C(72)*D(LNBF1(-3)) + C(73)*D(LNTD1(-1)) + C(74)*D(LNTD1(-2)) + C(75)*D(LNTD1(-3)) + C(76)*D(LNGDP1(-1)) + C(77)*D(LNGDP1(-2)) + C(78)*D(LNGDP1(-3)) + C(79)*D(RC1(-1)) + C(80)*D(RC1(-2)) + C(81)*D(RC1(-3)) + C(82)*D(BL1(-1)) + C(83)*D(BL1(-2)) + C(84)*D(BL1(-3)) + C(85)$			
Observations: 36			
R-squared	0.890964	Mean dependent var	0.000000
Adjusted R-squared	0.799144	S.D. dependent var	0.239046
S.E. of regression	0.107133	Sum squared resid	0.218072
Durbin-Watson stat	2.254676		

بواقى نموذج تصحيح الخطأ المقدر



الشكل يوضح بواقي نموذج VAR المقدر.

